

# كيف ترسم خريطة زواجك؟

أ. خليفة محمد المحرزي



دار ابن حزم



إصدارات مركز الأسرة السعيدة

سلسلة هندسة الحياة الزوجية (٣)

# كيف ترسم خريطة زواجك؟

٤٥٤،١

٤٧٣

أ. خليفة محمد المحرزي



دار ابن سرور



حُقُوقُ الْطَّبِيعِ مَخْفُوظَةٌ  
الْطَّبِيعَةُ الْأُولَى


٢٠٠٦ - ١٤٢٧

ISBN 9953-81-222-5

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار  
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

طَارَابِنْ حَزَمٍ لِلطبَاعَةِ وَالنَّسْخِ وَالتَّوزِيعِ  
بِيرُوتُ - لَبَنَانُ - ص.ب: 14 / 6366  
هَافُونْ وَفاكُس: (009611) 300227 - 701974  
بَرِيدُ إِلْكْتُرُونِي: ibnhazim@cyberia.net.lb


## إهداء



الى الباhtرين عن  
دروب المسuارة المسرية ..  
الى من يتلقى طرقه  
نهر تھقين الاستفاد فی  
حياته الزوجه .. الى من  
فقد المسفل نهر مسوار  
حياته القادمة .. الى كل  
شاب وفتاة يبحثان عن  
بعضهما ويريدان اللقاء

تحت ظلّ القرآن .. الى كل من يحبّ  
وطنه وأهله وعائلته تقدّم لكم هذا الكتاب.





## الزواج الذي يجدد الدماء

عندما تعمل على إرساء أسمى الروابط الإنسانية على الكون، تحتاج إلى التدقيق والتفكير ووضع الأسس السليمة قبل الإقدام على هذا العمل العظيم، حتى لا تتحول حياتك الزوجية إلى مصدر تعasse أو ضرر لك ولشريكك، ومن هنا يكون الاهتمام أولاً بالاختيار المناسب الذي يتطلب مراعاة عدة نقاط منها الدين والخلق والتكافؤ الاجتماعي وقبل كل هذا يجب عليك التنبه إلى أمرٍ جدّ خطيرٍ ومهمٍ وله انعكاس مباشرٌ على حياتك القادمة، وإياك أن تغفل هذا الجانب أو تهمله لما له من خطورة كبيرة على جيل كامل وليس شريكك فحسب، وهو التوافق الطبيعي بينكما والذي يؤثر على استقرار الحياة الزوجية وسلامة الأبناء الذين يولدون.

فقد اشتهر العرب منذ قديم الزمان بزواج القربي، فإذا أرادت الفتاة أو الشاب الزواج، فابن العم أو ابن الخال أولى بها من الشخص الغريب، وهكذا درج بعض الناس في حصر الزواج وفق جماعة خاصة دون غيرها، وتتضاعف أهمية هذا الجانب، خصوصاً مع العادات والتقاليد العربية التي تحبذ زواج الأقارب على غيرها من الأبعد أو الغرباء لعدة اعتبارات معينة، فهذا

النمط يحظى بقيمة عالية متوارثة في الثقافة العربية البدوية، فالزواج المتعارف عليه بين القبائل سابقاً هو النسب الترددية الأبوي بمعنى أن القران السائد عند العرب هو الذي يجمع بين ولدي أخوين، ابن أحدهما ليتزوج بنت الآخر، وهكذا تدور العلاقة التناكحية بين أفراد القبيلة الواحدة بشكل ترددية.

ويعد هذا النوع من نمط الزواج جزء لا يتجزأ من الثقافة الاجتماعية السائدة حتى يومنا هذا في المنطقة العربية منذ قرون عدّة، فيما يطلق عليه في علم الاجتماع بنظرية القرابة المتوارثة؟

ولو تتبعنا السبب في هذا النوع من زواج الأقارب، لوجدنا له أسباب كثيرة مائلة أمامنا ممتدة إلى الجذور البعيدة التي يرجعها البعض من الأقدمين إلى بداية الخليقة عندما عمد أبوانا آدم عليه السلام من تزويع كلاً من قابيل وهابيل بأخواتهما من التوأم، ناهيك عن أسباب بيئية وسلوكية منها طبيعة العلاقات الاجتماعية المغلقة بين القبائل البدوية وبعض الجماعات الحضرية، المقتصرة على الرجال فحسب، فلم يكن من السهولة آنذاك التواصل بين نساء القبائل المختلفة المترامية الأطراف، لعدة اعتبارات وظروف اجتماعية واقتصادية وثقافية كالبعد المكاني والزمني وغيرها من الأسباب التي كانت تحول دون تحقيق هذا التواصل، كما تعد الرغبة في المحافظة على الثروة المادية الخاصة بالعائلة أو داخل الأسرة الواحدة المرتبطة بالجد الأكبر أحد الأسباب الأخرى لدى بعض العائلات التي تمنع على أبنائها الزواج من خارج العائلة، ولو انتبهنا إلى الأزواج أنفسهم لوجدنا الكثير منهم صغاراً في السن عند الزواج مما يدل على عدم النضج العاطفي وإنفراد الآباء بالقرار حتى لو لم يكن أحدهم يرغب بالأخر، فكم من الحالات

التي التقيتها كان سبب الطلاق أو الجفاء فيها هو عدم الرغبة في الطرف الآخر، لكن العادات والتقاليد تحتم لا تتزوج البنت إلا من ابن عمها، فضلاً عن أسباب أخرى مثل تعزيز الأمان الاجتماعي والروابط العائلية، وسهولة التفاوض على أمور الزواج وتواضعه بين أبناء العائلة الواحدة، واعتباره جزءاً لا يتجزأ من تقاليد العائلات.

وبهذا يعتبر زواج الأقارب من الظواهر الاجتماعية ذات الارتباط الجذري بالعادات والتقاليد التي ينظر لها على أنها مصدر أمان اجتماعي واستقرار عائلي.

\* \* \*



المشكلة أن ظاهرة زواج الأقارب لا تزال مستمرة إلى يومنا هذا على الرغم من خطورتها وانعكاساتها السلبية على الأجيال القادمة، دون أن يلتفت الكثير من أفراد المجتمع لهذا النداء الذي يطلقه الكثير من أصحاب الاختصاص والمسؤولين في هذا المجال، فقد بيّنت دراسة ميدانية لحالات الزواج على المنطقة العربية أن نسبة زواج الأقارب بصفة عامة زادت عن ٤٠٪ من إجمالي عدد حالات الزواج في عام ١٩٨٣م، وتشكل الزيجات بين أبناء وبنات الأعمام أو الأخوال أو أبناء العائلات والأقارب في السنوات الأخيرة أكثر من ٦٥٪ في المائة من جميع الزيجات في المجتمع، وفي مصر أظهرت دراسة ميدانية أجريت عام ١٩٩٠ أن زواج الأقارب يشكل ٤٨,٩٦٪ في المائة من حالات الزواج التي تجري سنويًا في البلاد.

على عكس الدول الغربية كالولايات المتحدة وإسبانيا وغيرها من الذين يتحسرون ويضعون ألف حساب لزواج الأقارب ويضعون الزوجين تحت الرقابة الطبية والفحوص المجهورية والالتفات إلى سجل العائلة الطبيعي والتحرز من الإقبال على هذا النوع من الزواج، وكذلك الأمر مع بعض البلدان الأخرى كقبرص مثلاً التي لا يسمح بزواج أولاد العم والعمدة أو الخال أو الخالة تجنبًا لحدوث حالات إعاقة بين أبنائهم، كما أن نسبة زواج الأقارب في أوروبا على سبيل المثال لا يتعدى ٪٢، بينما تشكل النسبة في الدول العربية ٤٩٪ كما قدرتها الدراسات المحلية والإحصاءات الرسمية في عام ١٩٩٢، فقد أثبتت

الدراسات التي أجريت في المملكة العربية السعودية أن ٣٧ في المائة من حالات استسقاء الدماغ واعتلالات الجهاز العصبي في الأطفال حديثي الولادة، ترجع إلى الزواج بين الأقارب وتعدد الحمل.

وأظهرت الدراسات الطبية إن نسبة ظهور الأمراض الوراثية الناتجة عن زواج الأقارب هي الأعلى بالمقارنة مع الزواج من الأبعد. فمع تطور العلم لا سيما علم الوراثة، تبين أن لزواج الأقارب الكثير من المساوىء الصحية على الأطفال والأحفاد على أغلب الظنون، فالعديد من الأطباء والمختصين في علوم الأجنة لا يحبذون زواج الأقارب بسبب المخاطر التي قد تنجم عنه، لأنه يساهم في زيادة احتمال ظهور العيوب والأمراض الوراثية التي تحملها صفات متنحية عند الأجيال، وذلك لأن احتمال وجود الصفة المرضية لدى كلاً الأبوين وارد وكبير لصلة القرابة الموجودة بينهما.

قال بعض فقهاء الشافعية أنه يستحب أن لا تكون المرأة ذات قرابة قريبة؛ فإن كان مستندًا إلى الخبر فلا أصل له أو إلى التجربة وهو أن الغالب أن الولد بين القربيين يكون أحمق فهو متوجه.

\* \* \*

## السلبيات من هذا الزواج.

يعتبر الأطباء أن الزواج من الأبعد هي إحدى النصائح المهمة والمسألة الأساسية التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار لكل من يقبل على الزواج، لما فيها من المصلحة الكبرى والسلامة للزوجين ولأبنائهم مستقبلاً، فالزواج من غير الأقارب يجدد

الدماء في جسم الأزواج من جهة والأولاد من جهة أخرى، وبالتالي ينعكس هذا الأمر على المجتمع بشكل إيجابي. لكننا بالرغم من ذلك لا نطلق الحكم على هذا الأمر باليقين كما أعتقد، لأن الحكم على زواج القربي فيه شيء من التحفظ في الغالب ولا نسند لها على إطلاقها، رغم وضوح تلك المسألة وتكرار حدوث حالات الإعاقة الناجمة عن زواج القربي، ورغم تنبه الكثير من المقربين على الزواج إلى خطورة هذه المسألة إلا أنها لا تزال من العادات السائدة في المجتمعات العربية، وبرأيي يجب إجراء فحص طبي دقيق قبل الزواج على كل اثنين يريدان الاقتران، وإذا ثبتت الفحص الطبي وجود أي عائق أو مشاكل متوقعة على المدى البعيد لا بد من إيقاف الزواج وذلك لمصلحة الطرفين، ومن يتهاون في ذلك لا بد من منعه لأنه يحكم على أولاده بالإعاقة الدائمة، وهذا في حده دمار للأجيال وحكم بالإعدام على جيل قادم يعاني ويلات عناد الأبوين أو جهلهما.

يقول صاحب كتاب الطب النبوي والعلم الحديث الشيخ الدكتور محمود (إن الزواج من الأقارب ذوي الصلة الدموية الواحدة هي واسطة إلى إظهار الصفات المرضية الكامنة وتكتيفها في النسل عوضاً عن إبادتها وتشتيت شملها بمن هو بعيد عن الأسرة، ومن محاذيره أيضاً أنه يفضي إلى إقلال النسل، وإلى العقم أخيراً باستمرار تزاوج الذرية بالأقارب، وذلك لأن ما قد يحمله الإنسان من الصفات المرضية الطفيفة تتکاثف بالزواج بالأقارب فتبعد جلية مع الزمن، عدا ما قد يعترى الإنسان من إنたن أو تسمم يؤثران في نسله ويزداد هذا الأثر من جراء التقارب المذكور).

فمن أبرز السلبيات التي تنتج من هذا الزواج ما يلي :

- ١ - أن الزواج من الأقارب يضعف النسل، وقد ثبت ذلك علمياً عن طريق إجراء الدراسات والأبحاث حول زواج الأقارب، وفي وصية عمر رضي الله عنه لبني السائب عندما وجد نسلهم أخذ يضعف فأوصاهم بالزواج من الغريبات دليل على خطورة هذا الأمر.
- ٢ - من الناحية الاجتماعية تحدث الكثير من المشكلات المتعلقة بالزواج من الأقارب، حيث أن الأقارب بما لهم من قرابة بين الزوجين، لا يكفون عن التدخل في حياتهما الزوجية فيفسدونها وتتدمّر الكثير من الأسر بسبب قيام أحد الأقارب بطلاق زوجته فيعدم أخوها إلى طلاق اخت الزوج انتقاماً لشقيقته وغيرها من الحالات التي رأيناها في المجتمع بسبب زواج الأقارب، كما أن القطيعة تحدث بين الأخت وأختها وبين الأخ وأخته بسبب المشاكل التي تحدث بين أبنائهما.
- ٣ - أن الزواج بالغربيات يوسع دائرة التألف الاجتماعي، وتمتن أواصر العلاقات بالمصاهرة.
- ٤ - أن زواج الأقارب يزيد من احتمال التقاء المورثات المقهورة مما يؤدي إلى التشوهات الخلقية، وهذه المورثات المقهورة لا يمكن أن تظهر إلا إذا التقت بمورثات مقهورة أخرى مصابة بنفس المرض الذي يسمى الوراثة الجسمية.
- ٥ - أن الأقارب لهم نفس الجد، والجد هو الذي يوزع

الإصابة على الأحفاد التي تلتقي فيما بعد مع تكرار زواج الأقارب مما يؤدي إلى العديد من التشوهات القلبية والعينية.


٦ - الزواج من غير الأقارب يعطي فرصة للطفل بأخذ مورثات متنوعة وغير متشابهة مما يؤدي إلى زيادة في سلة الموراثات التي يمكن أن يحملها الطفل وهذا يقلل فرص الإصابة المرضية في الأجيال القادمة.

٧ - يؤدي زواج الأقارب إلى ظهور أمراض متعلقة بهذا الزواج وهي من أشهر الأمراض على التي تظهر على الأطفال وهي التنازير العيني الوجهي الدماغي ومكونات هذا المرض هو حَوْل بالعينين + ضعف بصري + سخنة مميزة بالوجه + تخلف عقلي شديد + تشوهات بالأصابع والأطراف.


٨ - تعتمد هذه المسألة على أن خطورة زواج الأقارب في نقل الأمراض الوراثية الناتجة من عاملين وراثيين متمنجين، على نسبة انتشار العامل الوراثي المرضي المتنحى في المجتمع، فكلما كانت هذه النسبة أقل في المجتمع، كان زواج الأقارب يسبب نسبة أعلى من تلك الأمراض الوراثية المحدودة والمعينة من زواج الأبعد.

٩ - أن احتمال الإصابة بالأمراض الخلقية عند المتزوجين من أقاربهم أعلى منه عند المتزوجين من الغرباء، وتزداد نسبة هذه الأمراض كلما زادت درجة القرابة.





صورة نادرة للحظة دخول الحيوان المنوي إلى البويضة



يحتوى الإنسان على حوالي مائة ألف زوج من الجينات توجد في المادة الوراثية (DNA) اقرب على 23 من الكروموسومات (خليلات الجينات) يبقى كل زوج من أحد الآخرين ويحتمل المادة مليون مليون خلية المليون ي يتكون منها جسم الإنسان تحفوي على مجموعة الكروموسومات كلها



يعاني ما بين ٥٪ إلى ٨٪ من مجتمع الأزواج في العالم، أو ما يقدر بخمسين إلى ثمانين مليون شخص بين رجل وامرأة من مشكلة عدم الإخصاب والتي ترجع لأسباب عديدة من بينها زواج الأقارب، وتحتاج إلى علاج ومتابعة من قبل مختصين خبراء في هذا المجال، إذ تقدر الإحصائيات الصحية أن منطقة الشرق الأوسط واحدة من المناطق التي يرتفع فيها عدد هذه الحالات بصورة كبيرة جداً ومقلقة للخبراء، وقدرت الدراسات الطبية أن ما ينفقه مرضى عدم الإخصاب على علاجهم يبلغ حوالي ٣٥ مليون دولار من بينها حوالي ١٦ مليون دولار تتفق في منطقة الخليج وحدها بشكل سنوي، وأشارت أحدث الدراسات النفسية إلى أن ارتفاع معدلات الإعاقة بين الأطفال، والتوتر الذي يصيب الجهاز العصبي لدى المتزوجين من الرجال خاصة في المنطقة العربية إلى ظاهرة زواج الأقارب والأهل من أفراد الأسرة الواحدة.

وأكَدَ الخبراء في المؤتمر العلمي الذي عقد بمقر جامعة الدول العربية، أن اختيار الرجل لإحدى قريباته يعد مسؤولاً عما يزيد على (١٣,٣٪) من الأمراض النفسية والعصبية لدى أفراد الأسرة، ولفت التقارير الحديثة والتي تداولتها أكثر من (٥٠٠) خبير نفسي، إلى وجود أكثر من ١٣ مليون مواطن عربي مصاب بالإعاقة، معظمها كانت نتيجة أمراض وراثية كان من بينها التزاوج بين الأقارب، ناهيك إلى ارتفاع معدلات الطلاق والمشاكل الزوجية بين الأقارب بنسبة أكبر من حالات الزواج العادي كما أكدت بعض الدراسات الاجتماعية.

في دراسة أجريت في جامعة الملك فهد بالسعودية، تبين بعد تشخيص ٢٦٠ حالة، أن ١٦ من كل ألف مولود مصاب بالمرض، شكلت نسبة زواج الأقارب فيها نحو ٧٣ في المائة، وترواحت أعمار الأمهات ما بين ١٨ و٤٠ عاماً، حملت ٨١ في المائة منها أكثر من مرتبين، وكانت الحالة الاجتماعية عند ٤٥ في المائة منها متدينة، و٣٥ في المائة عالية، و١٢ في المائة يمثلون عائلات راقية، مما يشير إلى أن زواج الأقارب وتعدد الحمل، من أهم أسباب الحالات المصابة، وأوضحت الدراسات المتعلقة بالموضوع أن هناك آلاف الأمراض قد تنتج عن زواج الأقارب، ولا تزال هناك عادات شرقية وتقاليد تطالب بزواج الأقارب، وتنتج عنه أمراض عديدة أهمها أمراض الدم الوراثية التي تشكل في بعض الدول العربية كدول الخليج العربي مثلاً، مشكلة صحية واجتماعية وإرهاقاً للموارد المخصصة للقطاع الصحي، إضافة إلى معاناة المصابين بهذه الأمراض، حيث إن جينة الأنيميا المنجلية موجودة لدى ٢٠ - ٣٠ في المائة من سكان المنطقة الخليجية، مما يؤدي إلى وجود مرضى يعانون من فقر الدم المنجلية بنسبة ١,٥ - ٢ في المائة من السكان.

وتشير التقديرات إلى أن هناك طفلاً مصاباً كل ١٦ ساعة، و١٦ طفلاً حاملاً للمرض كل يوم، وهذا يعني أن ٥٤٨ طفلاً يصاب سنوياً، نتيجة الزواج من الأقارب، تقدر تكلفة علاجهم سنوياً بعشرة ملايين درهم، إضافة إلى المصابين بفقر الدم المنגלי الموجودين حالياً والذي يقارب عددهم ٢٥ ألف مصاب في المنطقة العربية.

يقول الدكتور (أجينس داب) رئيس شعبة سياسة واقتصاديات

الطب النفسي بالجمعية العالمية للطب النفسي : إن الإرتفاع الكبير في نسبة الأمراض العصبية والتي تنتج عنها حالات القلق والاكتئاب والوسواس والألام (النفس جسدية) كمثل الصداع النصفي والقولون العصبي والأكزيما العصبية وغيرها من الأمراض النفسية التي تصيب معظم المتزوجين في المنطقة العربية ، ترجع إلى الطريقة التقليدية في التزاوج بين الناس وخاصة المتمسكون بعض القوانين والعادات المتوارثة منذ القدم .

يقول الدكتور أحمد عكاشه رئيس جمعية الطب النفسي العالمية ، إن الدول في العالم تنفق سنوياً ما يزيد على ( ٧ آلاف مليون دولار فقط ) على العلاج النفسي بهدف الحد من انتشار الأمراض النفسية والعصبية على نحو يدعو للقلق .

كما أوضح الدكتور عادل صادق أستاذ الطب النفسي أن حالة الاكتئاب كمرض نفسي يحتل مرتبة متقدمة بالنسبة للكثير من الأزواج في المنطقة العربية . وفي الآونة الأخيرة كشف باحثون أمريكيون في دراسة نشرت حديثاً، أن مورثاً واحداً مشتركاً بين أي جنسين لهما صلة قرابة قد يكون مسؤولاً عن أحد أشكال الاضطرابات النفسية المزعجة التي تصيب البعض مثل نوبات الهلع والفزع والشعور الحاد، فقد تبين من التجربة التي شارك فيها ٧٢ شخصاً استنشقوا دفعات من الهواء المضغوط عبر الفم على فترات متقطعة كل عشر دقائق تراوحت بين الهواء العادي وخلط من غاز ثاني أكسيد الكربون والأوكسجين، أعد خصيصاً لتضيق نفس المشاركين لخلق نوع من نوبات الهلع عند البعض، أن البعض يحملون نوعاً معيناً من المورثات الجينية المنظمة لعمل مادة السيروتونين الكيمائية

التي تطلقها خلايا الدماغ وتعتبر مسؤولة عن الشعور بالسعادة وتقلبات المزاج.

وأوضح العلماء في جامعة أوهايو الأمريكية أن هذا النوع من المورثات يجعل مادة السيروتونين تتصرف بطريقة مختلفة تؤدي إلى شعورهم بدرجة كبيرة من الخوف والفزع أو تجعلهم أكثر عرضة للاضطرابات النفسية.

وقد أشرف الدكتور نورمان شميث الذي أشرف على الدراسة أنه لا يمكن تحمل مورث واحد مسؤولية الحالات النفسية البالغة التعقيد مثل القلق المرضي ولكن أصبح بالإمكان اكتشاف ماهية التأثيرات الجينية التي تجعل البعض أكثر عرضة من غيرهم للإصابة بهذه الاضطرابات النفسية.

وأشار الدكتور شميث إلى أنه من النادر أن يكون موروث جيني واحد هو المسؤول عن نوبات الهلع، فهناك العديد من المورثات التي لها علاقة بمعظم الاضطرابات النفسية.

إن كل خلية ذكراً كانت أو أنثى، تحمل صبغيات هائلة من المورثات، وهذه المورثات هي التي تحكم بالأطوار التي يمر بها الإنسان والمخلوقات الحية كلها.

فقط الرجل وبيبة المرأة هما الناقلان للصفات الإرثية عن طريق المورثات الموجودة في الصبغيات، فإذا غلت مورثات من الأب نظيرتها من الأم كانت الصفات التابعة لهذه المورثات عن الأب هي الظاهرة في تخلق الجنين وتصوирه من حيث صفاته الجسدية الحاضرة والمستقبلية والعكس كذلك.

وهكذا يرث كلاً من الأب والأم تلك المورثات عن الأجداد

والآباء الذين يورثونها لنسلهم وهذا هو السر عندما نجد أن الطفل يشبه أحد أبويه أو أحد أعمامه أو أخواه.

تقول الدراسات الطبية عن أسباب ازدياد حالات العقم في الوطن العربي بأن زواج الأقارب المنتشر جداً في عالمنا العربي هو أحد الأسباب الرئيسية في العقم بين الأقارب من الأزواج.

روى مسلم عن أبي هريرة: أن رجلاً من بنى فزارة جاء إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسود، فقال النبي ﷺ: «هل لك من إيل؟» قال: نعم، قال: «فما ألوانها؟» قال: حمى، قال: «هل فيها أورق؟» قال: إن فيها لورقاً، قال: «فأنئي أنها ذلك؟» قال: عسى أن يكون نزعه عرق، فقال النبي ﷺ: «وهذا عسى أن يكون قد نزعه عرق».

وروى الإمام البخاري عن أنس رضي الله عنه: أن عبدالله بن سلام سأله النبي ﷺ من أين يشبه الولد أباً وأمه؟ فقال النبي ﷺ: «إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها». وقال النبي ﷺ: «لا تنكحوا القرابة القريبة فإن الولد يخلق ضاويأً أي ضعيفاً نحيفاً. وقال عمر بن الخطاب لقبيلة آل السائب (قد أضويتم فأنكحوا في النوابغ)».

### كيف يحدث المرض بين زواج الأقارب؟

عندما شرعت مؤسسة صندوق الزواج بدولة الإمارات العربية، في توعية أبناء المجتمع حول ضرورة الفحص الطبي قبل الزواج، طلب مني المشاركة في بعض المؤتمرات التي عقدها الصندوق في عدة جهات كان من بينهما المنتدى الثاني الذي أدرته بمشاركة مجموعة من المحاضرين المختصين في المجال

الطبي ، فكان علىي البحث المتأني والسؤال الدقيق عن هذا الأمر حتى أكون على بينة فيما أقول أو أتحدث عنه على الرغم من عدم اختصاصي المباشر في هذا الموضوع ، فأحبيت أن أج هذا العالم الذي لم أكن أعلم شيئاً عنه سوى النذر القليل ، فعقدت الاتصالات مع نخبة رائعة من الأطباء والمتخصصين في هذا العلم وحضرت عدة جلسات في عدد من العيادات الخاصة والمستشفيات كما كانت لي زيارات عديدة لعدد من المراكز الصحية وطللت أبحث في المكتبات واقتني المجلات والكتب التي تتحدث عن هذا الموضوع حتى توصلت إلى معرفة واستيضاح الأساس العلمي لحقيقة التحذير من زواج الأقارب وما مدى مصداقية انتقال الأمراض الوراثية من الآباء إلى الذرية عبر بوابة الزواج ، مستنداً إلى مراجعة عدد من الأطباء لعلي أشير إلى أحدهم وهي الدكتورة فاطمة الدرمكي المتخصصة في علم الأسرة والدكتورة رنا المتخصصة في العلوم الباطنية والدكتور أحمد الجزيري الاستشاري بمستشفى راشد بدبي والدكتورة منيرة الناصر الدوسري من المملكة العربية السعودية المتخصصة في علم البصريات والدكتور خالد خلفان بن سبت بمستشفى الوصل بدبي وغيرهم من المختصين قبل الشروع في كتابة هذا الموضوع لك ، فقد علمت بأن المنطقة في الرحم تتكون من أمشاج الذكر والأثني ، وتحمل تلك الأمشاج العوامل الوراثية من كل من الأب والأم ، وهكذا تنتقل الصفات الوراثية من الآباء إلى الأبناء والأحفاد وفق نظام دقيق يبين مدى قدرة الخالق على هذا الإبداع العجيب .

وبالمناسبة يعتبر هذا النظام الوراثي في الإنسان ثابت

متواصل ومنتقل بين الأجيال المتعاقبة وتبقى مرتكزة بين الأحفاد الذين يأتون من الآباء والأجداد الأقارب بالدرجة الأولى، وهذا النظام حباء المولى عز وجل بصفة ثابتة مستمرة على الدوام ومتعاقة بين الأجيال لا يتبدل ولا يتعرض للتغيير مهما حدث من طفرات وراثية عبر الزمن، فهي قد تغير بعض الصفات الخلقية فمن الطبيعي أن نجد الطابع تغير من الأب إلى الابن إلى غيرهما من الأقارب وقد نجد عدم التشابه بين الأب والابن أو الأم وقد تتطابق، إلا أنها لا تؤثر مطلقاً على النظام الوراثي في الخلية البشرية لأنها في الأصل ثابتة، فالعامل الوراثي السائد هو من له القدرة على الظهور والتعبير عن نفسه، بينما لا يستطيع العامل الوراثي المتنحى ذلك إلا إذا اجتمع مع عامل وراثي متمنع مماثل تماماً فيحدث بينهما تجانس ما، وتظهر الصفة الوراثية التي يحملانها معاً.

ووفقاً للنظريات العلمية التي خرج بها العلماء منذ وقت طويل، تبين أن وجود مرض وراثي في أحد الوالدين سوف ينقله عامل وراثي سائد، ويعبر عن نفسه في نسبة معينة من الأبناء وقد لا يظهر في الآخرين من بقية الأبناء، أما في حال العوامل الوراثية المتنحية فلا بد أن تكون موجودة في كل من الأب والأم معاً ليظهر المرض في نسبة معينة من الأبناء يجتمع لديهم عاملان وراثيان متثنحيان ولا يظهر فيمن ينتقل إليه عامل وراثي متمنع واحد، وهذه العوامل الوراثية السائدة أو المتنحية لا تحمل صفات غير مرغوب فيها أو أمراضاً فقط، بل قد تحمل صفات مرغوباً فيها أيضاً، مما يؤكد خطورة زواج الأقارب في حال ظهور شيء من الأمراض الوراثية، وخاصة النادرة منها لأنها

Back    Search  Favorites  Refresh

Address  http://www.med.umich.edu/hg/Web%20images/22germ.gif



Address  http://www.mediall1.com/news/03\_2005/03\_27\_2005/pic/6\_b.jpg



ستصبح محصورة في هذه العائلة بالتحديد مما يصيبها بحالة من الأمراض الدائمة وبالتالي تعيش هذه العائلة حياة ملؤها النكد والغم مما أصابها من ابتلاء لم يحسب له حساب في بداية الأمر، فإذا استمر الزواج بالأقارب جيلاً بعد جيل، فإن العوامل الوراثية المتنحية تجتمع فيهم أكثر مما هي موجودة في المجتمع من حولهم وبالتالي تتعرض هذه العائلة للأمراض أكثر من غيرها كما تظهر الأمراض في أبنائهم بصورة أكبر من نظرائهم، فعلى سبيل المثال إذا تزوج الرجل بابنة عمه أو ابنة خاله، وكان كل منهما يحمل نفس العامل الوراثي المتنحى لصفة صحية أو مرضية، فإن ٢٥٪ من أبنائهما ستظهر عليهم تلك الصفة، بينما يحمل ٥٠٪ منهم العامل الوراثي المتنحى، في حين لا يحمله ٢٥٪ الباقون وهذا مؤشر على خطورة الوضع الذي سيصيّبهم في المستقبل القريب.

وبالمناسبة، أوضح علماء الحياة والوراثة، أن الخلية الجنسية التي تكون في الرجل يطلق عليها: الخلية الذكرية أو (حيوان منوي) وهي تحتوي على مجموعة من الصبغيات عددها (٢٣) يطلق عليها الكروموسومات وأن الخلية الجنسية التي في الأنثى يطلق عليها الخلية الأنثوية أو (البوئضة) تحمل (٢٣) من الصبغيات يطلق عليها أيضاً اسم (كروموسومات) وهذه الصبغيات عبارة عن إعجاز إلهي فريد مكنون في الذات البشرية أودعها الباري عز وجل في كل نفس بشرية، لكل منها شكل مميز وتحمل عدداً كبيراً من المورثات (الجينات) لا يحملها أي كائن في الأرض سواه ولا يوجد أي تشابه أو تطابق أو حتى تقارب بين أي جينات أخرى وبين الجينات التي يحملها لأنها تخصه

# الدي إن أي مركب الحياة

الخلية

الكروموسوم

المورث

DNA

دي إن أي



الصورة

فقط، وعندما يتزوج فلان من فلانة ويكون الدخول والمعاشرة الشرعية يلتقي كلاً من خلية الرجل والمرأة في الجماع في منطقة الرحم، وبالتالي هاتين الخلتين يتكون الجنين الذي يحمل بدوره حوالي (٤٦) من هذه الكروموسومات، أي ٢٣ زوجاً مشتركاً بين الطرفين نصفها من الأب والنصف الآخر من الأم، وبالتالي تتكون في الجنين القادم عشرات الآلاف من المورثات الجينية مرتبة في أزواج تحدد الصفات الوراثية للجنين من كلاً الأبوين.

### متى تحدث المصيبة؟

يحدث المرض الوراثي إذا كان هناك خلل في تركيب واحد أو أكثر من هذه المورثات الجينية، فإذا حدث الخلل بمورث واحد وليس بالاثنين معاً، سمي المرض سائداً، أما إذا لم يحدث المرض إلا بوجود خلل بكل المورثتين يحددان الصفة المعنية سمي المرض متنحياً وهذا هو الفرق بين المرض المتنحي والمرض السائد، عموماً وبطبيعة الحال في حال إنجاب أي طفل لا بد أن يرث مورثاً معيناً من الأب ومثله تماماً من الأم في الأمراض المتنحية، الأمر الذي يتزايد فيه الأمر بالخطورة ويصبح الجنين أكثر تعرضاً للمرض إذا كان الأب والأم من نفس العائلة.

ويشارك كل طفل مولود أخيه أو أخته في نصف عدد المورثات الجينية التي يحملها، كما يشارك هذا الطفل أعمامه وأخواه في ربع تلك المورثات، ويشارك أبناء وبنات عمه أو خاله في ثمنها، وبناء على ذلك، إذا كان هناك مورث معيب في أحد الجدود، فالاحتمال كبير في أن يشارك هذا الطفل أبناء العم أو أبناء الخال في هذا المورث المصاب بالمرض، وبالتالي فإن

::: عمالات طيبة إسلامية ::: الحكمة الطيبة والشربة في العنة :::: العلم الحديث يكتشف الحكمة من صمام الأذن الصغير :::: قوانين الحال الصد

الأخبار

تركيبات وعيوب في الحينيات تؤشر إلى الإصابة بمرضى السكري الكهلي والشباكي





لندن :  
في بحثين حديثين  
منفصلين، قال فريق  
من العلماء الأميركيين  
أنه عثر على تركيب  
جيني يشير إلى احتمال  
الإصابة بمرض  
السكري من النوع  
الثاني (الكهلي) الذي يصيب الكبار عادة، الأمر الذي سيسهل تتبعه خامليه إلى مخاطر المرض  
قبل وقوعه.

بينما أعلن فريق آخر أنه اكتشف مناطق جينية متصرفة تؤدي إلى عيوب، ظهر أنها السبب وراء  
محاصرة جهاز المناعة في الجسم للسكريات، مما يقود إلى ظهور مرض السكري من النوع الأول  
(الشباكي) الذي يحتاج فيه المريض إلى حقن الأنسولين.


وقال باحثون في مركز ساوث ويسترن الطبي بجامعة نكساس بقيادة سكوت غراندي، تنشر دراستهم  
في عدد شهر أبريل (نيسان) المقلل من مجلة "باليميسيز" المتخصصة في السكري، إنهم درسوا  
حالات متقطعين مصابين بالسكري الكهلي يتقدرون من أصول آسيوية وأوروبية، وعثروا على شكل  
من جين يرمز له "أكي آن بي بي 1" لدى 13 في المائة من المصابين، واقترحوا إجراء دراسات  
معمقة بهدف التعرف على هذا المؤشر الجيني للسكري.

على صعيد آخر، قال باحثون في معهد جوسلين الأميركي للسكري برئاسة دايان ماتيس، أن عيوبا  
جينية تفك حلابيا "غير منضطة" في جهاز المناعة من محاصرة السكريات بدلاً من التعامل معها،  
وهي الخطوة الأولى في سلسلة تؤدي في النهاية إلى ظهور السكري الشباكي. ونشر باحثون  
نتائج دراستهم في مجلة "آموسجي" المتخصصة في المناعة.

الشرق الأوسط




### PGD for Thalassemia



- (c) PCR is carried out on HBA1 or HBA2 genes using the isolated DNA as a template to produce many copies of the gene.



- (d) The PCR-amplified DNA is then sequenced



- (e) The sequence is then compared to a database of known gene sequences to determine whether or not it will cause thalassemia


احتمال أن يتكون جنين مصاب بمرض وراثي متمنحي، يزيد عنه في زواج الأبعد.

لذا لا ينصح كثير من علماء الوراثة بالزواج من الأقارب على اعتقاد أن زواج الأقارب ينقل الأمراض الوراثية من الآباء إلى الذرية أكثر مما هو في زواج الأبعد، ومن هنا وبعد ١٤٠٠ سنة يكتشف علماء الأجنحة هذه المعلومات التي اطلقواها كالمفاجأة التي أذهلت البشر وجعلتهم يقفون متعجبين مما اكتشف العلماء من أشياء لم تكن في علم أحد من البشر، ولا يعلمون أليته من أن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام قد أخبرنا من القدم وساق لنا الحديث المشهور الذي جعل علماء العصر الحديث يقفون بكل انحناء وهم يستمعون لنصه بعد أن جعلوه قاعدة من قواعد علم الوراثة، فقد ورد عن النبي الكريم ﷺ بما نصه: «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس» و«اغتربيوا لا تضروا»، أي تزوجوا الأغراب حتى لا تضعف الذرية.

### تجارب على الفثاران والنباتات:

وقد كان العلماء في السابق قد أجروا العديد من الدراسات التي استمرت عدة سنوات واستغرقت الكثير من الجهد والمال والوقت على عدد من الحيوانات حيث تم تلقيح عدد من الفثاران التي تنتهي لنفس العائلة بالجينات التي تم أخذها من الفثاران التي تم التزاوج بينهما تم استنباطهما من نتائج تجارب التزاوج بين الحيوانات، وكذلك قام بالأمر نفسه علماء اليابان من تجارب على تلقيح مجموعة من النباتات ذات العائلة الواحدة فاكتشفوا أنها لم تصمد كثيراً وتعرضت للمرض بصورة سريعة، ولا يعلمون المعجزة التي هي عند المسلمين منذ مئات السنين.


Address : [http://www.hcanc.org/sprits/acta04\\_07fig1.jpg](http://www.hcanc.org/sprits/acta04_07fig1.jpg)



Address : <http://www.islam-online.net/iol-arabic/dowalia/scince21-3-00/gif/sci-4.jpg>



قرآن معذلة ورثيّا



**Diagram 3:** Graphic representation of kittens produced from subsequent litter generations that are mated back to each other. The first filial generation is referred to as F1 and the second filial generation as F2.

ورغم خطورة الأمراض الوراثية وأثارها السلبية على الفرد والمجتمع، فإن الوقاية منها وتفادي ظهورها وانتشارها ممكناً، شرط الوعي بضرورة ذلك، وبناء على أن «الوقاية خير من العلاج».

ولذلك تدعو مؤسسة صندوق الزواج عبر برامجها التثقيفية الشباب المقبلين على الزواج إلى ضرورة تبني الاستشارات الوراثية قبل الزواج وقبل الحمل، بالحصول على استشارات أولية قبل الزواج وقبل الحمل، وخصوصاً الأقارب من الدرجة الأولى، بهدف بناء أسرة سعيدة متوفقة صحياً ونفسياً واجتماعياً.

واعتماد التثقيف الصحي فيما يخص زواج الأقارب، كجزء من برنامج الصحة الإنجابية في المدارس الإعدادية والثانوية.



## الجينات المعطوبة في جسم الإنسان

تتركز أفضل طرق الوقاية من الأمراض الوراثية في فحوصات ما قبل الزواج التي تساعد في التنبؤ عن احتمال إصابة الذرية بمرض وراثي إلى حد ما، عن طريق فحص الرجل والمرأة، وبحسب نوع المرض يمكن الحديث عن إمكانية تفادي حدوثه أم لا.

فورائياً كما ثبتت الدراسات المخبرية أن لدى كل إنسان بعض النظر عن عمره أو حالته الصحية، حوالي ٥ - ١٠ جينات معطوبة (بها طفرة) وهذه الجينات المعطوبة لا تسبب مرضًا لمن يحملها لأن الإنسان دائماً لديه نسخة أخرى سليمة من الجين، ولكن عند زواج طرفين لديهما نفس الجين المعطوب، فإن أطفالهما قد يحصلون على جرعة مزدوجة من هذا الجين

المعطوب (أي أن الأب يعطي جيناً معطوباً والأم أيضاً تعطي نفس الجين المعطوب)، وهنا تحدث مشكلة صحية على حسب نوع هذا الجين، وبما أن نوع الجينات المعطوبة غالباً ما يتشابه بين الأقارب، فهناك احتمال كبير أن يكون أبناء العم والعمة والخال والخالة لديهم نفس الجينات المعطوبة، ولو تزوج أحدهم من الآخر فهناك خطر على ذريته.

وتؤكد جميع الدراسات والأبحاث على ضرورة إجراء فحص مخبرى للزوجين قبل الزواج، وذلك لأن الحياة الزوجية يمكن أن تؤدي إلى إصابة أحد الطرفين بمرض معدٍ في حالة كون الطرف الآخر يحمل مرضًا معيناً، كالأمراض الجنسية أو المعدية مثلاً، فتكتمن أهمية هذه الفحوصات في التأكد من عدم وجود أمراض مثل التهاب الكبد الفيروسي من نوع (B) و(C) والزهري والإيدز، ولكنها لا تقف بالضرورة عائقاً أمام الزواج، إذ إن وظيفة الطبيب فقط شرح واقع المرض وإمكانية العدوى وشرح وسائل الوقاية من الإصابة بالعدوى في حالة وجود وسائل فعالة.


ويرى الأطباء أن الفحوصات الوراثية لما قبل الزواج التي تتعلق بالزوجين حاملي المرض ولكن لا يعانيان من أي أعراض مرضية، تحدد ضرورة العلاج الجيني في حال رغبة الزوجين في إتمام الزواج على الرغم من وجود مخاطر في إنجاب أطفال يعانون من أمراض معينة مثل أمراض الدم الوراثية، ففي حالة كون الزوجين يحملان المرض نفسه فهناك احتمال بنسبة ٢٥ في المائة في إنجاب أطفال يعانون من المرض، و٧٥ في المائة في إنجاب أطفال لا يعانون من أمراض حتى ولو كانوا يحملون المرض إلى الأجيال.

واستناداً إلى هذه المعلومات، وانطلاقاً من التقدم الطبي في تشخيص الأمراضجينياً في علم الأجنة، فإن العلم يستطيع تشخيص ما إذا كان الجنين مصاباً أو حاملاً للمرض أو سليماً بنسبة مائة في المائة، وذلك في مراحل مبكرة من الحمل ويترك القرار للزوجين في إتمام الحمل أو عدمه، وتشمل فحوصات الزواج، الأمراض المعدية بالإضافة إلى إمكانية علاجية وقائية فيما يتعلق ببعض الأمراض، ففي حالة كون أحد الزوجين مصاب بالتهاب الكبد الفيروسي من نوع (B) يمكن إتمام الزواج دون مشكلات وذلك بعد تطعيم الطرف الآخر ضد هذا المرض.

ويساعد تطبيق نظام الفحص الوراثي في قطاعات عريضة من المجتمع، خاصة التي تعاني من هذه الأمراض في مناطق مختلفة من العالم العربي والشرق الأوسط بالذات، على معرفة وجود جين وراثية متنحية لدى أحد الزوجين أو كليهما، وإعطاء مشورة وراثية بعد التأكد من وجود هذه الجينات المعتلة، فيما يتعلق باحتمالات نقل الصفة المرضية إلى الأطفال الذين يولدون من هذا الزواج، كما يحدث في حالات تكسر الدم، وهو أحد أكثر الأمراض خطورة على الطفل، فإذا كان الأبوان مصابين به يزيد احتمال توريثه للطفل بحوالي ٥٠ في المائة، ويضطر الأطباء إلى نقل دماء جديدة للطفل في حال ولادته مصاباً، كل ثلاثة أشهر تقريباً.

ومن أهم التحاليل الطبية للمقبلين على الزواج، تحليل عامل الدم الرايزيسى، الذى يعتبر مهم جداً سواء بالنسبة للأقارب أو لغير الأقارب، فتضارب الفصائل يؤدي إلى العديد من المشكلات التي تتعكس على الأطفال كالاضطرابات الناتجة عن

تضارب زمرة دم الأم مع ولدتها، فعندما تكون زمرة دم الأم سالبة والأب موجبة، فالافتراض أن يحمل الطفل زمرة دماء والده، فيحدث عند الولادة أن تختلط بعض القطرات من دماء الطفل مع دماء الأم وتؤدي إلى ردة فعل من جسم الأم الذي يبدأ ببناء أجسام مضادة للدماء الغريبة التي تسربت إليه، ولكن لا خوف على الطفل الأول الذي ولد، إلا أن الخطر يهدد الطفل الثاني، حيث يستمر جسم الأم بتكونين هذه المضادات بعد الولادة وتدخل فيما بعد إلى دماء الطفل الثاني لتدمير خلايا دمه، لذا يتم إعطاء الأم مصلًا يقوم بتدمير أي خلايا حمراء سالبة دخلت إلى جسدها من دماء الطفل، وذلك قبل أن تبدأ بإنتاج الخلايا المضادة لتفادي الخطورة المحتملة على الطفل الثاني، أو أن يتم تغيير دم الطفل الثاني عند ولادته. (قدس برس).





## مسائل شرعية مهمة قبل الاختيار

### المسألة الأولى:

#### الفحص الطبي

لقد سطرت تراجم السيرة النبوية عن أمهات المؤمنين رضي الله عنهم أجمعين مواقف رائعة تبين مدى سعة إدراكيهن للحياة، فانظر إلى موقف أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها عندما تقدم إليها رسول الله ﷺ يريد خطبتها فقالت: (مما مثلي تنكح، أما أن فلا ولد لي (أي عقيم) وأنا غيور...) الحديث يشير إلى مسألة هامة غفل عنها الكثير من الأهل وضعف الاهتمام به عند كثير من الناس مما اقتضى معه الحال اتخاذ تدابير وقائية وإجراءات استثنائية يراد منها طلب السلامة لزوجين نفسهما ولذرية من بعدهما ومن ذلك ما يتعلق بالعيوب الخلقية الناتجة عن الأمراض الوراثية أو المعدية، ولا شك أن الشريعة الإسلامية قد حازت قصب السبق في هذا الجانب ووضعت الأسس والقواعد الصحية والطبية لإقامة مجتمع صحي وسلامي، من ذلك قوله ﷺ: «لا يورد ممرض على مصحٍ»، وقوله ﷺ: «فرّ من المجنون فرارك من الأسد». هذا على مستوى المجتمع العام، أما ما يتعلق

بالمجتمع الخاص وهو بيت الزوجية، فهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوجهنا بقوله: «أغربوا ولا تضروا» أي تزوجوا الغريبات حتى لا يضعف النسل.

وقد كانت العرب في سالف أمرها تطلب النجابة في الولد والكمال في الخلق من خلال انتقاء الزوجة واختيار الزوج وانظر إلى توجيه النبي ﷺ لرجل خطب امرأة فقال له: «انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً»، مما يدل على طلب معرفته العيوب والوقوف عليها. وتمشياً مع تلك التوجيهات النبوية والإرشادات الشرعية وإدراكاً لهذه القفزة الصحية الهائلة التي كشفت كثيراً من الأمراض المعدية والوراثية المسيبة لمشاكل صحية خطيرة يوجهها العالم بما فيها المملكة وتنعكس سلباً على صحة الفرد والمجتمع حيث يمكن أن تنتقل هذه الأمراض الوراثية من الآباء إلى الأبناء في حالة إصابة أحد الأبوين أو حمله للمورثات المسئولة عن المرض كما يمكن لأحد الزوجين المصاب بالأمراض المعدية أن ينقل العدوى لشريكه.

من المسائل الضرورية التي ينبغي الأخذ بها عند الاختيار: سلامة البدن من الأمراض، لما لها من أثر إيجابي على سلامـة الذريـة والأـباء، والكثير من الأـزواج لا يعيـرون هـذه المسـألـة الاهتمام المناسب، ولا يجعلـها من ضمن المراـحل الأساسية التي تسبق مرحلة الزواج، والحق لو أـنـنا تـفحـصـنا هـذه المسـألـة من النـاحـيـة الصـحـيـة والـديـنيـة والـواقـعـيـة، لأـقـدـمـنا عـلـى العـمـل بـهـ كـإـحـدى أـهـم مـراـحل تـكـوـين الأـسـرـة، فـلـو يـعـلـمـ المتـقـدـمـون لـلـزـواـج ما لـلـفـحـصـ الطـبـيـ الذي يـسـبـقـ النـكـاحـ منـ فـوـائـدـ عـظـيمـةـ تـعودـ بـالـخـيـرـ عـلـيـهـمـاـ، لـمـا تـرـكـ الزـوـجـانـ هـذـاـ الـأـمـرـ، وـلـعـضـاـ عـلـيـهـ بـالـنـوـاـخـدـ، وـيـكـفيـ أـنـ نـطـلـعـ عـلـىـ أـحـدـ دـرـاسـةـ قـامـتـ عـلـيـهـ اللـجـنةـ الطـبـيـةـ

بإمارة أبو ظبي، إذ بلغت نسبة الوفيات بين الأطفال قبل الولادة التي تعود إلى التشوّهات الخلقيّة حوالي (٣١,٥٪) من مجموع الوفيات، فالفحص الطبي لا يقلّ من قيمة الرجل، أو أنه يبرئ ساحة المرأة من الاتهام بشرفها كما يظن البعض، لأنّ الكثيرون من أفراد المجتمع قد أخذتهم فكرة الفحص إلى منحى آخر، لأنّهم يرون أن ذلك ينتقص من كرامتهم أو رجولتهم، فالفحص الطبي يعتبر ضماناً لمستقبل العائلة في المستقبل، وحافظاً على سلامة الأبناء والمجتمع. وقد حتّ الشرع عليه كما جاء عن النبي ﷺ: «فَرُّ من المجنون فرارك من الأسد» (رواه البخاري)، وهذا دليل على الابتعاد عن الشخص الذي يعاني من مرض وراثي أو مزمن أو لدى عائلته سلسلة من الأمراض الوراثية التي تظهر إلا بالفحص الطبي ما قبل فترة الزواج، وفي موضع آخر يقول النبي ﷺ: «لا يوردن معرض على مصح» أي لا يقبل الشخص السليم الحالي من الأمراض على الشخص المريض الذي يعاني من مرض ما، لأن احتمال انتقال المرض للذرية قائم، فلو وجد أحد الزوجين أن الطرف الآخر مصاب بمرض معين قبل العقد وتعمد إخفائه ولم يخبر به صاحبه ففي هذه الحالة يحق للزوج السليم أن يطلب فسخ العقد وإبطال الزواج وفق الضوابط والقواعد التي وضعها الفقهاء في المذهب الشافعي والحنفي والمالكي والحنفي، لأنّه يعد من قبيل التغريب، ولأنّ السلامة من المرض في الإنسان هو الأصل أما إذا أخبر المريض الطرف الآخر بمرضه ورضي به صراحة أو دلالة فقد سقط حقه في طلب التفريق كما نقل عن بعض الفقهاء.

يقول الدكتور وجيه زين العابدين: (يجوز بل يجب أن يكون

في النظام الإسلامي فحص الزوجين قبل الزواج خاصة لمعرفة الولد من النساء، وكذلك لفحص الرجل من المرض المعدى، من ناحية العنة أو العقم أو الجنون (الإسلام وال التربية الجنسية).

يقول الشيخ سعيد عبدالحفيظ حجاوي إن «إجراء فحص طبي قبل الزواج للحيلولة دون انتشار مرض التلاسيميا، جائز شرعاً على سبيل التخيير دون الإلزام، وذلك من باب حماية الصحة وسد الذريعة، إذ الإخبار عن وقوع المرض من باب الظن ولا يرقى إلى يقين، كما أن الفحص الطبي قبل الزواج ليس من مقومات عقد الزواج وميثاقه ولا يدخل في الشروط المتممة للعقد إذ يقوم العقد أصلاً على المودة والرغبة المتبادلة والتفاهم والمصاهرة ومبدأ الرفق والتسهير».

فلا بد من وضع الإجراءات والضوابط حتى لو كان الفحص اختيارياً، لضمان السلالة الصحية للأجيال، لأن درء المفاسد أولى من جلب المنافع والموضع أمانة خطيرة معلقة في أعناق الوالدين، وتمس وجدن الأفراد وتتفزز فوق حاضرهم لمستقبلهم.

لأن الفحص الطبي قبل الزواج يدفع الضرر المتوقع، وأنا أنصح على اتخاذ هذا الإجراء، وطالع به كل من يقدم على الزواج، فلا ينبغي أن يكون عليه حرص من المقبولين على الزواج فحسب وإنما نطالب به كل من يفكرا بالاقتران، وكل شخص يحرص أن يكون زواجه صحيحاً خالياً من العيوب والأمراض، ويحرص أن ينجو أطفالاً أصحاء، فالطفل غير السليم يكون سبباً لحياة زوجية غير سعيدة وغير مستقرة.

\* \* \*

أصبح الفحص الطبي قبل الزواج قضية شائكة وموضوعاً للخلاف بين البعض من الشباب والفتيات المقدمين على الزواج، فمنهم من يرى الأمر مجرد تقليعة صنعتها بعض المصالح أو الظواهر الجديدة التي ليس لها فائدة مرجوة، وليس لها ضرورة طبية، والبعض الآخر يقول إن هذا الأمر لم يعرفه القدماء وإنما هو أمر مستجد على المجتمع، فليس له ضرورة وإنما هو من باب الترف الاجتماعي، لكن الكثير من الخبراء والمهتمين يؤكدون على أن الفحص قبل الزواج له نتائج إيجابية خاصة إذا كان الزوجان من الأقارب، أو بعد الزواج مباشرة إذا ظهرت مشكلة تتعلق بالإنجاب، أو قبل الحمل أو بعده في حالة وجود تاريخ وراثي إيجابي لبعض الأمراض في شجرة الوراثة العائلية، أو في حالة الإجهاض المتكرر، وعقب الولادة مباشرة إذا كان المولود يعاني من تشوهات وراثية ظاهرية معيبة، مثل الصغر الملحوظ في حجم الرأس أو الاستسقاء الدماغي أو متلازمة دوان «الطفل المنغولي»، أو الشفة الأنفية، أو الأذن الخفائية وغيرها من التشوهات غير المألوفة أو النادرة، وكذلك إذا تأخرت البنت عن البلوغ، هنا يجب إجراء الفحص الوراثي، فهذه الفحوصات قبل الزواج تتجنب الكثير من المشاكل المتعلقة بالأمراض الوراثية والتي قد تعرض الأسرة لكارثة اجتماعية محتملة، مثل التخلف العقلي الوراثي بأنواعه، وأمراض فقر الدم التحليلي الوراثي، ومن أشهرها تكور كرات الدم الحمراء ومرض التلاسيمية والأنيميا المنجلية، ونقص إنزيم جلوكوز ٦ فوسفات، وهذه المجموعة من الأمراض تؤدي إلى سرعة تكسير كرات الدم

الحمراء مما يؤدي إلى الإصابة بنوبات متكررة من الأنيميا الحادة المعروفة بفقر الدم التحللي.

أن تقديم النصيحة للمقبلين على الزواج بضرورة إجراء الفحص قبل الزواج تأتي عندما يكون هناك تاريخ وراثي لشجرة العائلة أو النسب لدى كل من العروسين إيجابي لبعض الأمراض الوراثية بصفة سائدة أو متمنية، حيث ترتفع نسبة ظهورها في الأبناء، لأن المشكلة قابعة عند كلاً من الزوجين الذين يحملان الصفة المرضية وراثياً، وفي حالة الزواج من بعضهما تكون قد جمعنا الصفتان المتشابهتان في موقع واحد (أي الصفتان المرضيتان) وهنا يظهر المرض في الأبناء بنسبة عالية وباحتمال كبير وقائم الحدوث، وهذا يعني ولادة طفل يظل يعاني طوال حياته بسبب مرض يحمله قبل خروجه للحياة.





## دراسة خليجية عن الإعاقة



من أبرز الدراسات الميدانية التي أجريت بمنطقة الخليج الدراسة التي قامت بها الباحثتان منيرة العصيمي ورويدة نجار من الإشراف التمريضي بمديرية الشؤون الصحية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية على المقبلين على الزواج لمعرفة الآراء والمقترنات حول الفحص قبل الزواج، وقد اختيرت عينة عشوائية مكونة من مائة وسبعين فرداً

منهم ٦٦ ذكراً و١٠٤ إناث، وبأعمار مختلفة لتدوين آرائهم حيث أكد ٦٩٪ من العينة أهمية الفحص لتجنب أمراض العصر. وذكر ٥٢٪ منهم أنهم مرروا بتجربة تعرض أحد أقاربهم أو معارفهم لمشاكل صحية لعدم التوافق بين الزوجين صحيًا وعدم إجراء فحص قبل الزواج. وأقر ٨٠٪ من العينة بإمكانية الانفصال عن مخطوبتها أو مخطوبها إذا اكتشفوا عدم التوافق صحيًا، وقال ٧٣٪ منهم لا يعرفون رأي الدين في الموضوع، أما النسبة الباقية والتي تمثل ٣,٢٦٪ فذكرت الحديث النبوية الشريف

«تخيروا لنطفكم فإن العرق دسّاس». وأكد ٣٩٪ من العينة بأن سبب إهمال المجتمع لهذا النوع من الفحص يرجع إلى أسباب اجتماعية، وقال ٣٤٪ منهم بأنه يرجع إلى أسباب اجتماعية، اقتصادية، ثقافية، فالبعض منهم يرفضها جهلاً بأهميتها وفوائده تطبيقها، والبعض الآخر يجد صعوبة في إجرائها، حيث أن سعر هذا النوع من الفحوصات يكلف ما يقارب مبلغ ٢٠٠٠ ريال للشخص الواحد بالمستشفيات الأهلية، والبعض الآخر يعتبر هذا النوع من الفحص كشفاً لأمور شخصية ربما يرفضها الخاطب أو يرفضها أهل المخطوبية. وعن كيفية معالجة المجتمع التقصير الحاصل في موضوع الفحص قبل الزواج، أفادت الآراء المكتوبة حسبما ذكر بالاستبيان أن تكون بتوعية المواطنين ثقافياً وطبياً وعمل ندوات ومطويات عبر الإعلام، وفتح عيادات في جميع المستشفيات لهذا الغرض، وتسهيل إجراءات الفحص، ومراعاة شعور المراجعين نظراً لحساسية الموضوع وتوعية الشباب والشابات أثناء المراحل الدراسية، وأن يكون الفحص إلزامياً قبل عقد الزواج. ووضع تسهيلات من قبل وزارة الصحة بالفحص المجاني لكل من هو مقبل على الزواج.

فالفحص الطبي يتبع لنا معرفة الحالة الصحية للمقبلين على الزواج لأنه في حالة اكتشاف إصابة أحد الطرفين بمرض لم يعلم بإصابته من قبل، فبإمكانه أن يتدارك ذلك ويسارع للخضوع للعلاج الطبيعي قبل الزواج، فالمعلومات التي خرج بها علماء الأجنة يقولون إن الجسم يحتوي على حوالي مائة ترليون خلية، وكل خلية تتضمن بداخلها نواة يتمركز فيها المادة الوراثية على شكل كروموزمات، يطلق عليها جينات، تحوي حوالي ١٠٠ ألف

جين، وكل جين منها مسؤول عن تكوين بروتين معين مثل الهيموغلوبين والهرمونات، فالمرض الوراثي ينشأ عن خلل في الكروموزومات من ناحية العدد أو التركيب، أو حتى خلل في الجينات نفسها.

وقد رصدت المراكز الصحية مع كثير من المترددين من المقبلين على الزواج حالات مصابة ببعض الأمراض التي لها تأثير على العلاقة الجنسية مستقبلاً، مثل مرض السكري الذي يؤدي إهماله إلى الإصابة بالعنة وعدم القدرة على الممارسة السريرية بصورة سليمة، إضافة إلى أمراض التهاب مجرى البول والجهاز التناسلي فإصابة أحد الزوجين ببعض الأمراض وخاصة أمراض الجهاز التناسلي تؤثر بشكل كبير على مسيرتهما الزوجية، لأن صحة الوالدين لها دور مهم في سلامة وصحة الأبناء خاصة الأم لتأثيرها المباشر على الجنين الذي يتغذى وينمو داخل أحشائهما وقد يكتسب أمراضاً وراثية مثل فقر الدم (الأنيميا) ومرض السكر والتلاسيمية وغيرها، حتى أن بعض الدول قد تبنت لهذا فعمدت إلى تطبيق الفحص الطبي على المقبلين على الزواج كجمهورية فرنسا حيث جعلت الفحص إلزامياً لكل من يتقدم للزواج وكذلك فعلت الأردن.

وتقديرأً لدور مؤسسة صندوق الزواج بدولة الإمارات العربية المتحدة في زيادة الوعي لدى المقبلين على الزواج، قامت بإصدار قانون يلزم الشباب بضرورة الفحص الطبي وتقديم شهادة طبية بالحالة الصحية قبل الزواج كشرط لإتمام عقد الزواج، وهذا تطبيقاً لما جاء في الشرع الكريم، كما جاء في المحلّي: فإن اشترط السلامة في عقد النكاح فوجد عيباً، أي عيب كان فهو

نكاح مفسوخ مردود لا خيار له في إجازته ولا صداق فيه ولا ميراث ولا نفقة.. انتهى. روى سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: (أيما رجل تزوج امرأة فدخل بها فوجدها برصاء أو مجنونة فلها الصداق بمسه إليها ويرجع على من غرره) (كتاب الأم للشافعي الجزء ٥ ص ٧٦) وقال علي بن أبي طالب: (أيما امرأة نكحت وبها برص أو جنون أو جذام أو قرن فزوجها بال الخيار ما لم يمسها إن شاء أمسك وإن شاء طلق).

جاء في مشروع القانون العربي الموحد للأحوال الشخصية الذي أقره وزراء العدل العرب بالمادة ١٠٣ ما يلي (لكل من الزوجين طلب التفريق لعنة في الآخر لا يرجى منها براء أو يرجى بعد مضي أكثر من سنة، عقلية كانت العلة أم عضوية، أصيب بها قبل العقد أو بعده، علمها الآخر قبل الدخول أو بعده، ولم يرض بها، أما إذا كانت العلة يرجى منها براء قبل مضي سنة، فتمنحه المحكمة أجل سنة قبل التطبيق.

\* \* \*

### فوائد الفحص الطبي

- ١ - معرفة قدرة كلا من الرجل والمرأة جسدياً على إتمام الزواج.
- ٢ - الكشف عن ما في أحدهما من عقم (عجز عن الإخصاب).
- ٣ - كشف عجز الرجل الجنسي (البدني أو النفسي) عن الملامسة.

- ٤ - كشف فتور المرأة الحسي (البرود النسوي)، وما في جهازها التناسلي من نقص (كأن تكون محرومة من الرحم).
- ٥ - الكشف عن الأمراض التناسلية التي تنتقل من أحدهما للأخر بعد إتمام الزواج.
- ٦ - الكشف عن الأمراض الوراثية المزمنة لدى أحد الزوجين (وأخطرها مرض السكري وضغط الدم، وتختلف العقل والهيماوفيليا)، وهي تلازم الأولاد طوال حياتهم، ويتعذب بها الوالدان كلما شاهدا آثارها في ذريتهما العزيزة.
- ٧ - أمراض تؤثر في الحمل والولادة والذرية (الأطفال)، مثل عامر الرييسوس Rh، ومرض القطط والكلاب . Toxoplasmosis
- ٨ - فحص البول والبراز وصورة الدم الكاملة وسرعة الترسيب، وهذه الاختبارات تظهر نصف أمراض الإنسان (تقريباً).
- ٩ - تحليل المنى عند الرجل، بعد ما فيه من خلايا المنى، التي يجب ألا تقل عن مائة مليون في كل سنتيمتر مكعب (١٠٠ مليون/ سم ٣). وإذا قلت عن ٣٠ مليون/ سم ٣، فتدل قلتها على عيب في الهرمونات يجب علاجه قبل إتمام الزواج. وتأثير خلايا المنى (عددًا وشكلًا ونوعًا) بثلاثة هرمونات تأتي من الغدة النخامية Petuitary، وهرمون رابع من الخصية. ولذلك تحدد نسبة الهرمونات .

١٠ - فحص البرستاتة، بتحليل السائل المعصور من البرستاتة، لعلاج ما فيه من أمراض قبل الزواج وإذا تم الزواج قبل علاج البرستاتة، ينقل الرجل إلى امرأته ما عنده من أمراض في البرستاتة.

١١ - مرض السكر، هو أخطر الأمراض الوراثية. ولا ينصح الأطباء أن يتزوج مريض السكر امرأة مريضة بالسكر، لأن طفلهما سيكون أكثر تعرضاً للإصابة بهذا المرض الوراثي الخطير. وتظهر الأمراض الوراثية في الأطفال المولودين حسب نسب حسابية معروفة محددة ثابتة.

١٢ - فحص الكبد والكلى والقلب قبل الزواج، لعلاج أمراضها.

١٣ - اختبار الزهري (فاسرمان)، لعلاجه إن كان المرض موجوداً.

١٤ - تحديد نوع عامل الريوسوس Rh، لتجنب عواقبه في الأطفال المولودين بعد أول طفل وعادة ما يكون هذا الاختبار هو أهم بالنسبة للزوجة لأنه يؤثر في الحمل، وفي حياة أولادها.

١٥ - إذا كانت المرأة سلبية (Rh -) كان حملها الأول طبيعيًا عاديًا سوياً. ولكن يجب عليها (إن كانت سلبية) أن تحقن بالدواء المضاد Anti-D في أول وضع، حتى لا تحدث عنها مضاعفات Rh- Ve. وإذا لم تحقن المرأة السلبية هذه الحقنة Anti-D في الوقت المحدد (خلال ٤٨ ساعة من الولادة)، فسوف يحدث عنها إجهاض متكرر بعد أول حمل. ولن ينفعها علاج.

ولكن حين تحقن المرأة السلبية (سلبية Rh) بهذه الحقنة في وقتها المحدد، تحفظ الأطفال القادمين التالين (الأطفال الثاني والثالث والرابع والخامس... الخ) من حدوث تكسر كرات الدم الحمر مما يتلف خلايا مخ الطفل.

١٦ - أن يكشف عن الأمراض أو العاهات الخفية، إن كانت عند أحد منهما مما يؤدي إلى الحد من انتشار الأمراض المعدية والأمراض الوراثية...

١٧ - إتاحة الفرصة للتداوي قبل الزواج فيما لو كان عند أحدهما حاجة إلى ذلك.

١٨ - إن الفحص يمكن الزوجان من اجتناب كثير من الأسباب المزعجة والمنفرة لكل منهم، وهذا ما يجعلهم يكيفون حياتهم الزوجية على أساس صحي سليم.

١٩ - إن الفحص يسبر غور الآلة الجنسية لدى الخاطبين، وهذا يظهر إذا كان لدى الخاطب مرض جنسي خطير كالهربس أو الزهري أو فطريات وطفيليات الجهاز التناسلي أو غيرها من الأمراض.

٢٠ - الكشف من قبل الطبيبة لمعرفة سلامه الأعضاء التناسلية للمخطوبة وللوقوف عن كثب على معرفة سلامه غشاء البكارة إلى درجة تجعل تمزيقه عند الجماع الأول صعباً يبعث على الألم الشديد.

٢١ - الكشف عن زمرة الدم، لمعرفة إمكان الحمل السليم.

٢٢ - يتجنب الفحص الطبي خيار الإجهاض، إذا ما كان الجنين مشوهاً.

٢٣ - دور الفحص الطبي في الوقاية من أمراض الدم الوراثية كفقر الدم المنجلبي والتلاسيميا وأنيميا المنغلية وغيرها من الأمراض.

٢٤ - يجنب الطفل من حالات الوفاة المبكرة، والتي تصيب الأطفال نتيجة التلوث الميكروبي.

٢٥ - يمكننا عن طريق الفحص الطبي تحصين الأبناء من التعرض لبعض الأمراض الوراثية، التي يمكن أن تنتقل عبر الآبوبين الحاملين لهذا المرض.

٢٦ - الإطلاع على تاريخ العائلة الطبي، لمعرفة أمراض سابقة أو متوازنة، أو إذا كان في تاريخ العائلة أحد مصاب بمرض معين، وتقدير الحالة الصحية لكلا الزوجين، لأن تاريخ العائلة الطبي يثبت إن كانت مصابة ببعض الأمراض الوراثية، ومدى تناقلها بين أفراد العائلة عن طريق الوراثة.

٢٧ - إيجاد جيل جديد خال من الأمراض الوراثية حيث أثبتت التجارب في بعض الدول مثل قبرص - بعد تطبيق قرار مشابه أنه لم يولد لديهم خلال العشرين عاماً الماضية أي طفل مصاب بمرض الأنيميا المنجلية الحادة.

٢٨ - التقليل من الأعباء المالية الناتجة عن علاج المصابين بالأمراض الوراثية أو المعدية فعلى سبيل المثال فإن متابعة حالة مريض تكسر الدم الوراثي تكلف مائة ألف درهم سنوياً، وعملية زرع نخاع العظام لهذا المريض تكلف خمس مائة ألف ريال سعودي والأدوية التي تصرف لبعض الأمراض المعدية تكلف الآف الدنانير سنوياً.

٢٩ - تقليل الضغط على المستشفيات والازدحام على أسرة المستشفيات، وكذلك تقليل الضغط على بنوك الدم.

٣٠ - يمكن للمصاب بأحد الأمراض الوراثية أن يتزوج وينجب أطفالاً أصحاء شريطة اختيار الزوج المناسب الذي لا يحمل المرض نفسه. أما لو تزوج بطريقة عشوائية دون فحص فقد يصادف أن الطرف الآخر للمرض نفسه ومن ثم فإن من المحتمل أن ينجب أطفالاً مصابين بالمرض نفسه.

٣١ - إن توعية المجتمع ولا سيما من هو مقبل على الزواج بمتاعب الفحص الطبي السابق للزواج سترفع الحرج الذي لدى البعض في طلب الفحص قبل الزواج.

٣٢ - تجنب المشاكل الاجتماعية والنفسية للأسر التي يعاني أطفالها من أمراض وراثية أو تجنب المشاكل الزوجية عندما يعلم الزوجان بأن أحدهما قد نقل مريضاً معدياً إلى الآخر وتسبب في إصابة بمرض خطير.

\* \* \*

---

### على ماذا يكون الفحص

يشمل الفحص قبل الزواج الأمراض الوراثية الأكثر انتشاراً والأمراض المعدية الهامة.

الفحوصات المطلوب إجراءها للأمراض الوراثية والأمراض المعدية للطرفين المقبولين على الزواج:

١ - الفحص الكشفي عن مرض فقر الدم المنجلبي (SICKLE CELL SCREENING).

- ٢ - رحلان الهيموغلوبين (الكشف اعتلالات الهيموغلوبين مثل الثلاميا وفقر الدم المنجلي وأمراض صبغت الدم والأخرى).
- ٣ - الفحص الكشفي لاختلال سلاسل صبغة الهيموغلوبين (التلاسيميما) عن طرق التحليل لعناصر الكبد وتقدير نسبة صبغة الهيموغلوبين F&A2.
- ٤ - اختبار أنزيم (G6BD) لكشف اعتلالات الدم الأنزيمية عند وجود تاريخ عائلي للمرض أو مؤشرات طيبة دالة عليه.
- ٥ - اختبار نشاط عامل التخثر الثامن والتاسع للكشف عن الهيموفلايا (أ ب) عند وجود تاريخ عائلي للمرض أو مؤشرات طيبة دالة عليه.
- ٦ - اختبار (RPR) للكشف عن مرض الزهري وفحص (TPHA) لتأكيد النتائج الإيجابية.
- ٧ - الفحص الكشفي (والتأكيدي إذا لزم الأمر) عن فيروس نقص المناعة المكتسب (AIDS).
- ٨ - اختبارات فحص التهابات الكبد الفيروسية بنوعيها (B,C).

\* \* \*

### مدى خطورة عدم الفحص الطبي

لقد أولت العديد من الدول الاهتمام الكبير للفحص الطبي بعد أن برزت هذه المشكلة، وأصبحت تشكل خطراً، خصوصاً في الدول النامية إذ باتت تشكل معضلة كبيرة تنخر في سلامة المجتمع وتهدد الصحة الجسدية للأجيال الجديدة، فالدراسات

ثبت مدى خطورة الوضع الراهن على مستوى العالم، إذ يبلغ حجم الإعاقة على مستوى العالم ٥٠٠ مليون شخص عام ١٩٩٠ حسب تقرير منظمة الصحة العالمية. «ويبلغ تعداد المعوقين من الأطفال دون سن الخامسة عشرة (١٤٦) مليون شخص يعيش من بين هؤلاء ستة ملايين في أمريكا الشمالية، (١١) مليوناً في أوروبا، (١٣) مليوناً في أمريكا اللاتينية، (١٨) مليوناً في أفريقيا، (٨٨) مليوناً في آسيا، ويوجد ٨٠٪ من المعوقين في الدول النامية، فيما يتلقى أقل من ١٪ نوعاً من المساعدة. وبنهاية هذا القرن سيصل عدد الأطفال المعوقين في العالم إلى ٢٠٠ مليون طفل» (دراسة ميدانية للمغيري ١٤٠٢هـ: ٧٣). ويشير تقرير صدر عن برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن عدد الأطفال المعوقين في العالم العربي نحو ١٠ - ١٢ مليون نسمة. ويبلغ حجم الإعاقة على مستوى مجتمعات الخليج على المستوى التقديرية نحو ٣,٢٠٠,٠٠٠ استناداً إلى النسبة العالمية ١٠٪ من السكان والبالغ عددهم ٣٢,٠٠٠,٠٠٠ (المصدر: الأطفال العرب، الكتاب السنوي الرابع ١٩٨٧م: ٨٤). إلا أن نسبة الإعاقة في دول الخليج أكثر ارتفاعاً بين الأطفال، وهذا ربما يرجع إلى أن نسبة الأطفال بين السكان كبيرة، بينما هي في الدول المتقدمة تكون في حدود ٢٥٪، ويرجع عثمان فراج وهو ممثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة بدول الخليج العربي ارتفاع نسبة الإعاقة بين السكان في الخليج ومن بينها السعودية إلى «ارتفاع حالات الولادة قبل اكتمال نمو الجنين، وانتشار الأمراض المعدية التي تصيب الأطفال، قصور برامج التطعيم، والزيادة الكبيرة في نسبة

الحوادث المنزليّة، وعدم الفحص الطبي قبل الزواج وانتشار حالات الزواج من الأقارب، ونقص عدد مراكز رعاية الطفولة... إلخ» (فراج، ١٩٩١ م ٣٢).

\* \* \*

## نتائج سلبية لعدم إجراء الفحص الطبي

- ١ - إجهاض متكرر في أشهر الحمل الأولى بنسبة أكبر.
- ٢ - احتمالية وفاة الجنين داخل الرحم.
- ٣ - ولادة أطفال بتشوهات خلقية، بسبب التدخين فقد نشرت الإحصاءات في أمريكا بأن ٥٠ ألف شخص قد توفوا بالسرطانات نتيجة تدخين الزوج.
- ٤ - حدوث إعاقات ذهنية للأطفال.
- ٥ - وفاة الأطفال في الأسابيع الأولى بعد الولادة، حيث أكدت منظمة الصحة العالمية للأمم المتحدة في تقريرها السنوي خلال عام ١٩٩٧ أن ٥٥٠ ألف طفل أصيبوا بالإيدز عن طريق الأمهات.
- ٦ - اختلال بعض الخلايا التي تسبب التشنجات المتكررة بسبب نقل أحد أطراف الأسرة مرضًا معدياً.
- ٧ - عدم الفحص يؤدي إلى تشوهات خلقية مما يؤدي إلى زيادة نسبة الوفيات بين الرضع أو أنها قد تسبب لهم إعاقات جسدية أو عقلية مختلفة.
- ٨ - الوقاية من أمراض الدم (أنيميا البحر المتوسط) والتلاسميما هو مرض وراثي مزمن وغير معدي يصيب دم الإنسان

ويحتاج لعلاج مدى الحياة بتناول يومي لدواء يسمى طبأ «الديفيرال» وإجراء عمليات نقل دم شهرية للمرضى لإزالة الحديد الزائد منه قبل أن يتسرّب إلى أجزاء أخرى من الجسم، وهذا المرض يبدأ بالظهور عند عمر ستة أشهر وتتمثل أعراضه بصعوبة في الرضاعة واصفرار وشحوب وهبوط في قوة الدم وقيء وإسهال وتكرار في الالتهابات وتضخم في البطن. وعقب تشخيص المرض تبدأ مسيرة العلاج بنقل الدم بانتظام للمرضى للحفاظ على خضاب الدم (الهيماوغلوبين) بدرجات طبيعية لدى المرضى الذين لا يعاني بعضهم من تشوّهات في شكلهم الخارجي ويبقى منظّرهم طبيعياً. فإن حاملي جين التلاسيمعيا ليسوا مصابين بالمرض وإنما هو يحملون السمة الوراثية المسببة للمرض وأخطر ما في الأمر بل والأكثر إيلاماً، إن المرض الذي تكثر الإصابة به في الدول الواقعة في حوض البحر المتوسط ليس منه شفاء كامل وغالباً ما يتوفى المصابون به قبل بلوغ سن الثلاثين.

٩ - انتقال الأمراض الوراثية والمعدية من أحد الزوجين إلى الآخر والأطفال، وتوارثها من جيل لآخر.

\* \* \*

---

### تجربة الأردن حول الفحص الطبي

---

تعد المجتمعات العربية بشكل عام من أبرز المجتمعات التي يشيع فيها زواج الأقارب ضمن نطاق القبيلة، أو العشيرة، أو

العائلة والأسرة الواحدة، فقد أوصت جامعة الدول العربية بالفحص الطبي قبل الزواج، وسنت بعض الدول العربية أنظمة لتطبيق الفحص قبل الزواج، فبقيت اختيارية في كل من السعودية والبحرين والإمارات، بينما فرض في الأردن نظاماً يجبر كل من يريد الزواج بالفحص الطبي قبل عقد القران كإجراء تحذيري ووقائي.

فقد سارعت إلى إصدار بعض القرارات حول الفحص الطبي التي بدأت في استصدار إقرار تشريع يلزم الخاطبين بالفحص الطبي قبل الزواج بشأن مرض التلاسيمية وهذا الأمر ربما يفقي في نهاية المطاف إلى منع حاملي سمة أو جين المرض من الزواج.

وتوصلت إلى قناعة تامة بسن تشريع يلزم الأشخاص المقبولين على الزواج بإجراء فحص طبي إجباري، واستخراج وثيقة خاصة بذلك، لمعرفة ما إذا كانوا مصابين بمرض التلاسيمية أو أنهم يحملون سمته، لأن زواج شخصين حاملين لجين التلاسيمية يوفر احتمالاً بظهور المرض في ذريتهما نصل نسبته إلى .٪٢٥

وحول تزايد حالات الإصابة بالمرض وارتفاع كلفة علاج المصابين به في الأردن يكشف المشرع الأردني النقاب عن وجود ١٥٠٠ مصاب بهذا المرض يكلف علاجهم ١٠,٥ مليون دينار أردني، وأن «ما بين ٣ إلى ٤ في المئة» من سكان الأردن البالغ عددهم قرابة خمسة ملايين نسمة «يحملون سمة مرض التلاسيمية» أي ما يتراوح بين ١٥٠ إلى ٢٠٠ ألف شخص.

ويذكر أن الأردن توفر علاجاً مجانيًّا للمصابين بالمرض الذي يزيد عددهم سنويًا بنحو ٤٠ إلى ٧٠ حالة ويتكلفة تصل إلى خمسة آلاف دينار سنويًّا للمريض الواحد.

وتأتي هذه الخطوة الرائدة التي قام بها أصحاب القرار في بلاد الأردن وعي وحماية بهدف الوقاية من المرض والحد من انتشاره بين المقبولين على الزواج، حتى يصار إلى القضاء عليه، ففي حال أعطى الفحص نتيجة إيجابية، فإن التشريع المقترن يقضي في المراحل الأولى من تطبيقه بتقديم النصح والمشورة للخاطبين وبيان مدى خطورة المرض على ذريتهم ومن ثم ترك الخيار لهم بالارتباط أو عدمه.

واعتقد إن تطبيق هذا القانون سيفضي خلال بضع سنوات إلى القضاء على مرض التلاسيمية ويقلل من تزايد نسبة الأمراض الوراثية بين الأجيال القادمة، كما فعلت قبرص التي كانت تعد من الدول التي تحوي أكبر عدد من الإصابات بهذا المرض في المنطقة بأسرها».

### لو كان الزوج مريضاً هل تطلب الطلاق؟

إن قوام الحياة الزوجية السكن والمودة ومن أهدافها التنااسل والإنجاب، فإذا اكتشف أحد الزوجين أن الطرف الآخر مصاب بمرض يطول العلاج فيه، أو يستحيل الشفاء، فهل يستمر معه أم يطلب التفريق للضرر إذا ما رغب بذلك؟

للفقهاء على تلك المسألة عدة آراء.

**الفريق الأول:** المذهب المالكي والمذهب الشافعى والمذهب الحنفى وكذلك قال الإباضية والجعفرية والزيدية:

يجوز للزوجين إذا أصيب أحدهما أن يطلب التفريق، فهو حق مشترك بينهما.

الدليل: أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بنى غفار، فلما دخلت عليه رأى بكسحها بياضاً واضحاً، فردها إلى أهلها وقال: «دلستم عليّ».

وجه الاستدلال: العيب إذا وجد بالمرأة فللزوج حق الخيار في البقاء معها أو الانفصال عنها كما وجد النبي ﷺ البرص بمن تزوجها فردها إلى أهلها، لأن العيب مما تنفر منه النفوس.

الفريق الثاني: المذهب الحنفي: للزوجة فقط إذا وجدت في زوجها مرضًا أو عيبًا أن تطلب الطلاق من القاضي، وليس للزوج ذلك.

والحججة في ذلك أن الزوجة لا تملك حق الطلاق من زوجها، فكان الفسخ طريقة لدفع الضرر الواقع عليها من مرض زوجها.

الدليل: قوله عليه السلام: «لا ضرر ولا ضرار».

وجه الاستدلال: إن الغاية من الزواج هو التناسل والتكاثر وإعمار الأرض بالذرية الصالحة القادرة على أداء الرسالة الربانية وهذه الأمراض تحول دون تحقيق غاية الزواج، ولأن في إمساك الزوجة دون الوصول إلى حقها المشروع ضرر لا ترضاه الشريعة الإسلامية.

الفريق الثالث: المذهب الظاهري: لا يفرق بين الزوجين

للعلل والأمراض فلا يجوز رد النكاح بأي عيب وتجده أحد الزوجين بالآخر مهما كان العيب والمرض.

الدليل: إنه لم يثبت شيئاً صحيحاً بالفسخ بسبب المرض أو العلل عن صحابة رسول الله ولا عن التابعين، فالالأصل إذن بقاء النكاح ولا يزول إلا بالدليل.

\* \* \*

## المحكمة تفسخ عقد زواج المريضة

حبه لابنته ورغبتها في إتاحة الفرصة لها لكي تعيش حياتها بشكل طبيعي مثل الفتيات اللواتي في مثل سنها، وأن تتزوج ويصبح لها بيت، جعله يخفى حقيقة مرضها النفسي عن خطيبها معتقداً أن الزواج والاستقرار الأسري سيكون له أثراً إيجابياً على شفائها، فخلال فترة الخطبة التي لم تتعد بضعة أسابيع لم يلحظ الخطيب أي شيء يدعو للريبة أو الشك في مرضها، بل كانت تلك الفترة رغم قصرها من أجمل الأيام التي أمضاها معها ولكن هذه السعادة لم تستمر طويلاً فبعد الزواج وانتقال العروس إلى عش الزوجية بدأت أعراض مرضها النفسي تظهر على الزوجة بشكل لافت، وفسر الزوج حالة زوجته بالاكتئاب والتوتر العصبي، وبأنه أمر طبيعي قد تتعرض له أي فتاة في بداية حياتها الزوجية.

ولكن الأمر تأزم مع تدهور الحالة الصحية لزوجته، فلم يجد مفرأً من مصارحة أهلها بالأمر وأبدى لهم رغبته في عرضها على طبيب نفسي ليطمئن عليها قبل أن تسوء حالتها أكثر، هنا

أدرك أهل الزوجة أنه لا جدوى من إخفاء الحقيقة عن الزوج فصارحه والدها بأن ابنته تعاني منذ فترة طويلة من مرض نفسي أسماه الأطباء (نوبات الهوس والاكتئاب الدوري الملازم)، وهو نوع من أنواع الجنون الدوري، فجئَ جنون الزوج وهو يسمع هذا الكلام، وعندما سأله والدها عن سبب إخفائه لهذه الحقيقة، علل ذلك بأنه لم يشترط الفحص الطبي لابنته قبل الزواج، هنا قرر الزوج حسم الموقف بالانفصال عن زوجته لكن الأخير هدد بالمطالبة بحقوق ابنته من مؤخر الصداق والنفقة، حينئذٍ أدرك الزوج سر المهر البسيط الذي دفعه والذي لم يتجاوز خمسة آلاف درهم، في حين بلغ مؤخر الصداق مائة ألف درهم، فلم يجد سوى القضاء ليفصل في مشكلته.

\* \* \*

### قصة واقعية:

#### وفاة عروس في ليلة الزفاف

فوجيء الحاضرون في حفل زفاف بإحدى الفنادق الراقية، بالعروض الشابة وهي تسقط من على الكوشة على الأرض لتلتفظ أنفاسها الأخيرة.

وهذا أمام حشد من المدعويين يقدرون بخمسين شخص، وعيثأ حاول أهلها وأقاربها إفادة العروس من غفوتها دون جدوى، بينما أصيبت أمها وجدتها وبعض أخواتها بأزمة قلبية على ما يبدو، ولما جاء العريس مع أبي العروس وإخوانها، ورأى العروس مستلقية على السجادة بكامل زينتها وفي ثوب زفافها

الأبيض، أصيب بصدمة عصبية بينما الناس يصرخون ويبكون، ولما نقلت العروس للمستشفى بعدما تم استدعاء الفريق الطبي تبين إنها كانت مصابة بداء الصرع، وأن المرض قد وصل إلى مراحل متقدمة دون علم أحد.

\* \* \*

## موانع صحة عقد النكاح

للزواج موانع وضعها الشرع الحكيم، يهدف من خلالها إلى تنظيم العلاقات الأسرية في الإسلام وضبطها بشيء من التوازن والحفظ، وقبل الشروع في معرفة هذه الموانع، لا بد عليك أن تعرف على الفرق بين الشرط والممانع. فالشرط أمر وجودي لا بد من توفره ليكون العقد صحيحًا، ويعني عدمه عدم العقد. وأما الممانع فيجب أن يكون أمراً عدمياً بمعنى أن وجوده مبطل للعقد أو مفسد له وعدمه من أسباب صحة العقد... والآن ما الموانع التي يجب الحذر من وجودها قبل عقد النكاح أو دخولها فيه.

فهي من الأمور التي يجب الحذر منها عند عقد النكاح في الشريعة الإسلامية وإليك تفصيل ذلك.

\* \* \*

## المسألة الثانية عدم المنافسة في خطبة

من المعلوم شرعاً أنه يحرم خطبة الشخص على خطبة شخصاً آخر تقدم قبله للاقتران بنفس الفتاة، خاصة إذا صرخ بإيجابته ولو بناته، ولا يحل له ذلك إلا إذا أذن له الخاطب الأول

أو مع ظهور علامات رفض أهل الفتاة لطلب الخاطب والدليل كما جاء في الحديث الذي رواه كلاً من البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنه: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب» [معنى المحتاج ١٣٦/٣].

ولا فرق في هذا الحكم بين المسلم وغيره والمحرم وغيره، ولكن يشترط في اعتبار الكافر أن يكون محترماً وأما غيره فلا عبرة به فهو كالعدم [المراجع السابق].

فقد جاء في كتاب المعني أن إعراض المجيب كإعراض الخاطب وكذا لو طال الزمان بعد إجابته بحيث يعد معرضاً كما نقله الإمام عن الأصحاب أو نكح من يحرم الجمع بينها وبين المخطوبة وسكت البكر غير المجبرة ملحق بالتصريح كما نص عليه في الأم، والمعتبر في التحرير أن تكون الإجابة من المرأة إن كانت معتبرة إذن، ومن ولدتها إن كانت غير معتبرة، ومنها مع الولي إن كان الخاطب غير كفء، ومن السلطان إن كانت مجنونة بالغة فاقدة الأب والجد وشرط الخطبة على الخطبة بشرط جواز الخطبة الأولى [معنى المحتاج ٤/٣٧].

ولكن إذا تقدم شخص لفلانة من الناس يريد خطبتها وعلم ذلك، فإذا لم تتم إجابة الشخص الخاطب ولم يرد عليه بالقبول أو الرفض، وطالت المدة المعتبرة بحيث أن العرف يحددها بأن الخطبة لم تتم وهذا يرجع لطبيعة البيئة المعمول بها، ثم تقدم شخصاً آخر لخطبة نفس الفتاة في ذلك الوقت لم تحرم الخطبة على الخطبة في الأظهر من الأقوال عند الفقهاء، إذ نقل عن بعض الأصحاب وجهاً ثانياً في السكتوت ممن لا يعتبر منه السكتوت رضاً وهو القطع بالحل أي بلا خلاف لاعتبار السكتوت

الطوبل عرفاً في ذلك الوقت رفضاً وإعراضأً في ذلك المقام.

والدليل الشرعي من قصة الصحابية فاطمة بنت قيس رضي الله عنها عندما قالت للنبي ﷺ: إن معاوية وأبا جهم خطباني فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه، وأما معاوية فجعلوك لا مال له، انكحي أسامه بن زيد».

ووجه الدلالة كما ساقها الفقهاء أن أبا جهم ومعاوية خطباهما ثم خطبها بعدهما النبي ﷺ لأسامه بعد خطبتهما لأنها لم تكن أجبت واحداً منها [معنى المحتاج: ٣٧/٤].

قال الله تعالى في حكم مشروعية الخطبة: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ الْمِسَاءِ» [البقرة: ٢٣٥] وقد نهى النبي ﷺ عن عدم التقدم لفتاة سبق وأن تقدم لخطبتها شخص آخر بقوله: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك» [رواية الشیخان، الحاوي للفتاوى ج ١ ص ٥٤٩ ومعنى المحتاج ج ٣ ص ١٣٥].

قال الشيخ الخولي: (لا يحل لذى مروءة أن يذهب لخطبة امرأة يعلم أن سواه يخطبها لنفسه فإن ذلك يقطع الأواصر ويورث العداوات والشحنة، إلى أنه حطة في الخلق وفساد في العقل إذ أن من يغشى ميدان هذه المنافسة الوضيعة لا بد له أن يمدح نفسه ويذم غريمته فيستند إلى نفسه من المزايا ما لو كان صادقاً فيه لكتفاه إنما أنه مغتاب).

فمنى ما تقدم أحد الشباب لخطبة فتاة وكان غيره قد سبقه إلى خطبتها فلا يجوز له ذلك كما قال النبي ﷺ: «لا يبع أحدكم على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب» [رواية البخاري والنمساني، نيل الأوطار ج ٦ ص ١١٤].

ولكن لو أقدم الخاطب الثاني على خطبة نفس الفتاة المخطوبة من الطرف الأول فالعقد صحيح قضاء متى ما استوفى أركان العقد وشروطه، لأن المنع ديناني وليس قضائي بمعنى أن الخاطب الثاني يائمه الله لإقدامه بالتعدي على حق الغير في هذه الخطوبة، هذا ما ذهب إليه الفقهاء في المذهب الحنفي والشافعي والحنبلبي.

أما المذهب الظاهري فيقول أن هذا العقد باطل ويجب فسخه لأن النهي فيه واضح وصريح كما جاء في كتاب المحتلي: (ولا يحل لأحد أن يخطب امرأة معتدة من طلاق أو وفاة فإن تزوجها قبل تمام العدة فسخ أبداً، دخل بها أم لم يدخل، طالت مدة أم لم تطل، ولا توارث بينهما ولا نفقة لها عليه ولا صداق ولا مهر لها) [المحتلي ج ٩ ص ٤٧٨].

أما المذهب المالكي فيرى التفريق بين حالة قبل الدخول وبعده أي بمعنى أن من خطب مخطوبة غيره وعقد عليها، فإن دخل بها فالعقد صحيح مع الإثم أما إذا لم يتم الدخول فيجب فسخ هذا العقد، وهذا القول هو المعتمد عند المالكية كما جاء في حاشية الدسوقي [مواهب الجليل ج ٣ ص ٤١٣].



## داهية العرب يختار

ذكر الإمام ابن الجوزي بأن المغيرة بن شعبة أمير الكوفة، كان من دهاء العرب الأربع قد خطب فتاة من قبائل العرب فلما جاء إليها وجد شاباً من العرب عندها وقد جاء خاطباً فقالت لهما: إنكمما خطبتماني، ولست أجيب أحداً منكمما دون أن أراه

وأسمع كلامه، فجلسا بحيث تراهما وتسمعهما، فلما رأى المغيرة الفتى ونظر إلى جماله وشبابه وهيئته يئس منها وعلم أنها ستفضله عليه، فأقبل على الفتى، وقال له: لقد أوتيت جمالاً وحسناً وبياناً فهل عندك سوى ذلك؟ فقال: نعم، فعدد محاسنه ثم سكت.

قال له المغيرة: كيف حسابك مع المال؟  
قال ما يسقط عليّ منه شيء، وأنني لأستدرك منه أدق من الخردة؟

قال المغيرة: لكنني أضع البدرة في زاوية المنزل، فينفقها أهلي على ما يريدون فما أعلم بنفادها حتى يسألوني غيرها.  
فلما سمعت الفتاة مقالتهما قالت في نفسها: والله لهذا الشيخ الذي لا يحاسبني أحب إلى من هذا الذي يحصي على مثل صغير الخردل، فاختارت المغيرة بن شعبة زوجاً لها.

\* \* \*

---

### المسألة الثالثة:

### أن لا تكون المخطوبة محرمة عليه شرعاً

---

حرم الفقهاء على الرجل الاقتران بأربعة أنواع جاء ذكرهن في القرآن وهن:

النوع الأول: أصول الشخص وأن علوه.

النوع الثاني: فروع الشخص وإن نزلن.

**النوع الثالث:** فروع الأبوين وإن نزلن.

**النوع الرابع:** فروع الأجداد والجدات لطبة واحدة.

حيث يقسم الفقهاء التحرير إلى نوعين:

١ - محرامات مؤبدة.

٢ - محرامات مؤقتة.

فالمحرامات المؤبدة ما كان سبب التحرير قائماً وبشكل دائم لا يزول. أما المحرامات المؤقتة فهي ما كان سبب التحرير مؤقتاً قد يزول في أي وقت، فالمحرامات تأبيداً هن بسبب القرابة والمصاهرة والرضاع، أما المحرامات المؤقتة كأن يكون متعلق بحق الغير كالمعتدة أو الجمع بين الأخرين.

**قصة واقعية:**

---

### علي بن أبي طالب يزوج ابن من أمه:

---

خاصم غلام من الأنصار امرأة على أنها أمه وهي تنكر ذلك وتتجحده وتنفي أي صلة به فقال الخليفة عمر بن الخطاب: ألك بيته على ما تقول؟ فقال الغلام: لا يا خليفة رسول الله، أما المرأة فجاءت بنفر وشهدوا أنها لم تتزوج وأن الغلام كاذب عليها وقد قذفها بهتاناً وزوراً، فأمر عمر بضربه وأن يقام عليه الحد، فتعلق الغلام بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه فسأل عمر عن أمرهم فأخبره فدعاهم، ثم قعد في مسجد النبي ﷺ وسأل المرأة فجحدت الغلام ثم قال للغلام اجحدها كما جحدتكم، فقال: يا ابن عم رسول الله ﷺ ولكنها أمي والله، فقال اجحدها وأنا أبوك

والحسن والحسين أخواك، وعلى رزقك ومعيشتك، فقال الغلام: قد جحدتها وأنكرتها فقال علي رضي الله عنه لأولياء المرأة: أمرى في هذه المرأة جائز؟ قالوا: نعم يا ابن عم رسول الله ﷺ وفيما كذلك، فقال علي: أشهدكم ومن حضر أني قد زوجت هذا الغلام من هذه المرأة الغريبة منه، يا قنبر ائتي بكيس فيها دراهم، فأتاها بها فعد أربعمائة وثمانين درهماً، فدفعها مهراً لها، وقال للغلام: خذ بيد امرأتك، ولا تأتنا إلا وعليك أثر العرس وقد بنيت بها، فلما ولى جاءت المرأة لعلي بن أبي طالب وقالت: يا أبا الحسن الله هو النار ولا أقدر عليهما!! هو والله ابني. فقال علي: ولما أنكرتني إذن؟ قالت: إن أباه كان هجينًا زنجيًّا، وإن أخوتي قد زوجوني منه رغمًا عنِّي، وأنا له كارهة، فحملت بهذا الغلام، وخرج الرجل غازياً فقتل، فلما جئت به بعثت به إلى حيبني فلان ولم يعلموا بأنِّي أمه فنشأ فيهم وبلغ ثم أخبر بأمي أمه، وأنفت أن يكون ابني، فقال علي: هذا ما نجنيه من تزويج بناتنا فيمن لا يرغبن به.

فالمخطوبية ينبغي ألا تكون محمرة على الرجل، كأن يكون أحد محارمه أو يكون بينهما رضاع دون علمهما، قال تعالى: **﴿حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَائِكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّتُكُمْ وَخَالَتُكُمْ وَبَنَاثُ الْأَخَ وَبَنَاثُ الْأُخْتِ﴾** [النساء: ٢٣]، وروي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: لقيت خالي ومعه الراية فقلت: أين تريد؟ قال يعني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أضرب عنقه وأأخذ ماله [رواه أحمد في مسنده واحتج به].

حرم الله سبحانه على الرجال مجموعة من النساء يسمى العلماء هذه المجموعة بالمحارم وهي بأسباب ثلاثة: النسب

والمحاشرة والرضاع. فالنسب تحرم الأم والأخت والبنت والعمة والخالة وبنات الأخ وبنات الأخت، وبالمحاشرة تحرم أم الزوجة إذا عقد العقد على ابنتهما، وبنات الزوجة إذا دخل بأمها فقط أما بعد العقد فيجوز طلاقها وزواج ابنتهما وكذلك زوجة ابن وزوجة الأب فهذه أربع محارم من المحاشرة ومثيلها سبعة من النسب وأما السبب الثالث فهو الرضاع فكل الذين تجمعوا على ثدي واحد فيحرم بعضهم على بعض وكذلك يحرم أنسابهم عليهم كما قال ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» فمن رضع من امرأة مثلاً لا يتزوج أختها ولا أمها لأنهما تكونان بمنزلة خالته وجدته هذا فضلاً عن بناتها لأنهن يكن أخواته من الرضاع.

## ماذا هي حكمة التحرير؟

والحكمة البليغة جداً في هذا التشريع الإلهي وهي أن عقد الزواج يفرض واجبات وحقوقاً خاصة وهذه الحقوق والواجبات تتعارض وتختلف مع حقوق الأمة والأخوة والبنوة ولذلك فلا يجوز الجمع بينهما فمن تزوج أمه مثلاً فكيف يلزمهها بعقد الزواج وبطاعته مع العلم أن المفروض أن يطيعها هو لأنها صاحبة حق عليه بالأمة، وكذلك من تزوج أخته كيف يؤدي حقوق إخواتها وهو يطالعها بحقوق تتنافى مع حق الأخوة. ثم لا بد وأن يكون هناك من مجموع النساء ما ينظر إليه الرجل نظرة احترام وتقدير خالية من الاستهاء لا يتحقق ذلك إلا في إطار المحارم. ثم لا بد وأن يسود الأسرة علاقات فاضلة تقوم على الحب والنصرة والحنان الذي لا يصاحب اختلاف المصالح كما

يحدث في الزوج أو اختلاف الطباع فماذا يحدث لو تزوج الأخ أخته ثم لم يتوافقا فطلقاها وحصل بعد الطلاق ما يحدث عادة من الخصام والقطيعة فهل يقاطع الرجل أخته وبذلك يقطع أرحامه وتمزق الأسرة فالمجتمع.

وإذا كان ظاهراً في النسب فهو أيضاً موجود في المصاهرة والرضاع فأم الزوجة وبينتها، وزوجة الأب وزوجة الابن أدخلن في دائرة المحارم للمعاني السابقة ففيها حفاظ على حق الأب وحق الابن وكذلك حفاظ على حق الزوجة التي لا يجوز طلاقها بعد الدخول بها للزواج من ابنتها أو طلاق ابنتها ولو بعد العقد للزواج بأمها وكذلك الرضاع وفيه هذه العلة الخفية في التحاق الشخص فيمن رضع منهم كأنه فرد من العائلة. وهذه الدائرة العجيبة من المحارم تورث المجتمع الاتزان والعفة والجو الطيب الذي ينشأ فيه النشء وتتربي عنده عواطف كريمة وما زالت هي أسمى شيء في الوجود الدنيوي إنها عواطف الأبوة والبنوة، والأخوة والرحم.

فقد أثبتت الأبحاث العلمية التي أجريت حديثاً وجود أجسام في لبن الأم المرضعة الذي يترتب على تعاطيه تكوين أجسام مناعية في جسم الرضيع بعد جرعات تتراوح من ثلاثة إلى خمس جرعات... وهذه هي الجرعات المطلوبة لتكوين الأجسام المناعية في جسم الإنسان، حتى في حيوانات التجارب المولودة حديثاً والتي لم يكتمل نمو الجهاز المناعي عندها... فعندما ترضع اللبن تكتسب بعض الصفات الوراثية الخاصة بالمناعة من اللبن الذي ترضعه، وبالتالي تكون مشابهة لأخيها أو لأختها من الرضاع في هذه الصفات الوراثية. ولقد وجد أن تكون هذه

الجسيمات المناعية يمكن أن يؤدي إلى أعراض مرضية عند الإخوة في حالة الزواج. ومن هنا نجد الحكمة في هذا الحديث الشريف الذي نحن بصدده في تحريمة زواج الإخوة من الرضاع والذي حدد الرضعات بخمس رضعات مشبعات.

المصدر «الإعجاز العلمي في الإسلام السنة النبوية» محمد كامل عبدالصمد.

إن القرابة من الرضاعة تثبت وتنتقل في النسل. والسبب الوراثة ونقل الجينات، أي أن قرابة الرضاعة سببها انتقال جينات (عوامل وراثية) من حليب الأم واختراقها لخلايا الرضيع واندماجها مع سلسلة الجينات عند الرضيع يساعد على هذه النظرية أن حليب الأم يحتوي على أكثر من نوع الخلايا ومعلوم أن المصدر الطبيعي للجينات البشرية هو نواة الخلايا DNA.

كما يحتمل أن الجهاز الوراثي عند الرضيع يتقبل الجينات الغريبة لأنه غير ناضج، حاله حال عدة أجهزة في الجسم، لا يتم نضجها إلا بعد أشهر وسنوات من الولادة وإذا صحت تفسير قرابة الرضاعة بهذه النظرية فإن لها تطبيقات في غاية الأهمية والخطورة.

المصدر «العلوم في القرآن» د: محمد جميل الحبالي د: مقداد مرعي الجواري.

وينقسم التحرير على سبيل التأييد إلى ثلاثة أنواع حددها الفقهاء وفيه لا يحل للرجل أن يتزوج بهن أبداً (البنوة - الأخوة - العمومة وغيرها).

١ - المحرمات بسبب القرابة (وتسمى القرابة النسبية): وهم

أصول الشخص وفروعه من الأبوين والأجداد، وقد نصت المادة (١٠) من قانون الأحوال الشخصية على تحريم زواج القرابة النسبية، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «سبعة لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم ويقول: ادخلوا النار مع الداخلين: الفاعل والمفعول به، والناكح بيده، وناكح البهيمة، وناكح المرأة في دبرها، والجامع بين المرأة وابنتها، والزاني بحليلة جاره، والمؤذن لجاره حتى يلعنه» [الحديث رواه الحسن بن عرفة في جزءه والبيهقي في شعب الإيمان].

٢ - المحرمات بسبب المصاهرة: فالشخص لا يستطيع الزواج بأربعة أنواع من النساء وتشمل زوجة أصل الشخص كمثل زوجة الأب، وأصل الزوجة كمثل أمها وجدتها، وفرع الزوجة كمثل بناتها وبنات بناتها، وزوجة فرع الشخص كمثل زوجة ابنه أو ابن ابنته، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلو الفاعل والمفعول به والذي يأتي بهيمة والذي يأتي كل ذات محرم».

٣ - المحرمات بسبب الرضاع: وثبت ذلك في قول الله تعالى: «وَأَنْهَتُكُمْ أَلْقَى أَرْضَفْنَكُمْ وَأَخْوَثَكُمْ مِنْ أَرْضَدَعَةٍ» [النساء: ٢٢] وقال النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» وقد نصت المادة (١٣) من قانون الأحوال الشخصية الإماراتية على (أن لا تثبت حرمة الرضاع إلا من قبل المرضع، أو بالشهود وتشمل الرضاعة أصل الشخص مهما علون، وفروعه مهما نزلن، وفروع الأبوين كمثل الأخوات من الرضاع، وفروع الجدين كمثل العمات والحالات).

فائدة: من أراد التفصيل في موضوع الرضاعة وهو مهم  
فليراجع كتاب أحكام الزواج في الفقه الإسلامي ص ١٦٠،  
وكتاب أصول الفقه ص ٢٢٤ و ٢٢٥ والمغني ج ٦ ص ٥٦٩ -  
فتح القدير ج ٢ ص ٣٥٩ - بداية المجتهد ج ٢ ص ٤٢ - نيل  
الأوطار ج ٦ ص ٣١٢).

\* \* \*

#### المسألة الرابعة:

#### أن لا تكون المخطوبة في عدة طلاق رجعي

اتفق الفقهاء على تحريم خطبة الزوجة المعتمدة بطلاق رجعي  
لا بالتصريح والكلام المباشر أو حتى بالتعريض لأنها لا تزال في  
حكم الزوجة بحيث يستطيع زوجها أن يراجعها في عدتها، قال  
الفقهاء المالكية حرم التصريح بخطبة المعتمدة ومواعيدها سواء كانت  
عدتها من طلاق أو وفاة» [مواهب الجليل ج ٣ ص ٤١٢].

جاء عند الفقهاء الشافعية: «تحل خطبة خليه عن نكاح  
وعدة لا تصريح لمعتمدة ولا تعريض لرجعية» [مغني المحتاج شرح  
المنهج ج ٣ ص ١٣٥ المغني ج ٧ ص ٧٠، فتح القدير ج ٣ ص ٣٩٥].

يحكى أن أعرابياً منبني عذرة شكا إلى معاوية بن أبي  
سفيان وهو أمير المؤمنين، على واليه على المدينة المنورة  
مروان بن الحكم، لأنه أراد التفريق بينه وبين زوجته التي طلقها  
منه مرwan على رغبة أهلها لفقر قد أصاب زوجها بعد غنى،  
طلقة رجعية واحدة، وأن مروان بن الحكم قد عرض الزواج  
عليها بعد انتهاء عدتها، لما تتمتع به من جمال، فأمر بها معاوية

وكذلك الوالي مروان، فلما حضرت أمام معاوية فرأى جمالها التفت إلى زوجها مازحاً: ما قولك في أن نخيرها بيننا نحن الثلاثة، فقال الزوج في ثقة من زوجته: ذلك إليك يا أمير المؤمنين، فتحول معاوية نحوها و قال لها: يا سعدي، أينا أحباب إليك أمير المؤمنين في عزه وشرفه وقصوره المشيدة وتيجانه الرفيعة، أم مروان بن الحكم في غضبه واعتدائه، أم هذا الأعرابي في جوعه وفقره وثيابه البالية، فأطربت الزوجة مليأ فأشارت إلى زوجها فأنشدت تقول:

هذا وإن كان في جوع وأطممار      أعز عندي من أهلي ومن جاري  
صاحب التاج أو مروان عامله      وكل ذي درهم منهم ودينار  
ثم قالت: لست والله يا أمير المؤمنين لحدثان الدهر  
بخاذلته، ولقد كانت لي معه عشية راضية، وأنا أحق من أن أصبر  
معه على الضراء والسراء وعلى الشدة والرخاء وعلى العافية  
والبلاء وعلى القسم الذي كتب الله لي معه. فالملائكة رجعوا لا  
يصح أن يتقدم أحد من الرجال لخطبتها لا بالتصريح ولا  
بالتعريض وذلك بإجماع أقوال الفقهاء، لأنها لا تزال بحكم  
الزوجة حيث يجوز لزوجها أن يرجعها إلى بيته أثناء عدتها ولو  
بغير رضاها ليستأنف حياته الزوجية، أما إذا انتهت العدة ولم  
يراجعها الزوج وبانت منه وزال المانع، فيصبح هنا أن يتقدم  
الخاطب لها لأنها تكون هنا خالية من الأزواج.

أما المعتدة من الوفاة فيجوز لدى الفقهاء أن تخطب تعريضاً  
لا تصريحاً والدليل قوله تعالى: **﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ**  
**إِذْ هُنَّ مِنْ خَطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنَّكُمْ سَنَذَرُونَهُنَّ**

ولَكِن لَا تُؤَدِّوْهُنَّ سِرًا إِلَّا أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا» وذلك بعد قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرْبَضُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [البقرة: ٢٣٤] لأن الوفاة قطعت مواصلة الحياة الزوجية مع المتوفى وأنهت العلاقة بينهما بشكل واضح وصريح.

وقد نصت المادة (١٥) من قانون الأحوال الشخصية بأنه لا ينعقد زواج الرجل بزوجة الغير أو بمعتدته، والجزاء الشرعي المترتب على ارتكاب هذه الجريمة، فقد اتفق الفقهاء على أن هذا الزواج يكون فاسداً في كل أحواله وصوره ولا يثبت توارثاً ولا نفقة.

\* \* \*

---

### المقالة الخامسة:

## لا يجوز أن نجمع بين الأخرين

---

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن أربع نسوة أن يجمع بينهن: المرأة وعمتها والمرأة وخالتها (صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٥) فيحرم على الزوج أن يتزوج أخت زوجته ما دامت أختها في عصمتها فموجب النص القرآني «خِرِّمْتُ عَلَيْكُمْ أَهْلَكُمْ وَبَنَائِكُمْ وَأَخْوَاتِكُمْ وَعَمَّتِكُمْ وَخَالَتِكُمْ وَبَنَاتِ الْأَخْ وَبَنَاتِ الْأُخْتِ وَأَمْهَنَتِكُمْ الَّتِي أَرْضَفْنَكُمْ وَأَغْوَيْتُكُمْ مِنْ الرَّضَعَةِ وَأَمْهَنَتِكُمْ نِسَابِكُمْ وَرَبِيبِكُمْ الَّتِي فِي حُبُورِكُمْ مِنْ نِسَابِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّتِلُ أَبْنَابِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلِبِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» [النساء: ٢٣] يقول الحصاص في كتابه أحكام القرآن: (إن المنصوص على تحريمه في الكتاب هو النهي عن

الجمع بين الأختين، وكذلك وردت الآثار المتواترة في النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها) [أحكام القرآن ج ٢ ص ١٦٢].

وعن عبدالله بن عمر أن النبي ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا على بنت أخيها ولا على بنت اختها» وفي بعضها: «لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى» وقال الإمام ابن القيم: (قضى رسول الله ﷺ بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها وهذا التحريم مأخوذ من تحريم الجمع بين الأختين لكن بطريق خفي وما حرمه رسول الله مثل ما حرم الله ولكن هو مستبطة من دلالة الكتاب) [زاد المعاد ج ٤ ص ١٠].

ويلحق بحرمة الجمع حكم التحريم بالرضاع لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب». روى عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها» [أخرجه مالك والشیخان والموطأ ٥٣٢/٢، انظر: زاد المسلم ٣٤٩/٥، وصحیح مسلم ج ٤ ص ١٣٥؛ إحكام الأحكام شرح عدة الأحكام ج ٤ ص ١٨٧].

\* \* \*

---

### المقالة السادسة:

## لا يجوز الزواج التي لا تدين بدين سماوي

---

لقد أجاز القرآن الكريم للرجل أن يتزوج المرأة المسيحية أو اليهودية لما كان بين تملك الأديان وبين الدين الإسلامي بعض النقاط في التشابه من حيث أصل الإيمان بالله والملائكة والأنبياء، وإن كان بعض الفقهاء قد حرم أيضاً تلك الزيجات كعمر بن الخطاب رضي الله عنه، الذي أنكر على حذيفة بن اليمان عندما تزوج من يهودية فقال له: خل سبيلها. وتعليقًا على هذا الأمر

يوضح صاحب ظلال القرآن الشيخ سيد قطب: (ونحن نرى اليوم أن هذه الزيجات شر على البيت المسلم، فالذى لا يمكن إنكاره واقعياً أن الزوجية اليهودية أو المسيحية أو اللادينية تصبح بيتها وأطفالها بصبغتها، وتخرج جيلاً أبعد ما يكون عن الإسلام وبخاصة في هذا المجتمع الجاهلي الذي نعيش فيه. [الظلال ص ٢٤١] قال الإمام مالك: (أكره نكاح نساء أهل الكتاب كاليهودية والنصرانية وما أحربه، وذلك أنها تأكل الخنزير وتشرب الخمر، ويضاجعها ويقبلها وذلك في فيها، وتلك منه أولاداً فتغذى ولدتها على دينها، وتطعمه الحرام وتستقيه الخمر) [المدونة ٢١٦/٢].

أما المشرفات فكان الخطاب الفقهي حازماً لمنع إقامة مثل تلك الزيجات الغير متكافئة من جميع المبادئ فقال تعالى: ﴿وَلَا تُنِكِحُوا الْمُسْرِكَتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَا مَأْمَةً مُؤْمِنَةً حَتَّى مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَا أَعْجَبَتُكُمْ وَلَا تُنِكِحُوا الْمُشْرِكَيْنَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَلَّهُمْ مُؤْمِنُ حَتَّى مِنْ مُشْرِكٍ وَلَا أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٢١] فإن وافقت على اتباع الهدى والرجوع عن الباطل في المعتقد فلا بأس في ذلك، وإنما فلا حتى لو أعجبتكم من ناحية سلوكها وجمالها وأنوثتها وقوامها لأن العقبة لا تزال موجودة قابعة في ذاتها، وألا وهو المعتقد.

لأن التي لا تدين بدين سماوي ولا تؤمن بكتاب ولا رسول ولانبي وتنكر وجود الخالق سبحانه وتعالى، كالمجوسية والهندوسية والبوذية والشيوعية وغيرها، فيحرم على المسلم الزواج منها لأن الاختلاف في المعتقدات والمفاهيم والقيم واضحة بينهما كما أن البعد في الفكر والعقيدة شاسع، مما يؤدي إلى تباين في السلوك والمفاهيم وال التربية والأخلاق، فلا روابط

تجمعهما ولا فكر أو مبدأ يجمع بين الاثنين إلا إذا كان الهدف هو تحقيق الشهوة الجنسية فحسب فلن يحسب لهذه المعايير أي حساب، فهذا النوع من الأجناس تدعو إلى جهنم وبئس الجحيم، وطريقهم ليس له مسلك متشعب يمكن أن يؤدي إلى أبواب أخرى، وإنما يقودون لطريق واحد، والذي يؤدي إلى أبواب واسعة من الشقاء، قال النبي ﷺ: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب غير ناكحي نسائهم ولا أكللي ذبائحهم» [رواه عبد الرحمن بن عوف - انظر إتحاف السادة للزبيدي].

أما فقهاء الزيدية فقد قالوا بعدم جواز الزواج بالكتابية لأنه يشترط اتحاد الدين بين الزوجين) [الناتج المذهب ج ٢ ص ١١].

فانظروا إلى الحكمة الرائعة التي أرساها خليفة المسلمين الفاروق عندما أنكر على أحد صحابة رسول الله بزواجه من امرأة يهودية طلب منه مفارقتها. فقد روى أن عمر بن الخطاب بلغه أن حذيفة بن اليمان قد تزوج فتاة يهودية، فطلب منه أن يطلقها، فقال حذيفة: أحرام يا أمير المؤمنين أن يتزوج الرجل منا اليهودية؟ فأجابه عمر بن الخطاب: لا ولكنني أخاف أن يقتدي بك المسلمون، وكفى بذلك فتنة لنساء المسلمين.

ملاحظة هامة: أما زواج المسلمة بغير المسلم فهو باطل وفاسد بإجماع فقهاء المسلمين واتفاق المذاهب والقوانين الإسلامية.

\* \* \*

---

### المسألة السابعة:

### لا يجوز النكاح إلا بحضور الولي والشاهدين

---

إن شرط حضور الولي والشهود في عقد النكاح شرط لا بد

منه لصحة هذا العقد عند جمهور الفقهاء، قال الشافعي وأحمد: لا ولایة لامرأة على نفسها ولا على غيرها، فإن عقدت نكاحاً فنسخ أبداً) [الكافي ٥٢٧/٢] وذلك لما امتاز به هذا العقد من خصائص معينة يختص بها الولي الأقدر على ولایة الفتاة، ولما له من خطر في الحياة الاجتماعية ولما يترتب عليه من آثار كإتفاق الزوج على زوجته وثبوت نسب الولد إلى أبيه ولما للشهادة من فوائد في إثبات هذا العقد إذا جحده أحد الطرفين، لهذا ولغيره شرعت الشهادة لإظهار أهمية عقد النكاح حيث تنتفي الريبة والشكوك ولمنع الظنون والشبهات ورفع ما يقال عن اجتماع رجل بأمرأة دون عقد صحيح، لذا فقد جعل الإسلام قبول الولي شرطاً في إتمام الزواج، حتى لا تخندع الفتاة بالشاب وتندفع وراء الأوهام والعواطف الملتهبة، عن النبي ﷺ قال: «أيما امرأة نكحت بغير إذن موالبها فنكاحها باطل باطل» [روايه أبو أبو داود والترمذى] وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» [روايه الترمذى] وقال أيضاً: «لا نكاح إلا بولي» [روايه أحمد والترمذى وأبو داود وابن ماجه].

والأصل في اشتراط الولي قول النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي» وقوله: «أيما امرأة نكحت أي تزوجت بغير إذن ولبها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فإن استجروا فالسلطان ولبي من لا ولبي له» [روايه الخمسة إلا النسائي].

واشتراط الولي يقول فيه ابن المنذر: إنه لا يعلم مخالفًا من الصحابة له وذهب أبو حنيفة من الفقهاء إلى عدم اعتبار الولي في النكاح.

## لا يجوز نكاح الشغار المتبادل

تعريف الشغار: هو أن يزوج الرجل ابنته لرجل على أن يزوجه هذا الرجل ابنته دون مهر وصداق بينهما كأن يقول أحدهم: زوجني أختك في مقابل أن أزوجك أختي بدون مهر، ويعرف أيضاً بزواج البدل وقد جاء في تحريم ذلك أحاديث صحيحة كثيرة منها حديث ابن عمر في صحيح مسلم «لا شغار في الإسلام» وحديث أبي هريرة عند أحمد ومسلم: «نهى رسول الله ﷺ عن الشغار». والشغار أن يقول الرجل: زوجني ابتك وأزوجك ابتي، أو زوجني أختك وأزوجك أختي.

وهذا الزواج باطل يجب فسخه سواء كان بصداق أو بغير صداق فقد روى الإمام أحمد وأبو داود عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أن العباس بن عبد الله بن عباس أنكح عبد الرحمن بن الحكيم ابنته، وأنكحه عبد الرحمن ابنته وقد كانا جعلاه صداقاً فكتب معاوية بن أبي سفيان إلى مروان بن الحكم يأمره بالتفريق بينهما وقال في كتابه: هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله ﷺ .

وأما حديث ابن عمر الذي رواه الجماعة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار وفي هذا الحديث زيادة على قول نافع أن الشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته ليس بينهما صداق فهذه الزيادة رأي تابعي وهي لا تخصص الحديث العام «لا شغار في الإسلام»، ومعلوم أن الحكمة من تحريم نكاح الشغار (البدل) هو أن حياة المرأة تبقى معلقة بحياة الأخرى فهي تتعرض للإهانة إذا

تعرضت بديلتها وقد تعرض للطلاق إذا طلقت بديلتها، وفي هذا ظلم، ولا شك أنه دون صداق أشد ظلماً وهضماً لحقوق المرأة.

روي عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «والشغار أن يقول الرجل للرجل زوجني ابنته وأزوجك ابتي، أو زوجني أختك وأزوجك أختي» [صحيح مسلم ١٠٣٥/٢] في صحيح مسلم عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ نهى عن الشغار» [رواية ابن ماجه عن ابن عمر] وقال النبي عليه الصلاة والسلام في موضع آخر: «لا شغار في الإسلام» [رواية مسلم عن ابن عمر ورواية ابن ماجه عن أنس بن مالك بأسناد صحيح] فقد حرم الإسلام هذا الزواج كليه لما فيه من الضرر.

الواقع على الفتاة في حرمانها من صداقها، وكأنها سلعة تباع بمقابل دون اعتبار لها، قال الإمام الشافعي والإمام أحمد ومالك: إن نكاح الشغار فاسد ومفسوخ.

جاء في المحرر عند الأئمة الحنابلة أنه: (من زوج وليته من رجل على أن يزوجه الآخر وليته فأجابه ولا مهر بينهما لم يصح العقد ويسمى نكاح الشغار) [المحرر ج ٢ ص ٢٣] وبه قال السادة الشافعية والمالكية بعدم صحة هذا العقد.

وقد ذكر ابن رشد في كتاب بداية المجتهد: (فاما نكاح الشغار فإنهم اتفقوا على أن صفتة هو أن ينكح الرجل وليته رجلاً آخر على أن ينكحه الآخر وليته ولا صداق بينهما، واتفقوا على أنه نكاح غير جائز لثبوت النهي عنه).

\* \* \*

## لا يجوز إجبار الفتاة على الخطوبة

للفتاة الحق الكامل والمشروع في قبول الشخص الخاطب أو رفضه ولس لوليتها إجبارها على ذلك ويكتفى رفضها أن لا يلزم الأب بعقد النكاح كما جاء عند أبي حنيفة.

وعند جمهور الفقهاء يلزم مع رضا البالغة العاقلة رضا ولديها، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله، تُستأمر النساء في إرضائهن؟ قال: «نعم»، قلت: فإن البكر تستحي، قال: «تُستأمر فإن سكتت فسكتوها إذنها». وكان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يزوج إحدى بناته جلس إلى خدرها فقال لها: «إن فلاناً يذكر فلانة»، فإن تكلمت فكرهت لم يزوجها وإن هي صمتت زوجها.

وإذا زوجت الشيب دون أن تستأمر فالعقد باطل، وإذا زوجت البكر دون أن تستأمر فهي بال الخيار إن شاءت أمضت العقد وإن شاءت فسخته.

ويلاحظ أنه تجب استشارة أم المخطوبة في زواجهما، فقد روي عن النبي ﷺ قال: «وأمروا النساء في بناتهن» أي خذوا رأيهن في زواج بناتهن.

فإذا تقدم أحدهم لخطبة فتاة، فعلى أهلها وخاصة والدتها أن يجتمع مع ابنته ويعرض عليها الأمر ليستشيرها فيه ويشرح لها صفات الزوج المتقدم لها ومن أين هو وما هي صفاتة وأوضاعه لتخبارك هي بنفسها إن رأته خيراً لها، كما حصل مع الحارث بن

عوف بن أبي حارثة عندما قدم على أوس بن الطائي يريد أن يخطب أحدي بناته، فلم يجده أوس وإنما استأذنه ليدخل إلى أهله ليستشيرهن فدعاهن إليه قائلاً: أي بنياتي هذا الحارث بن عوف بالخارج وهو سيد من سادات العرب، وقد جاءني خطاباً وقد أردت أن أزوجه منك فما تقولين؟ فقالت بعدما أطرق ملائكة: لا تفعل يا أبتي، فقال: ولماذا؟ قالت: لأنني امرأة لفي وجهي ردة (أي: قبح فيه شيء من الجمال) وفي خلقي بعض العهدة (أي فيه من الضعف) ولست بابنة عمه فيرعاي رحمي وليس بجارك فيستحي منك ولا آمن أن يرى مني ما يكره فيطلقني، فيكون عليّ في ذلك ما فيه، قال: قومي بارك الله عليك، ثم دعا ابنته الوسطى فقال لها مثل ما قال لأختها فأجابته بمثل إجابة أختها فقالت: يا أبتي إني خرقاء ولست بيدي صناعة ولا آمن أن يرى مني ما يكره فيطلقني فيكون عليّ في ذلك ما تعلم ثم دعا الصغرى وكانت تسمى بهيسة فقال لها ما قال لهما، فقالت له: أنت وذاك، فقال: أني عرضت ذلك على أختيك فرفضتا، فقالت بهيسة: إني والله الجميلة وجهاً الصناع يداً الرفيعة خلقاً الحسيبة أباً، فإن طلقني فلا أخلف عليه والله بخير، فقال: بارك الله عليك ثم خرج فقال له: يا حارث قد زوجتك بهيسة بنت أوس فحملها إلى أهله فدخل بها وولدت له البنين والبنات. [كتاب الأغاني ٢٩٥/١٠].

فالإسلام منع تزويج الفتاة البالغة بدون استئذانها وأخذ مشورتها، فإن كانت ثيباً فيجب عليها أن تصرح بالموافقة أو الرفض، سواء كان بالقول أو بالإشارة، وإن كانت بكرةً فيستدل على رضاها بسكتها من باب مراعاة الحياة الذي قد ينتابها

والدليل نجده في حديث النبي عليه الصلاة والسلام عندما قال: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن» قالوا: يا رسول الله وكيف أذنها؟ قال: «أن تسكت». [صحيح مسلم .١٤٠/٤ - ١٤١].

روى الصحابي الجليل عبدالله بن عمر أنه قال: «توفي عثمان بن مظعون وترك ابنة له من خولة بنت حكيم بن أمية حارثة، وأوصى إلى أخيه قدامة بن مظعون. قال عبدالله: وما خالاي. فخطب إلى قدامة بن مظعون ابنة عثمان بن مظعون فزوجنيها، ودخل المغيرة بن شعبة يعني إلى أمها فأراغبها في المال فحطت إليه، وحطت الجارية إلى هوى أمها، فأبنا، حتى ارتفع أمرهما إلى رسول الله ﷺ. فقال قدامة بن مظعون: يا رسول الله، ابنة أخي أوصى بها إلى فزوجتها ابن عمتها، فلم أقصر بها في الصلاح، ولا في الكفاءة، ولكنها امرأة وإنما حطت إلى هوى أمها. قال: فقال رسول الله: «هي يتيمة ولا تنكح إلا ياذنها». قال فانتزعت والله مني بعد أن ملكتها فزوجوها المغيرة بن شعبة. [رواه أحمد والدارقطني].

تزوج معاوية بن أبي سفيان ميسون بنت بحدل الكلبية (أم ابنه يزيد) وكانت كارهة له، مجبرة عليه، مرغمة به، لأن أهلها أجبروها على الزواج منه، بغية العز والشرف، فلما انتقلت إلى قصره المنيف اشتاقت لموطنها الذي ترعرعت فيه، وذات يوم سمعها معاوية وهي جالسة على شرفة القصر تنشد:

لبيت تحقق الأرياح فيه      أحب إلى من قصر منيف  
ولبس عباءة وتقر عيني      أحب إلى من لبس الشفوف  
وأكل كسبرة من خبز      أحب إلى من أكل الرغيف

وأصوات الرياح بكل فج  
أحب إلى من نقر الدفوف  
وكلب ينبع الطراق دوني  
أحب إلى من قط ألواف  
ويكر يتبع الأضعان صعب  
أحب إلى من بعل رفوف  
وخرق منبني عمي نحيف  
أحب إلى من علچ عنوف

فقال معاوية عندما سمعها ذلك: ما رضيت ابنة بحدل حتى  
كرهتني وجعلتني كالعجل العنف، فوالله هي طالق ثلاثة، ففرحت  
بطلاقها فرحاً كبيراً، فأرسلها إلى أهلها في البادية فلبشت عندهم  
حتى ولدت له ابنة يزيد.

لا تزال بعض التقاليد البالية تسلب الفتاة حريتها في اختيار  
الزوج، ويترك هذا الأمر للأب المتسلط في تحديد مستقبلها  
العائلية لأنها كفتاة عذراء تستحي أن تبدي رأيها، وليس هذا من  
سند في الشريعة السمحاء، فالإسلام قد انصف المرأة ومنحها  
الحرية الكاملة في كل شؤون حياتها وحتى في عملية اختيار  
شريك حياتها، صحيح أن الاختيار في الغالب يكون من الرجل،  
لكن ينبغي على كل امرأة إذا خطبت هي لنفسها شاباً أو خطب  
لها، ورأى أهلها أنه كفاء لها وكان يتمتع بالصفات المطلوبة التي  
حدتها الشريعة كالخلق والدين والكفاءة يقول النبي عليه الصلاة  
والسلام «إذا جاءكم من ترضون دينه فزووجه».

فلا يجوز منهم أن يرفضوه لمجرد أنه لا يملك المال أو  
الجاه، فلقد نهى الإسلام أن تتزوج الفتاة دون رضاها، وأن تجبر  
على شاب هي لا تريده أو يجبر عليها كما جاء عن النبي ﷺ:  
«الثيب أحق بنفسها من ولبها والبكر يستاذنها أبوها في نفسها  
وأدنه صماتها» [صحيح مسلم].

يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث: (واعلم أن لفظة (أحق) هنا للمشاركة، أي أن الفتاة الحق في النكاح ولو لولها الحق كذلك، ولكن حقها أوكد من حقه، فإنه لو أراد الولي أن يزوجها كفؤاً، وامتنعت هي لم تجبر، ولو أرادت أن تتزوج كفؤاً فامتنع الولي أجبر، فإن أصر الولي على عدم زواجها، قام القاضي بتزويجها فدل على تأكيد حقها ورجحانه). انتهى.

فليس على الولي أن يجبر إحدى بناته أو أولاده على الاقتران بطرف هو لا يريد لنفسه، لأنها أولى بالاختيار والموافقة عليه وحقها مقدم على حق الولي في الموافقة، كما لو جاءها شخص من الأكفاء وكانت توفر فيه الصفات المؤهلة للزواج فليس على ولية الرفض بحجة أنه معدم المادة فقير المال، فهذا مما نهى عنه الدين الكريم في أولوية الاختيار وعدها من العادات التي كانت سائدة في الجاهلية القديمة، حيث يرجع الشخص بماله وبمرتبته وشرفه ومكانته، يقول الشيخ محمد رشيد رضا (لقد جمع الإسلام بين جعل حق التزوج لولي المرأة وحق المرأة في قبول من ترضاه من الأزواج ورد من لا ترضاه، فمنع الأولياء من الاستبداد في تزويج مولياتهم من بنات وأخوات وغيرهن بغير رضاهن وكان من ظلم الجاهلية لهن، بل لا يزال الوالدان يكرهان بناتهم على الزواج بمن يكرهن من الرجال في جميع الأمم على ما فيه من الشقاء والفساد).

قال الإمام الأوزاعي: (يجب الاستئذان في كل بكر بالغة). روی عن عائشة أنها سالت النبي ﷺ عن استئذان البكر، فقالت: (إن البكر تُستأذن فستتحي فتسكت)، فقال: «سكاتها إذنها» متفق عليه.

فمن المواقف التي حدثت في عصر النبوة وكان النبي عليه الصلاة والسلام قد اتخذ موقفاً حازماً لاحترام حق المرأة في الاختيار، قصة خنفساء بنت حزام الأنصارية عندما زوجها أباها وهي ثيب فكرهت ذلك، فأتت رسول الله فرد نكاحها أي أبطله [رواوه البخاري - الاستيعاب ٤٥٩/٢].

وحتى في السيرة النبوية ورد أن خديجة بنت خويلد رضي الله عنها عندما رغبت في الزواج من الرسول ﷺ فأرسلت إليه وليس في خطبة المرأة للرجل ما يشينها أو يحرق منزلتها، فالزواج علاقة مشتركة لا يتعين أن يكون الرجل هو البادئ فيها، روي عن عتبة بن ربيعة أن سهيل بن عمرو العامري وأبو سفيان بن حرب قد تقدما لخطبة هند بنت عتبة بن ربيعة، فلم يعجبهما وإنما دخل على ابنته وهو يخيرها بينهما فقال لها:

أناك سهيل وابن حرب وفيهما رضا لك يا هند الهنود ومقنع وما منها إلا يعيش بفضله وما منها إلا يضر وينفع وما منها إلا كريم مرزاً وما منها إلا أغبر سميدع فدونك فاختاري فأنت بصيرة ولا تنخدعي إن المخادع يخدع فقالت والله يا أبتي ما أصنع بهذا شيئاً، ولكن فسر لي أمرهما، حتى اختار لنفسه أشدهما موافقة لي، فبدأ يذكر سهيل بن عمرو فقال: أما سهيل ففي بسطة من العشيرة وثروة من العيش، إن تابعته تابعك، وإن ملت عنه حط إليك، تحكمين عليه في أهله وماله، وأما أبو سفيان فموضع على أهله، منظور إليه في الحسب والنسب والرأي الأريب، مدره أرومته وعز عشيرته، شديد الغيرة كثير الطيرة لا ينام على ضعة ولا يرفع عصاه على أهله، وإنني لإلحادك هذا الموافقة فزوجنيه، فزوجها من أبي سفيان فولدت له معاوية.

[العقد الفريد ٦/٨٣] - طبقات ابن سعد ٨/٥٣٥ - الأماني للقالي ٢/١٠٤].  
روى عبدالله بن بريدة عن أبيه قال جاءت فتاة إلى رسول الله  
فقالت: إن أبي زوجني إلى ابن أخيه ليرفع بن خسيسته. قال: فجعل  
الأمر إليها فقالت: قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن أعلم  
النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء [نبيل الأوطار ج ٦ ص ٢٦١].

جاء في المذهب الحنفي أن أبا حنيفة رحمه الله قال: ليس  
للأب ولا لغيره من الأولياء إجبار البنت البكر البالغة على  
الزواج، ويجب على الأب أو الأولياء استئمارها في أمر الزواج،  
فإن وافقت عليه صح العقد وإنما فلا.

\* \* \*

---

## المسألة العاشرة: لا تجوز الخطبة أثناء الإحرام

---

فلو نظر أحدهم لفتاة أثناء الإحرام بالحج أو العمرة فقام  
بخطبتها فلا ينعقد ذلك النكاح، عما رُوي عن عثمان بن عفان  
عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «لا ينكح المحرم ولا  
ينكح ولا يخطب» [الموطأ ١/٤٤٣ - مختصر صحيح مسلم ص ٢١٢] وبه  
قال الإمام أحمد بن حنبل والإمام الشافعي والإمام مالك: (أن)  
المحرم لا ينكح ولا يزوج غيره) [الروض المربع ١/٩٣]. جاء في  
كتاب بداية المجتهد؛ قال مالك والشافعي وأحمد والليث  
والأوزاعي: «لا ينكح المحرم ولا ينكح فإن فعل فالنكاح باطل»  
بداية المجتهد ج ٢ ص ٣ وجاء في كتاب المغني: «إذا عقد  
المحرم نكاح لنفسه أو لغيره أو عقد نكاحاً لمحرم على محربين  
فالنكاح فاسد» المغني ج ٦/٤٩.

## لا تجوز خطبة من لديه أكثر من أربع زوجات

والدليل الشرعي لهذا الشرط في قوله تعالى: ﴿فَإِنْكُحُوهُ مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَتَّقَ وَلَذَّتْ وَرَبِيعَ﴾ والمقصود بالعدل في هذه الآية الكريمة هو العدل في الأمور المعيشية كالمسكن والمأكل وغيرها، فقد نهى النبي الكريم عليه الصلاة والسلام أحد أشراف الطائف وجهائهم وهو غيلان بن سلمة الثقفي عندما أسلم مع أفراد أهله وكان عنده عشر زوجات فقال له النبي ﷺ: «يا غيلان أمسك أربعاً وفارق سائرهن» [أخرجه الإمام أحمد ١٣٢ - والترمذى في النكاح ٢٩٨/٢ - وابن ماجه في النكاح ٦٢٨/١ - وابن حبان ١٨٢/٦] وهذا شخص آخر يدعى نوفل بن معاوية وكان عنده خمس زوجات فسأل النبي ﷺ عن أمره فقال له: «فارق واحدة وأمسك أربعاً» فعمد إلى أقدم زوجاته وكانت امرأة عاقراً لا تلد منذ ستين سنة فطلقتها [أخرجه الشافعى في كتاب الأم ١٦٣/٥ - والبيهقي ١٨٤/٧] - والبغوى في شرح السنة ٩٠/٩ وكذلك فعل قيس بن ثابت عندما أسلم وكان عنده ثمان زوجات فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: «اختر منهن أربعاً» [الشوكانى في نيل الأوطار ٢٨٩/٦ - وابن ماجه ٦٢٨/١] وقد جاء في قانون الأحوال الشخصية بالمادة (١٧) تنص على (لا يصح أن يجتمع في عصمة رجل أكثر من أربع زوجات، وتعتبر في العصمة من طلقت حتى تنتهي عدتها).

\* \* \*

## المسألة الثانية عشرة: لا يكون الزواج مقيداً بالوقت

قال الفقهاء إن الأصل في الزواج هو التأييد، أي بمعنى أنه عقد دائم لا يقع الفصل فيه بين الزوجين إلا بأمور أربع هي الطلاق والخلع والظهار واللعان، وأما الاتفاق بين الزوجين عند عقد العقد على إنهائه في وقت معين فهو مبطل للعقد باتفاق فقهاء الإسلام، وهو ما يسمى بنكاح المتعة. قال الحسن بن زياد عن الإمام أبو حنيفة: «إذا ذكرنا من الوقت ما يعلم أنهم يعيشان إليه كمائة سنة أو أكثر كان النكاح صحيحاً، لأن هذا في معنى التأييد فالعبرة في العقود للمعاني لا للألفاظ» - [المبسوط ج ٥ ث ١٥٣]. - فتح الcedir ج ٢ - ص ٣٨٧.

وهو أن يتشرط الزوج أن يكون مدة زواجه لوقت معين أو أن ينتهي الزواج بعد شهر من إنشاء العقد، وهذا النوع من الزواج محرم عند أئمة الفقهاء وقالوا بأنه باطل، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «يا أيها الناس إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع، إلا وإن الله قد حرمتها إلى يوم القيمة» [رواوه ابن ماجه عن سيرة الجهنمي] ويأتي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ليؤكد لنا ما سمعه عن النبي في فتح مكة: أن النبي عليه الصلاة والسلام قد نهى عن متعة النساء يوم خير. يقول الإمام السرخسي وتفسير المتعة أن يقول لأمرأة: اتمتع بك كذا من المدة كذا، وهذا باطل عندنا، [المبسوط ج ٥ ص ١٥٢] قال الإمام الشافعي: «لا أعلم شيئاً أحله الله ثم حرمه، ثم أحله ثم حرمه إلا المتعة»، فهذا الزواج هو اتفاق بين الرجل وامرأة بحضور الشهود، على أن يعاشرها مدة معلومة من الوقت كأن يكون أسبوعاً مثلاً، على مهر أو

أجرة معلومة ثم يفارقها بالإنفصال، فالمتعة لا تأخذ من أحكام الزواج إلا استباحة العلاقة الجنسية مقابل أجر، فهي نوع من اتخاذ الأخذان كما قال الفقهاء، وهو منهي عنه في القرآن نهياً أبداً قاطعاً [راجع المحلى ج ٩ ص ٢٥٠، والمحرر ج ٢ ص ٢٣، والبحر الزخار ج ٣ ص ٢٢، كشاف القناع ج ٥ ص ٤٥، شرح الدردير ص ٢٣٩]. كما قال تعالى مخاطباً الرجال: ﴿الَّيْوَمَ أُجِلَّ لَكُمُ الظَّبَابَتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْسَنُونَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْسَنَاتِ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِذَا مَاتُتْمُوْهُنَّ أُجُورُهُنَّ مُحْسِنُونَ غَيْرُ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّجِدِّي أَخْدَانِ﴾ [المائدة: ٥]، وقال تعالى متحدثاً عن النساء ﴿بَعْضُ فَانِكِعُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَمَأْوَهُنَّ أُجُورُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْسَنَاتٍ غَيْرُ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّجِدَّاتٍ﴾ [النساء: ٢٥]. فاتخاذ الأخذان حرام بالنص، وهو كالمتعة التي عرفها الفقهاء: «اتفاق على معاشرة جنسية بغير زواج ومقابل أجر». وقد جاء في قانون الأحوال الشخصية هذا التحريم من الزواج:

- المادة ١٣: لا ينعقد النكاح المؤقت على الصحيح كنكاح المتعة.

- المادة ١٤: نكاح المتعة هو أن يعقد الرجل عقداً على امرأة بلفظ المتعة وهو باطل لا ينعقد».

وقد كان هذا النوع من النكاح معمولاً به في الجاهلية، وأباحه الرسول ﷺ في بعض أسفاره ولكنه نهى عنه ﷺ في غزوة خيبر بشكل نهائي، وكانت سنة سبع من الهجرة ثم أباحه أياماً في فتح مكة ولم يخرج المسلمين من مكة حتى حرمه تحريماً أبداً إلى يوم القيمة، بعد ما كانوا معتادين على المتعة،

قال الإمام ابن رشد: وأما نكاح المتعة فإنه تواترت الأخبار عن رسول الله بتحريمه [بداية المجتهد ج ٢ ص ٣٥]، ولذلك كان بعض الصحابة يستعملونها حتى تكرر الحديث عن تحريمها في خمس مناسبات:

١ - غزوة تبوك.

٢ - عمرة القضاء.

٣ - غزوة الفتح.

٤ - غزوة أوطاس.

٥ - حجة الوداع.

والأحاديث التي وردت في كل هذه المناسبات متفقة على النهي عنها، هي ما رواه مسلم في صحيحه عن النبي عليه الصلاة والسلام: «... يا أيها الناس، إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيمة» [صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٢٥] وهو نص قاطع واضح يبين الحرمة الأساسية في قوله: «أذنت لكم»، ويفهم منه أن المتعة محرمة من حيث الأصل، وأن رسول الله ﷺ أذن بها إثناء في الغزوات بسبب أن الناس كانوا معتادين عليها في الجاهلية، ثم أكد التحريم القاطع إلى يوم القيمة، والذي يتلاءم تماماً مع التحريم القرآني لاتخاذ الأخذان. وقد نقل البيهقي (عن جعفر بن محمد أنه سئل عن المتعة فقال: هي الزنا بعينه). وقد وقع الإجماع على تحريمهما، نقل ذلك ابن المنذر وعياض وابن بطال والخطابي والقرطبي وغيرهم. جاء في كتاب الهدایة للملکیة «ونكاح المتعة باطل» [الهدایة ج ١ ص ١٤١].

فمن أبرز الأحاديث التي تحرم هذا النوع من الزواج هي ما يلي .

١ - أولاًً حديث ابن مسعود في الصحيحين قال: (كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس معنا نساء فقلنا: ألا نختصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا بعد أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل). ومعنى أن ننكح المرأة بالثوب أي أن يكون الثوب ثمناً لهذا الاستمتاع المؤقت ..

٢ - ثانياً حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الصحيحين أيضاً أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة وعن لوم الحمر الأهلية زمن خيبر. وفي رواية: نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية، وهذا دليل صريح على النهي عن هذا النكاح في غزوة خيبر وكانت في السنة السابعة كما قدمنا [صحيح مسلم ج٢ ص ١٠٧٢ - الموطأ ج٥ ص ٣٣٢].

٣ - وأما الحديث الثالث فهو حديث سبرة بن عبد الجهني الذي رواه أحمد ومسلم أنه غزا مع النبي ﷺ ففتح مكة، قال (أي سبرة): (فأقمنا بها خمسة عشر فأذن لنا في متعة النساء...) وذكر الحديث إلى أن قال: (فلم أخرج حتى حرمتها رسول الله ﷺ). وفي رواية أنه كان مع النبي ﷺ فقال: «يا أيها الناس إنني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء فليدخل سبيله، **«أَن تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا»**. وهذا الحديث حجة واضحة على أن هذا النكاح حرام إلى يوم القيمة.

ولكن بعض الصحابة غاب عنهم هذا التحريم المؤيد  
فوقع من بعضهم حوادث فردية في زمن عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه ولذلك قام خطب في الناس فقال: إن  
رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثة ثم حرمها، والله لا  
أعلم أحداً تمنع وهو ممحض إلا رجمته بالحجارة. (رواه ابن  
ماجه بإسناد صحيح). وروى ابن جرير بإسناده أن عمر بن  
الخطاب لما ولي أمر الناس خطب فقال: إن رسول الله ﷺ  
أذن لنا في المتعة ثلاثة ثم حرمها، والله لا أعلم أحداً تمنع  
وهو ممحض إلا رجمته بالحجارة إلا أن يأتيني بأربعة  
يشهدون أن رسول الله ﷺ أحلها بعد أن حرمها، ولا أجده  
رجالاً من المسلمين متمنعاً إلا جلدته مائة جلدة إلا أن يأتيني  
بأربعة يشهدون أن رسول الله ﷺ أحلها بعد أن حرمها  
[الروض النضير ج ٤ ص ٢٢].

وهذا القول من عمر بمحضر من الصحابة جميعاً وعدم  
وجود منكر عليه دليل على ثبوت التحريم، وأن الذي أفتى بغير  
ذلك إنما كان متأولاً غير عالم بنص التحريم.

ولا يخفى أن تحريم هذا النكاح فيه من المصالح العظيمة  
ما فيه لأن هذا النكاح إهانة لكرامة المرأة والرجل أيضاً، وإقامة  
للعلاقة بينهما على مجرد الاستمتاع دون إرادة الولد والاستقرار  
والسكن وأما الحكمة في إباحته أول الإسلام فهو للحال الشديد  
الذي كان فيه المسلمون ولقلة ذات اليد، فكان كالميته للمضطرب  
ثم أغنى الله المسلمين عن ذلك.

\* \* \*

## المسألة الثالثة عشرة: لا يكون الزواج من أجل التحليل

وهذه من الحيل الغير أخلاقية التي يلجأ إليها بعض الأزواج الذين طلقوا زوجاتهم بالثلاث، فبانت بينونة كبرى لا تحل له فيبحثون عن شخصاً ما يعقد على زوجته المطلقة التي أصبحت لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره، فيعقد عليها ذلك الشخص ثم يطلقها حتى ترجع للزوج الأول مقابل مبلغ من المال، فهذا النوع من الزواج محظياً في الشريعة الإسلامية بل يعتبر كبيرة من الكبائر التي حرمها المولى عز وجل ووصف أصحابها بالملعونين كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام عندما قال: «**العن الله المحلل والمحلل له**» [رواه أحمد بسند حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه].

وهذا النوع من النكاح لا يفعله سوى بعض الجهلة من الأزواج الذين يلعبون بكتاب الله وسنة المصطفى عليه الصلاة والسلام، عندما يتسرعون ويوقعون ثلاث تطليقات ثم يجدون أنفسهم في مصيبة لم يتوقع لها، فلما يعلمون أن نساءهم قد حرمت عليهم إلا أن تنكح زوجاً آخر ثم تطلق منه فيعدون عند ذلك إلى عقد نكاح مفتعل يتزوج بموجبها رجل آخر المرأة المطلقة ثم يفارقها بعد ليلة واحدة ليتزوجها الرجل الآخر، وهذا من أعظم الزنا والفحش، وقد لعن رسول الله ﷺ فاعل ذلك كما هو مروي في حديث ابن مسعود الذي رواه أحمد والترمذى وصححه قال: «**العن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له**».

واللعن لا يكون إلا على كبيرة يستحق صاحبها الطرد من رحمة الله سبحانه وتعالى . والمطلقة ثلاثة التي بانت من زوجها لا تحل أن ترجع لزوجها الأول كما قال سبحانه وتعالى : «**الْطَّلاقُ مَرَاثٌ فَإِنْسَاكٌ مُعْرُوفٌ أَوْ شَرِيفٌ يُاخْسِنُ**» ... الآية . ثم قال تعالى : «**فَإِنْ طَلَقَهَا**» - أي الزوج الأول المطلقة الثالثة - «**فَلَا مُحَلٌّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَنْنَكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ** فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرْجِعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقْسِمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ» .

إن نكاح التحليل الذي يصنعه الجهلة والفساق نكاح باطل ، وليس من الدين في شيء بل ويتناهى مع أقل قواعد الشرف والمرءة ، ولذلك كان حريماً بالرسول ﷺ أن يلعن فاعله .

كما أطلق النبي عليه الصلاة والسلام لقب يناسب صاحب هذا المقام ، حيث أطلق عليه لقب التيس المستعار ، كما جاء في الحديث الذي يرويه عقبة بن عامر أن الرسول قال لهم : «**أَلَا أَخْبِرْكُمْ بِالتِّيسِ الْمُسْتَعْارِ؟**» قالوا : بلى يا رسول الله . قال : «**هُوَ الْمُحَلَّ، لَعْنَ اللَّهِ الْمُحَلَّ وَالْمُحَلَّ لَهُ**» [رواوه ابن ماجه والحاكم وأعده أبو زرعة وأبو حاتم بالإرسال وفيه يحيى بن عثمان وفيه ضعف - الترمذى ٢٩٤/٢] . قال الإمام ابن تيمية : دين الله أزكي وأظهر من أن يحرم فرجاً من الفروج حتى يستعار له تيس من التيوس ولا يرغب في نكاحه ولا مصاهرته ولا يراد بقاوئه مع المرأة أصلاً فإن ذلك سفاح وزنى ، كما أسماه أصحاب رسول الله . وقد حدثت هذه الواقعة في زمن النبي عليه الصلاة والسلام عندما جاءت زوجة رفاعة القرظي بعدما طلقها ثلاثة إلى النبي عليه الصلاة والسلام

قالت له: إني كنت عند رفاعة، فطلقني، فبنت بطلاقي فتزوجني عبد الرحمن بن الزبير، وما معه إلا مثل هدبة الثوب، فتبسم النبي وقال لها: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟» فقال: «لا، حتى تذوقي عسيلته ويدوقي عسيلتك» [رواوه الشافعى وأحمد والبخارى وسلم عن عائشة رضى الله عنها] جاء في الرسالة الفقهية: (ولا يجوز أن يتزوج الرجل امرأة ليحلها لمن طلقها ثلاثة ولا يحلها ذلك) [الرسالة الفقهية ص ٢٠١] وقد قال الإمام أحمد بن حنبل: (إن نكاح المحلل مفسوخ ولا تحل له المبتوحة سواء شرط ذلك في العقد أو نواه المحلل من غير شرط على الصحيح) [الإنصاف في معرفة الراجع من الخلاف ١٦١/٨].

\* \* \*

#### المقالة الرابعة عشرة:

#### لا يجوز خطبة المرأة المتوفى زوجها وهي في العدة

المرأة التي يتوفى عنها زوجها لا يجوز لأحد التقدم لخطبتها حتى تمر عليها أربعة أشهر وعشر أو تضع حملها إن كانت حاملاً. ولكن يجوز أن تشعر بالخطبة تعريضاً وتلميحاً لا تصريحًا... كأن يقال لها: «إني أبحث عن امرأة فاضلة وأود لو أنني وفقت لذلك» ونحو هذا من العبارات التي تفهم منه الرغبة في الزواج وليس نصاً صريحاً في الخطبة كما قال تعالى: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خَطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَنَثَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمٌ اللَّهُ أَنْكُمْ سَنَذَرُكُمْ هُنَّ لَا تَوَاعِدُهُنَّ سِرًا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّقْرُوفًا وَلَا تَقْرِئُمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَقًّا يَتَّلَعَّ الْكِتَابُ

أَجَلُهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَأَخْذُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ [البقرة: ٢٣٥] يقول ابن رشد: «واتفقوا على أن النكاح لا يجوز في العدة سواء أكان عدة حيض أو عدة حمل أو عدة أشهر» [بداية المجتهد ج ٢ ص ٥٠].

### يتزوج اثنين كالملائكة ويموت:

كان ببغداد رجل تاجر يبيع الثياب وله ثروة من مال، وبينما هو في دكانه أقبلت إليه صبية فالتمست منه شيئاً لشرائه، فكشفت وجهها في خلال ذلك فرأى جمالها وأعجب بها وتعلق.

فقالت له: والله لقد وقعت أنت في قلبي، ولدي مال وليس لي أهل فهل لك في التزوج بي؟

فقال التاجر: لي ابنة عمي وهي زوجتي وأم ولدي، وقد أخذت على نفسي إلا أتزوج عليها وعاهدتها على ذلك.

فقالت: قد رضيت أن تجيء إلي في الأسبوع مرتين.

فرضي وتزوجها دون أن تعلم به ابنة عممه.

فكان يمضي كل يوم عند زوجته الصغيرة بعد الظهر ولا يبات عندها إلا فترات متباينة، عندما يوهم ابنة عممه أنه يسافر بحجة للتجارة.

فظل على ذلك حتى شكت ابنة عممه في أحواله وأنكرت أفعاله، فقالت لجاريه عندها: إذا خرج فانظري أين يمضى؟

فتبعته الجارية، فجاء إلى الدكان، فلما جاء الظهر قام، وبعثه الجارية، وهو لا يدرى إلى أن دخل بيت زوجته.

فجاءت الجارية إلى الجيران فسألتهم عن البيت الذي دخله الرجل، فقالوا إنه لصبية يتيمة ذات أموال وقد تزوجت برجل تاجر من القرية المجاورة.

فعادت إلى سيدتها فأخبرتها بخبره فقالت لها: إياك أن يعلم أحد واكتفي الخبر.

فلما جاء الزوج رحب به وأكرمت خدمته ولم تظهر له شيء من إنها قد علمت بخبره. فأقام الرجل تمام السنة على هذه الحال، ثم مرض ومات وخلف أموالاً من تركته، فعمدت ابنة عمه إلى تقسيم التركة على أبنائه وأمه ومن يستحق منها، ثم قامت إلى نصيتها من التركة فقسمتها إلى نصفين وقالت للجارية: خذي هذا الكيس وانطلقي إلى بيت المرأة، وأخبريها أن الرجل مات وقد خلف ترفة قسمت على ورثته بالحق، وكان نصبي منها كذا فقسمتها بيني وبينك وهذا حلقك، وسلميه إليها.

فمضت الجارية إلى بيت الزوجة الثانية فدخلت عليها وأخبرتها أن الرجل قد مات وأعلمتها الحال وأعطيتها نصيتها من التركة، فبكّت المرأة واسترجعت ثم قامت وفتحت صندوقها وأخرجت منه رقعة وقالت للجارية: عودي إلى سيدتك وسلمي عليها عنى وأعلميها أن الرجل قد طلقني منذ مدة وكتب لي براءة، فردي عليها هذا المال فإنني لا أستحق من تركته شيئاً.

روى النسائي بسنده عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ «ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة؟ الودود الولود العؤود على زوجها، التي إذا آذت أو أوذيت جاءت حتى تأخذ بيده زوجها ثم تقول: والله لا أذق غمضاً (نوماً) حتى ترضى».

أنشدت إحدى الزوجات في العصر العباسي عندما غضب  
عليها زوجها وفارقها:

لي حبيب خياله نصب عيني      واسمي في جوارحي مكنون  
إن تذكرته فكلي قلوب      أو تأملته فكلي عيون  
قال لي عاذلي أسلو هواه      قلت ما لا يكون كيف يكون  
قلت يا عاذلي امض عني ودعني      لا تهون علىي ما لا يهون  
يروى أن رجل تزوج امرأة فوجدها أشد من التنور، فأراد  
أن يعوضها بأخرى فوجدها لا تقل سوء عن ضرتها.

فأنشد الشيخ عبدالله العلمي الغزي الدمشقي قائلاً:

تزوجت اثنين لفترط جهلي      وقد حاز البلى زوج اثنين  
فقلت أعيش بينهما خروفاً      أنعم بين أكرم نعجتين  
فجاء الأمر عكس الحال دوماً      عذاباً دائماً ببلدين  
رضا هذى يحرك سخط هذى      فما أخلو من إحدى السخطتين







## الضوابط السليمة للاختيار

الزواج إنما هو عقد الحياة لأن الأصل فيه التأييد، ويدوم العمر كله، فمن الضروري تأمين عناصر الاستقرار له منذ البداية، ليضممن الزوجان الانسجام والاتفاق وحسن العشرة المشتركة بينهما، ولهذا جرت العادة أن يبحث كل منهما عن شريك لحياته لا يختلف عنه كثيراً في المقومات الأساسية لهذه الشراكة الدائمة من عناصر دينية واجتماعية وأخلاقية وثقافية ليكون هذا الزواج ضامن النجاح والاستمرار ما بقىت الحياة الزوجية قائمة.

أول ما يجب عليك معرفته قبل الزواج هو مناط الاختيار أو الضوابط التي تنطلق منها للوصول إلى أفضل الاختيار.

فقبل أن توافق على فلان من الناس عليك بالتحري عن الضوابط التي ستجعلك في وضع مستقر ما بعد فترة الزواج وهي المدة التي سوف تعيشها مع شريك حياتك لفترة طويلة، وأعني بها الصفات التي يجب أن تتحلى بها المرأة حتى يرغب الرجل في الزواج بها؟ وما الصفات التي يجب أن يتحلى بها الرجل حتى ترغب المرأة في الزواج منه؟ وفيما يلي بعض الصفات التي هي مناط الاختيار عند الناس جميعاً.

\* \* \*

وهذا هو الأصل والجذر الأول في الاختيار، وبه ينبغي أن يقوم الأساس القويم لكل منزل ينشأ في المجتمع، فإذا كان شريك الحياة ضعيفاً في صيانة نفسه لطخ وجهك بين أهلك وعائلتك وعشيرتك وتغتصب عيشك بغم وهم وكبد، من تصرفاته الرعناء التي لا تؤتي بخير، وستكون في محنـة ومشقة معه إذا كان ضعيف الإيمان لا دين يتمسك به أو يلتزم به، وأما إذا كان جميل المظهر ذا جمال فتـان فـتك مصيبة أعظم إذا انتزع من قلبه الإيمان ولم يرع الأمانة، لأنك لا تستطيع أن ترده عن هواه وغـيه في حـب البروز واستقطاب إعجاب الآخرين والتـفاخر بشـكله ومظـهره ويـكون مـدعاة للغرور، فأـنـت لا تصـبر على الفـراق، ولا تستـطيع رـده عـما هو فـيه، فـتـصبح كالـمستـجيـر من الرـمضـاء بالـنـار، الشـخص المؤـمن هو الـذـي يـخـشـى الله تعالى، ويـطـيع أـوـامـره، وـيـنتـهي عـما نـهـى عـنـه وـيـعـرـف حق الله قبل حـق زـوـجـته عـلـيـه، فـخـشـية المرء الله تعالى تـمـنـعـه الـظـلـم وـالـتـعـدـي وـالـاستـهـانـة بـزـوـجـته، فإذا أـحـبـ الزوج الصـالـح زـوـجـته أـكـرـمـها، وإذا كـرهـها لـم يـظـلـمـها، ويـحاـول بـشـتـى السـبـيل إـصـلاحـها وـإـرـجـاعـها لـلـطـرـيقـ القـوـيـم حتى يـحـافظ عـلـى الـاسـتـقـرارـ المـطلـوب لـضـمانـ النـجـاحـ الأـسـريـ، وكـثـيرـاً ما يـنـجـحـ في ذـلـكـ الكـثـيرـ منـ الرـجـالـ الصـالـحـينـ لأنـهـ يـضـعـ حـدـيـثـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـامـ وـالـسـلـامـ أـمـامـ نـاظـرـيهـ؛ وـيـعـاملـ أـهـلـهـ بـمـاـ هوـ خـيـرـ لـهـ وـلـهـاـ، وـذـلـكـ لـقـوـلـهـ عليه السلام: «لا يـفرـكـ مؤـمنـةـ، إنـ كـرـهـ منـهـاـ خـلـقـاـ رـضـيـ منـهـاـ آخـرـ» [رواـهـ مـسـلـمـ]، وـمـعـنـيـ «لا يـفرـكـ»: لاـ يـبغـضـ.

يقول صاحب كتاب فلسفة التربية في الإسلام: إن الزواج القائم على الدين هو أساس جامع للعقيدة، والعبادة والمعاملة والخلق، فهو وقاية من أي انحراف أو تطاول أو تمرد أو عصيان أو استعلاء، والضمانة الحقيقة من استشراء الخلافات بما يؤدي إلى هدم الأسرة، لأن كلاً منها - ما دام متديناً - يرتضي تحكيم الشرع، والشرع واضح في تحديد التفاصيل الدقيقة لعلاقات الزوجين، والتدبر يتحقق الأمان النفسي للزوج إذا غاب، وللزوجة مهما بعد زوجها، فأي منهما لا يمكن أن يغضب الله ويخرجون الآخر، وهكذا فإن أساس الدين أساس وثيق لزواج مستقر، ولذلك يؤكد الرسول ﷺ للرجل بالحديث المشهور: «... فاظفر بذات الدين تربت يداك» وللمرأة بمخاطبة أولياء أمرها: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه...». انتهى.

وقد حذر النبي ﷺ من العزوف عن الشخص الملتمز بالدين والأخلاق، وحذر من الإعراض عنه وعدم تزويجه، وتفضيل من هو أدنى منه في الدين والأخلاق، فقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أناكم من خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكون فتنة في الأرض وفساد عريض» [رواه الحاكم في المستدرك الجزء ٢ ص ١٧٩ وفي صحيح الجامع رقم ٢٧٠] فالتركيز هنا ليس على الدين فحسب وإنما على الخلق أيضاً.

قال تعالى: **﴿فَوْا أَنفُسَكُو وَأَهْلِيكُو نَارًا﴾** [التحريم: ٦] جاء رجل للنبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي امرأة لا ترد يد لامس قال: **«اطلقها»** فقال: أني أحبها يا رسول الله قال: **«امسكيها»**، ولهذا بالغ النبي في التحريض على صاحبة الدين: «من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم جمالها ومالها، ومن نكحها

لدينها رزقه الله مالها وجمالها» رواه الطبراني في الأوسط.

وكان دائمًا ما يوصي أصحابه بقوله: «انكح المرأة لدينها» [رواية ابن ماجه ١٨٥٩] فالتدين الذي نريده في شريك حياتك نقصد به الصلاح والتقوى والاستقامة لأن هذه الصفة من الصفات التي ستظهر نتيجتها على المجتمع من خلال ذريتك وتعاملك مع الآخرين.

ولذلك اشترط الله سبحانه وتعالى على المسلم أن لا يتزوج إلا المرأة العفيفة الطاهرة، وتجنب المرأة ذات الأخلاق البالية كما قال تعالى: ﴿الرَّافِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشَرِّكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِي أَوْ مُشَرِّكَ وَهُرِمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ والنكاح هنا بمعنى الزواج بدليل الحديث المروي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن مرثد بن أبي مرثد الغنوبي كان يحمل الآساري بمكة (أي يفر بهم إلى المدينة) وكان بمكة بغي يقال لها عتاق، وكانت صديقته (أي في الجاهلية) قال: فجئت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله أنكح عتاقاً؟ قال: فسكت عنني فنزلت: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِي أَوْ مُشَرِّكَ﴾ فدعاني فقرأها علي وقال: «لا تنكحها». رواه أبو داود والنسائي والترمذى وحسنه.

### قصة الأصمسي في الصحراء

قال الأصمسي الذي كان وزيراً للمأمون: «كنت أرافق المأمون في قافلة صيد ترفيهية، وفي أثناء المسير أضعت القافلة لأرى نفسي وحيداً في صحراء قاحلة، وبعد مسيرة تحملية شاهدت من بعيد خيمة تلوح في الأفق فتحركت صوبها لأجد

فيها امرأة شابة جميلة فسلمت عليها، وجلست في ظل خيمتها وقلت لها: هل لي شربة ماء؟ فتغير لونها وقالت: لم أكتسب إذنًا من زوجي في مثل هذا الأمر، وإن كان لك أن تشرب شيئاً فهذا غذائي أقدمه لك وهو ضياع من لبن. يقول الأصمubi: شربت اللبن، وجلست في ظل الخيمة ساعة، وبعدها شاهدت فارساً على جمل، فقامت المرأة من جلستها، وحملت بيدها قليلاً من الماء وكأنني بها تنتظر ذلك الفارس. وصل الفارس إلى الخيمة وكان زوجها، فقدمت له الماء ليشرب ثم نزل عن جمله وإذا به رجل عجوز، أسود الشكل قبيح، لا يطاق منظره، سيء الخلق والأخلاق، فهممت المرأة نفسها وجاءته بطبق وايريق لتفسل به يديه ورجليه ووجهه بدأ زوجها بالتحجج وإثارة ما لا يشيره العاقل فقطن، حيث كان يسيء مخاطبتها وتتلطف له بالرد، ولسوء خلقه لم أتحمل الجلوس في ظل خيمته، بل فضلت الجلوس في الشمس المحمرة بعيداً، على أن أجلس إلى خيمته وأستمع إلى سوء أدبه. وما أن تحركت حتى قامت امرأته لتوديعي، حيث لم يكن هو مهتماً لهذا الأمر وعندما دنت المرأة مني قلت لها: أيتها المرأة، إنك شابة جميلة، فلِم ارتبطت بهذا الشيخ العجوز الذي لا يمتلك من حطام الدنيا إلا أخلاقاً سيئة وجمالاً هزيلاً، بالإضافة إلى شكله القبيح؟ فأجبت بعد أن بان عليها الامتعاض: أيها الرجل أتريد الإيقاع بيبي وبيني، ألا تعلم بأن الدنيا زائلة، والآخرة دائمة، وأنني بعملي هذا أروم رضا الله تعالى، ألم تسمع قول رسول الله ﷺ: «الإيمان نصفان: نصف في الصبر، ونصف في الشكر؟» وإن تحملني لسوء خلقه يصل بي إلى درجات الصبر السامية، وعليه يجب أنأشكر الباري تعالى

على هذه النعمة، فنعمه الصبر تحتاج إلى شكر، لذا سأديم  
خدمتي لزوجي حتى يكتمل إيماني».

### الدين المتواءل بين الديانات

ولم يقتصر مبدأ الاختيار القائم على الدين في الشريعة الإسلامية فحسب وإنما نجدها في الشرائع الأخرى كاليهودية والنصرانية كما قال الله تعالى: «أَلَيْوَمْ أُحِلَّ لَكُمُ الظَّبَابَتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْسَنُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُحْسَنُونَ مِنَ الْأَنْذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» ... الآية. وهذا نص في أنه لا يجوز إلا المحسنة المؤمنة والمحسنة الكتابية، والمحسنة هنا يعني العفيفة سميت بالمحسنة لأن بينها وبين الفاحشة حسنة يمنعها عنها.

وهذا يعني أن المرأة المشهورة باقتراف الفاحشة أو الدعوة إليها لا يجوز لمسلم الزواج بها حتى على أمل أن تهتدى أو تتحسن بالزواج وكذلك الأمر بالنسبة للرجل الزاني المشهور بالفاحشة لا يجوز لمسلمة أن ترضى به زوجاً أو تسعى للزواج به. وهذا أحد الصالحين الزهاد الإمام سعيد بن المسيب رضي الله عنه يبعث إليه ابن الخليفة العباسي عبد الملك بن مروان وولي عهد المسلمين الوليد بن عبد الملك لخطبة ابنته فيعتذر ويرفض ثم يزوجها لأحد تلاميذه بمهر لا يتجاوز الثلاثة دراهم لأنه أراد أن يزوجها إنساناً يطمئن إلى دينه وخلقها لا إلى ماله وجاهه وسلطانه.

وعندما أراد الصحابي الجليل أبو طلحة رضي الله عنه أن يخطب أم سليم قبل أن يسلم قالت له: ما مثلك يرد ولكنك

رجل كافر وأنا امرأة مسلمة، فإن أسلمت فذلك مهري، لا أسألك غيره، فأسلم وتزوجها قال ثابت: فما سمعنا بمهر قط أكرم من مهر أم سليم [أحسن المحسن ١٦٠].

يقول النبي ﷺ: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرته وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وما لها» ثم تلا قوله تعالى: «فَالْفَلَحُتُّ قَدِينَتُ حَفِظَتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» [النساء: ٣٤] [رواه ابن ماجه عن أبي أمامة] ليست هناك عشرة وشراكة بين شخصين أطول من الحياة الزوجية ولن تجدها في أية مكان في الكون، فالزواج ما يكون على التأييد وليس التوقيت، والهدف منها بناء أسرة سعيدة تتمتع بالاستقرار والأمن النفسي وتجلى من خلالها المعاني السامية للتعامل البشري، ومن ثم تكون تربية الأبناء تربية صالحة، فالرجل الصالح لن يخرج إلا من البيت الصالح، كما حصل مع الكثير من الذين قادوا البشرية للخير كابن تيمية وابن القيم الجوزي والحسن البصري وربيعة الرأي وصلاح الدين الأيوبي وغيرهم الكثير الذين ترعرعوا في البيت الصالح، وهذا البيت لن يتم إلا بزواجه من الزوج الصالح فهو كالماء الطهور نافع في كل شيء، كالغيث الهاطل أينما وقع نفع، فالزوج الصالح نافع لنفسه ولدينه ولعائلته ولمجتمعه، يحرص على المطعم الحلال والغذاء الحلال والملابس الحلال، يعرف عفة النفس ونزاهة الخلق مع أهله غني الأخلاق، لو رزقك الله بشريك حياة كهذا، لسوف تنعم معه براحة القلب وهدوء الأعصاب وسعادة في الحياة، يكفي أن يكون زوجك على دين وخلق قبل كل شيء.

أن الرجل غير الصالح كرفيق السوء، الذي يفسد من يرافقه  
 فما بالك بالذى يعاشره ويختلط به.. وإن تم زواجك بهذا  
 الشريك الغير صالح ستكون فريسة للهواجس والوساوس  
 والتساؤلات.. أين ذهب؟ ومتى سيعود؟ وماذا يفعل الآن يا  
 ترى؟ ومن جالسه الآن؟ وساوس وأفكار ستحيل حياتك إلى نكد  
 وقلق.. فإذاً أن تنهاز حياتك أو تستمر على شقاء وتعاسة. ورد  
 في الحديث الشريف نموذج جميل للرجل الصالح: مر رجل على  
 النبي ﷺ فقال لرجل عنده جالس: «ما رأيك في هذا؟» قال:  
 رجلٌ من أشراف الناس، هذا والله حرئ إن خطب أن ينكح،  
 وإن شفع إن يُشفع فسكت رسول الله ﷺ ثم مر رجل فقال  
 رسول الله ﷺ: «ما رأيك في هذا؟» فقال: يا رسول الله هذا  
 رجل من فقراء المسلمين، هذا أحرى إن خطب أن لا ينكح،  
 وإن شفع لا يُشفع، وإن قال أن لا يسمع لقوله. فقال  
 رسول الله ﷺ: «هذا خيرٌ من ملء الأرض من مثل هذا» رواه  
 البخاري ومسلم.


قال الإمام الشهيد سيد قطب: ( فمن طبيعة المؤمنة  
 الصالحة، ومن صفتها الملازمة لها، بحكم إيمانها وصلاحها، أن  
 تكون قانتة مطيبة وأما القنوت فمعناه الطاعة عن إرادة وتوجه  
 ورغبة ومحبة، لا عن قسر وإرغام وتفلت ومخالفة؟ ومن ثم  
 قال: ﴿قَنَّتُ﴾ ولم يقل طائعت لأن مدلول اللفظ نفسي وظلله  
 رحمة ندية، وهذا هو الذي يليق بالسكن والمودة والستر والصيانة  
 بين شطري النفس الواحدة في المحسن الذي يرعى الناشئة،  
 ويطبعهم بجوه وأنفاسه وظلله وإيقاعاته) [ظلال القرآن ٦٥٢/٢].

\* \* \*

دحدب موحشه، زواج بالإنترنت

زمي الفالله، دخليج فديت خشيج  
تعاك تتفق لي عروس فتن الكسوبتر !!!  
عسب (با أمرين .

الله يهدى  
يأهله !!!



صدرية المحرزي

قال رجل للحسن: من أزوج ابنتي؟ قال: من يتقى الله، فإن أحبتها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها. فصاحب الدين لا يظلم إذا غصب، ولا يهجر بغير سبب، ولا يسيء معاملة زوجته، ولا يكون سبباً في فتنة أهله، عن طريق إدخال المنكرات وألات اللهو في البيت، بل يعمل بقول النبي ﷺ: «خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي» [ابن ماجه].

فينبغي للولي أن ينظر في دين الرجل وأخلاقه، لأن المرأة تصير بالنكاح متبرعة ومنقادة للزوج، ومتى زوجها ولديها من فاسق أو مبتدع، فقد جنى عليها وعلى نفسه، وكذلك الأمر نفسه مع المرأة الطيبة، فصاحبة الدين تعطي زوجها في غير معصية، وتحفظه في نفسها وماليه إذا غاب ، ولا تهجر فراش الزوجية، ولا تخرج من بيتها بغير علم زوجها، ولا تصوم نافلة وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيتها لأحد لا يريدها. قال النبي ﷺ: «لا تنص المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه» [اتفاق عليه].

وقد كان الصالحون يحرصون على ابتناء ذات الدين، مهما تكن عاطلاً من حلية الحسب والنسب، والمال والجمال وأية ذلك: صنيع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إيثاره ابنة بائعة اللبن زوجاً لابنه عاصم، وقد كان رضي الله عنه يتمنى أن تكون زوجة له لو كانت به حاجة إلى زواج، على ما روى الثقات من المؤرخين وفي طليعتهم الإمام ابن الجوزي في تاريخه لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب حيث يقول: (روى ابن زيد عن جده أسلم قال: بينما كنت مع عمر بن الخطاب - وهو

يعس بالمدينة - إذا هو قد أعيا فاتكاً على جانب جدار في جوف الليل فإذا امرأة تقول لابنتها: يا بنته قومي إلى اللبن فامذقيه بالماء؟! فقالت لها ابنتها: يا أمته، أما علمت ما كان من عزمه أمير المؤمنين اليوم، ألا يخلط اللبن بالماء، فقالت الأم: قومي إلى اللبن فامذقيه بالماء، فإنك في موضع لا يراك فيه عمر ولا منادي عمر، فقالت البنت لأمها: والله ما كنت لأطيعه علانية وأعصيه سراً، وكان أمير المؤمنين - في استناده إلى الجدار - يسمع هذا الحوار فالتفت إلى ي يقول: يا أسلم، ضع على هذا الباب علامة، ثم مضى أمير المؤمنين في عسه، فلما أصبح، ناداني: يا أسلم امض إلى البيت الذي وضعت عليه العلامة، فانظر من القائلة، ومن المقول لها؟ انظر هل لهما من رجل؟ يقول أسلم: فمضيت فأتيت الموضع فإذا ابنة لا زوج لها، وهي تقيل مع أمها وليس معهما رجل، فرجعت إلى أمير المؤمنين عمر فأخبرته الخبر، فدعا إليه أولاده، فجمعهم حوله ثم قال لهم: هل منكم من يحتاج إلى امرأة فأزووجه؟ لو كان بأبيكم حركة إلى النساء، ما سبقه أحد منكم إلى الزواج بهذه المرأة التي أعرف نبأها، والتي أحب لأحدكم أن يتزوجها. فقال عاصم يا أمته تعلم أن ليس لي زوجة فأنا أحق بزواجهها، فعثت أمير المؤمنين من يخطب بنت بائعة اللبن لابن أمير المؤمنين عاصم، فزوجه بها، فولدت له بنتاً تزوجها عبدالعزيز بن مروان، فولدت له خامس الخلفاء الراشدين الخليفة الزاهد عمر بن عبدالعزيز رضوان الله عليهم أجمعين.

فمثل هذه المرأة الصالحة التي ذكرها الحديث الشريف كما يرويها الصحابي الجليل ابن عباس رضي الله عنه فعنده قال: قال رسول الله ﷺ: «الآ أخبركم بخير ما يكتنز المرء؟ المرأة الصالحة

التي إذا نظر إليها سرتها، وإذا غاب عنها حفظته، وإذا أمرها أطاعته» [آخرجه النساني في سننه النكاح رقم ٣٢٣١، وأحمد في مسنده ج ٢٥١، والحاكم في مستدركه ١٦١/٢ - ١٦٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه]. وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عز وجل، خيراً له، من زوجة صالحة: إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرتها، وإن أقسم عليها أبترته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماليه» [روايه ابن ماجه]. وإذا كان هذا هو وصف الرسول الكريم ﷺ للمرأة الصالحة المتدينة فإنه ولا شك أنها موجودة في البيئة الصالحة الطيبة، فإن كان رب البيت من الصالحين الأنقياء فلا بد من أن تكون بنياته من العفيفات المتدينات، وللهذا نصح الشاعر المسلم بقوله:

وإن تزوجت فكن حاذقاً واسأل عن الغصن وعن منبته  
واسأل عن الصهر وأحواله من جيرة وذي قربته

\* \* \*

---

### انقلاب المفاهيم المغلوطة

ومما يؤسف أن هذا المقياس ليس له أي اعتبار عند البعض من الأسر في زماننا اليوم، فإذا قيل بأن الرجل المتقدم للزواج له علاقات سابقة مع ساقطات الأخلاق، قال أهل المخطوبية: لا مانع في ذلك فالليوم لا توجد شجرة لم يهز بها الريح، وأغلب شباب اليوم هم كذلك، وإن قالوا: إنه لا يزال جاهلاً ومستوى تعليمه لا يتعدى المرحلة الابتدائية قالوا: الرجال بالفعال وليس بالعقل، وإذا قيل لهم بأنه لا يصلح ولا يعرف طريق المسجد

إلا في المواسم، قالوا بأن الله تواب رحيم وسوف يتوب غداً، وإذا قيل لهم بأنه يعاقر الخمر، قالوا: هي أيام وتنقضي وسوف يتركها عندما يكبر، وكل هذا لأنه من عائلة كذا أو صاحب مال وجاه، أما إذا قيل لهم إنه سليم الأخلاق وصاحب دين ولكنه فقير وغير أصيل، فيصيرون في وجهه: ما عندنا بنات للأزواج ابحث عن غيرنا.

يقول الدكتور محمد لطفي الصباغ في كتاب «نظارات في الأسرة المسلمة»: (دعا الإسلام أتباعه إلى الزواج، وحرّم الرهبانية، وجعل التزوج سنة من سنّه، وأباح الزواج من الكتابية، وسهل أمور الزواج ولم يعقدها، ورغبت ترغيباً شديداً في حسن الاختيار، وأن يكون التخيير من المسلمات، وجعل الأساس الأفضل والقياس المفضل هو التدين، لقد ذكر رسول الله - ﷺ - مرغباتِ الزواج من المرأة عادةً فقرر أنها أربعة: وهي المال والحسب والجمال والدين. وحضر على أن يكون المقياس المرغب في الزواج هو الدين، ولعمري إن ذلك هو الحق الذي تعصده أحداث الحياة في واقع الناس، إن التدين الحق من الزوجة لا يعرض الزوج إلى الأزمات بكل أنواعها... إنها تحفظه في عرضها، وفي ماله، وفي أولاده... إنها تشجعه على كل أنواع البر والصلاح والتقوى إنها تكون عوناً له على بر والديه وعلى بذل النفقه للمحتاجين والمعوزين إنها تنظر إليه نظرة ملؤها الحب والرحمة والمودة والحنان إنها تطيعه في كل ما يأمر به - إلا أن يأمر بمعصية إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وتكون عوناً له على ما يلقى من الشدائيد والصعوبات، والأزمات والعقبات... إنها تحسن بأن الذي يتعرض له من الضيق أمر

يهددها هي بالذات، وتشعره بأنه ليس وحده يعاني ما يعاني وكم يخفف من وقع المصيبة أن يرى المصاب من يشاركه شعوره نحوها بصدق وأمانة، وأن يرى أنَّ معه من يقف موقفه ثبيتاً وتأييداً ودعمًا ومشورة.

جاء في الروايات الواردة عن أبي عبدالله جعفر الصادق رضي الله عنه رواية يحدد فيها مفهوم الإسلام عن المرأة فيقول: (المرأة الصالحة خير من ألف رجل غير صالح) وهو يقصد بها أن الإنسانية في نظر الإسلام لها قيمة واحدة وميزان واحد للكرامة بقطع النظر عن كل الصفات الطبيعية التي يتميز بها الأفراد. وهذا الميزان الوحيد في نظر الإسلام هو الصلاح والتقوى، والأفضلية عند الإسلام هي أفضلية العمل الصالح، فمهما كان الصلاح هنا متوفراً كانت الإنسانية أفضل وأجمل. ومهما ابتعد الإنسان عنه خسر بذلك كرامته في مفهوم الإسلام كائناً من كان. فلا الرجل بما هو رجل يفضل المرأة، ولا المرأة بما هي امرأة تفضل الرجل. ولا يتعارض هذا مع الوظائف التي وزعت على الرجل والمرأة في الأسرة الإسلامية ولا مع القوامة التي أعطيت للرجل على المرأة فيها. فإن هذه القوامة التي اضطاع الرجل بموجتها بإدارة معاش البيت والحفظ على وحدته لا تعبر إلا عن توزيع طبيعي للوظائف في مجتمع صغير وهو الأسرة المتمكونة من أب يعييل ويحافظ وأم تلد وتربى فهي ليست القوامة أفضلية وإنما لكان كل رجل قياماً على المرأة التي يعايشها وإن كانت أمه أو أخته وليس الأمر كذلك ..

فالمرأة بأخلاقها وصلاحها تسمو فوق كل الرجال بل تتفوق عليهم إذا اتسمت بهذا الخلق القويم، وهذا الشيء ينعكس على

مختلف مجالات حياتها العائلية والاجتماعية، ولا يكفي أن تكون صالحة في هذا الأمر فحسب، فإنما الخلق جزء من كل وليس كل من جزء، هذه هي المرأة الصالحة التي قيل عنها إنها خيراً من ألف رجل غير صالح. وهذا هو مفهوم الإسلام عن المرأة بما هي إنسانة لها عملها الصالح الذي يرتفع بها إلى حيئها تبعاً لمدى توفره فيها.

\* \* \*

### قصة واقعية:

#### ١٩٣ تسرق من زوجها لأجل آخر

جلس المنصور في إحدى الممرات، فرأى رجلاً ملهموفاً مهوماً يجول في الطرقات، فأرسل من أتاه به، فسألته عن حاله، فأخبره الرجل أنه خرج في تجارة وأنه رجع بالمال إلى منزلة، دفعه إلى أهله، فذكرت امرأته أن المال سرق من بيتها ولم تر شيئاً ولا تسليقاً، فقال له المنصور: منذ كم تزوجتها؟ قال: منذ سنة، قال: أبكر هي تزوجتها؟ قال: لا؟ قال: فلها ولد من سواك؟ قال لا قال: فشابة هي أم مسنة؟ قال بل حدثة، فدعاه المنصور بقارورة طيب كان يتخذه له حاد الرائحة، غريب النوع، ليس مثله في السوق، فأعطاه للرجل وقال: تطيب من هذا الطيب كلما خرجت من دارك فلما خرج الرجل من عند المنصور قال المنصور لأربعة من ثقاته: ليقعد على باب من أبواب المدينة واحد منكم، فمن مر بكم فشتمتم منه رائحة هذا الطيب وأشتمهم منه، فليأتني به، وخرج الرجل بالطيب، دفعه إلى امرأته وقال

لها: وله لي أمير المؤمنين، فلما شمته أعجبها بعثت منه إلى رجل كانت تحبه، وقد كانت دفعت المال إليه، فقالت له: تطيب من هذا الطيب فإن أمير المؤمنين وله لزوجي، فتطيب منه الرجل ومر مجتازاً ببعض أبواب المدينة، فشم الموكل بالباب رائحة الطيب منه، فأخذه فأتنى به المنصور، فقال له المنصور: من أين استفدت هذا الطيب؟ فإن رائحته غريبة معجبة، قال اشتريته، قال أخبرنا من اشتريته؟ فتلجلج الرجل وخلط كلامه فدعا المنصور صاحب شرطته، فقال له: خذ هذا الرجل إليك، فإن أحضرك كذا وكذا من الدنانير فخله يذهب حيث شاء وإن امتنع فأضربيه ألف سوط من غير مؤامرة، فلما خرج من عنده دعا صاحب شرطته فقال: هول عليه وجده ولا تقمن بضربيه حتى تؤامرنني فخرج صاحب شرطته فلما جرده وسجنه أذعن برد الدنانير وأحضرها بهيئتها، فأعلم المنصور بذلك فدعا صاحب الدنانير فقال له: أرأيت لو ردت عليك الدنانير بهيئتها أتحكمني في زوجتك؟ قال لك هذا يا أمير المؤمنين، فقال: إذن هذه دنانيرك، وقد طلقت زوجتك منك فإنها لا تستحقك، فأخبره بخبرها وخياتها له.

\* \* \*

## ٢ - الضابط الثاني: الأخلاق الفاضلة

وهي من أهم الأسس التي تقوم عليها عملية الاختيار، لأن خلق الإنسان عنوانه ورمز حياته، وهو من أحد الأسلحة وأمضاه ويفعل ما لا يفعله غيره من الصفات، كما أنه عنوان الإنسان ودليل شخصيته، وانظر إلى الوصف الرائع الذي وصفه

يحتـمـلـ الـرـجـلـ لـزـوـجـتـهـ (احـتـراـمـ لـفـسـهـ)



النبي الكريم عليه الصلاة والسلام عن صاحبة الخلق عندما قال: «لا تتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن يطففيهن ولكن تزوجوهن على الدين ولامة سوداء خرماء ذات دين أفضل» رواه ابن حبان في صحيحه.

وقد خص النبي ﷺ «الخلق» بالذكر في الحديث مع أنه من الدين؛ لأهميته في استمرار الحياة الزوجية واستقرارها، فالخلق هو الحاكم على التدين قوة وضعفاً، فقد يكون الرجل صاحب عبادات ظاهرة، لكن في أخلاقه رقة وضعفاً، مما يدل على جهله بحقيقة الدين، قال ﷺ: «إنما بعثت لأنتم صالح الأخلاق» [صحيح الجامع: ٢٣٤٩].

يروى أن أعرابياً كان يصف زوجته عندما ماتت: الله لقد كانت ضحوكه إذا ولجت سكتة إذا خرجت، أكلة إذا وجدت، غير مسألة عما فقدت.

قال الإمام أحمد عن زوجته عباسة بنت الفضل أم ولده صالح: (أقامت أم صالح معي ثلاثين سنة، فما اختلفت أنا وهي في كلمة) [تاريخ بغداد ٤٣٨/١٤]، قال العتببي: تخاصم رجل مع زوجته فقال لها: انطلقي فأمرك بيديك، ثم تراجع عن قوله وندم فقالت له: أما والله لقد كانت العصمة بيديك عشرين سنة، فأحسنت حفظه وصحته فلن أضيعه إذ كان بيدي ساعة من نهاروها أنا قد ردته إليك [الأذكياء ٢٦٤].

### شر الخصال وخيرها

وكان علي بن أبي طالب يقول: (شر خصال الرجال هو من خير الخصال عند النساء، البخل والزهو والجبن، لأنها لو

كانت بخيلة حفظت مالها ومال زوجها إلا من حق، وإذا كانت مزهوة امتنعت عن الحديث مع كل أحد بكلام لين ورخيص وإذا كانت جبانة فزعت من كل شيء واتقت مواضع التهمة خيفة من زوجها). عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أتى جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أنت، ومعها إماء فيه إدام، إذا هي أنتك فاقرأ عليها السلام من ربها، ومني وبشرها ببيت في الجنة، من قصب لا صخب فيه ولا نصب) قال السهيلي: (أنما بشرها ببيت في الجنة من قصب وهو اللؤلؤ، لأنها حازت قصب السبق إلى الإيمان، ولا صخب فيه ولا نصب لأنها لم ترفع صوتها على النبي ﷺ ولم تتعبه في الدهر، فلم تصخب عليه يوماً، ولا آذته أبداً) [خاتم النبيين - أبي زهرة ٤٤٦/١].

قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده ما من رجل يدعوا امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضي عنها» [مسلم ١٤٣٦].

صدق لقمان الحكيم عندما قال لولده: (يابني اتق المرأةسوء فإنها تشيبك قبل المشيب، يابني استعد بالله من شرار النساء، واسأله خيارهن، فأجهد نفسك في الحصول على الصالحة الطيبة تلق السعادة أبد الحياة).

يقول الدكتور أوجست فوريل في كتابه (الزواج عاطفة وغريزة): (لا يمكن أن تؤدي سيادة المرأة إلى السعادة المنزليه لأن في ذلك مخالفة للحالة الطبيعية التي تقتضي أن يسود الرجل المرأة بعقله وذكائه وإدارته لتسوده هي بقلبهها وعاطفتها) [الزواج عاطفة ج ٢ ص ٣٢].

میت یخزد ب زوحته یخزد ب رأسه !!!

آه یار ۲۲۲ سیمی !!!



## الأخلاق الذابلة للزوجة

لجأت إحدى الزوجات وعشيقها إلى حيلة غريبة للقاء المحرم في منزل الزوجية وذلك دون علم الزوج المخدوع، حيث اتفقا على أن يرتدي العاشق العباءة والنقاب ثم يتوجه لمنزل الزوجة على أنه صديقتها، وفي حالة وجود الزوج بالمنزل تخفي الزوجة صديقها المنقبة عن أعين الزوج، بحجة إنها ملتزمة ولا تظهر أمام الرجال وتكررت الزيارات وطالت اللقاءات بالساعات حتى ارتاب الزوج في الأمر بعدما سمع خشونة صوت المرأة المنقبة عندما تصادف معها في المصعد فقرر مراقبتهما، فترك المنزل لهما بحجة أنه ذاهم لزيارة والدته في القرية البعيدة، فاختبأ في السيارة المتوقفة بجوار السكن الذي يقطنه حتى رأى الصديقة المخلصة وهي تتوجه لزيارة زوجته، فلما تسلل إلى المنزل فإذا به يسمع أصوات زوجته وهي في أحضان عشيقها في غرفته وفي هدوء ترك المنزل وأسرع الاتصال بالشرطة لتضبط زوجته الخائنة في حالة تلبس مع عشيقها.

\* \* \*

## ٣ - الضابط الثالث: الجمال المعقول

وهو أمر مطلوب ومرغوب في الطرفين، لأن محسن الخلق والخلق لا يفتران وغالباً ما تحصل به المودة والمحبة بين الزوجين، ولهذا السر العجيب حت المصطفى عليه الصلاة



والسلام على النظر قبل اتخاذ القرار بالارتباط عندما أشار إلى عملية النظر بقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا أوقع الله في نفس أحدكم من امرأة فلينظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينهما» قال الأعمش: كل زواج يقع على غير نظر فآخره هم وغم، لأن الطرفين قد لا يرغبان في المداومة على حب بعضهما، فمن الروايات التي ذكرتها كتب التراث العربي ما روي عن عمران بن حطان انه دخل يوماً على امرأته وكان عمران قبيحاً دمياً قصيراً بينما هي من أجمل بنات العرب، فلما نظر إليها أعجبته فقالت: ما شأنك؟ قال: لقد أعطاني الله أجمل النساء، فقالت: أبشر فإني وإياك في الجنة، قال كيف؟ فردت: لأنك أعطيت مثلي فشكرت فالشكر نصف الإيمان، وأنا ابتليت بمثلك فصبرت، والصبر نصف الإيمان [الأذكياء ٢٥٤].

\* \* \*

## قصة واقعية

### يغار من جمال زوجته

طوال ثمانية سنوات من الزواج كان الزوج شديد الغيرة على زوجته بسبب جمالها الملفت للنظر، لدرجة أن هذه الغيرة تحولت إلى كابوساً قضت مضجعه ودفعته إلى مراقبة تحركاتها بينما حللت وارتاحت، كان أكبر همه أن تخرج زوجته من سيطرته أو يسرقها رجل آخر بالرغم انه رزق منها بثلاثة أولاد، لم يجد ممسكاً لإدانة زوجته ودفعته به الظنون أن يرتاب بشخص يقوم بنقلها من العمل إلى المنزل وبالعكس، وتحري عن هذه الواقعية

يحب عك الزوج داشماً أنت مدح زوجته

أنا وُدِي مدح حمالك  
بس الضروف وايد  
مقاسه على me

ياستا همرك  
مامدحتني !!!  
ولا مدحنت  
هاري me



ولم يصل إلى أي دليل، عندها قرر مواجهتها بما يختلجه من شكوك وظنون، ظلت تؤرقه وتزعجه طوال الوقت، ولدى عودتها في إحدى المرات، سألها عن هوية الشخص الذي أوصلها للمنزل ففوجئت بالسؤال وأجبته بأنها تذهب وتأتي برفقة زميلتها وشقيقتها التي تسكن بالمنطقة المجاورة، لكنه لم يصدقها وأخذ يكرر السؤال وهي تنفي حتى تطور النقاش إلى عراك وانتهى بصفعة على وجهها، وجرها من شعرها ثم ضربها بالحزام الجلدي الذي يرتديه، وخرج من المنزل، وفي اليوم الثاني وعندما عادت الزوجة من عملها رآها تضحك عندما نزلت من السيارة، دبت به ثورة الغضب وسألها مجدداً عن الشخص الذي كان معها، فأجهشت بالبكاء وطلبت منه أن يقلع عن هذا الشك القاتل، فلما لم يجد بغيته أخذ يسأل شقيقتها وزميلاتها فلم يقتتنع بل قام بضربها بقصوة ثم هرع إلى المطبخ وأحضر سكيناً ليعدم إلى تشويه وجهها، وفعل ما أراد عندما طعنها بقوة وسبب لها جرحاً من الفم وحتى الأذن أدى إلى قطع الشرايين وتشويه الوجه والارتقاء فيه، ولم تفلت منه إلا بقدوم الجيران لينقذوها من ضرباته للمستشفى.

\* \* \*

---

#### ٤ - الضابط الرابع: المنبت الصالح للطرفين

---



فمن الأصول الاجتماعية التي توارثها المجتمع أن يعرف هذا البيت أو عائلة الطرف الآخر بالصلاح والتقوى، وأن تكون مكارم الأخلاق متصلة في عروق العائلة كما قال المولى في

وصف الغلامين اللذين التقاهم كلاً من الخضر وموسى عليه السلام في رحلتهما: (وكان أبوهما صالحًا) لأن الأحفاد امتداداً للسابقين، ولهذه الحقيقة الهامة أرشدنا المصطفى عليه الصلاة والسلام عندما قال: «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس» (رواه الدارقطني ٤١٦) وقال في موضع آخر ليؤكد على هذا المعنى ﷺ: «أي شيء خير للمرأة؟» قالت: أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل فضمها إليه وقال: (ذرية بعضها من بعض) (رواه البزار)، وعن العتبى أنه سمعت أعرابية توصي ابنة لها: ببنيتي عليك بحفظ السر، وإياك والنسمة فإنها لا تترك مودة إلا أفسدتها ولا ضغينة إلا أوقنتها [صفوة الصفوة].

ورأى معاذ بن جبل امرأته قد دفعت إلى غلام لها في البيت تفاحة قد أكلت منها شيئاً فضربها، روي أن أسماء بنت خارجة الفزاري قالت لابنتها قبل أن تخرج لبيت زوجها: ببنيتي إنك خرجت من العش الذي فيه درجت فصرت إلى فراش لم تعرفيه، وقرين لم تألفيه، فكوني له أرضاً يكن لك سماء وكوني له مهاداً يكن لك عماداً، وكوني له أمة يكن لك عبداً، لا تلتحفي به فيقلبك، ولا تباعدي عنه فينساك، إن دنا منك فاقربني منه، وأن نأى فابعدني عنه، واحفظي أنفه وسمعه وعيشه، فلا يشمن منك إلا طيباً، ولا يسمع إلا حسناً، ولا ينظر منك إلا جميلاً [روضة العقلاء ونرفة الفضلاء].

وقد قال النبي ﷺ: «تخيروا لنطفكم وانكحوا الأκفاء وانكحوا إليهم» وما رواه الإمام مسلم عن النبي أنه قال: «الدنيا متاع الدنيا المرأة الصالحة».


انتا بسير بمزرع سلمندر العاز؟  
إدعيني لي دعوة أرد بالسلامة



الله يفتحها في  
ديهلك راشن الله



حول العزدر



ويقول النبي في موضع آخر: «من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعنده على شطر دينه» [رواية الطبراني والحاكم عن أنس بن مالك، وقال صحيح الإسناد] قال د. القرضاوي: الصلاح في المرأة هو الدين والخلق، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه» [متفق عليه ٢٩٥/٩ - الفتح].

عن أوفى بن دلهم انه كان يقول: النساء خمس، فمنهن ممعن لها شيئاً أجمع، والثانية تبع تضر ولا تنفع، والثالثة صدع تفرق ولا تجمع، والرابعة غيث هم إذا وقع ببلد أمرع، والخامسة القرش التي تلبس درعها مقلوباً وتتحلل إحدى عينها وتدع الأخرى [عيون الأخبار ٤/٢٤].

جاء في وصية الخطاب بن المعلى المخزومي لابنه: يابني أن زوجة الرجل سكنه، ولا عيش له مع خلافها، فإذا همت بنكاح امرأة فاسأله عن أهلها فإن العروق الطيبة تنبت الثمار الحلوة، فعليك بالعطوف الودود المباركة الولود المأمونة على غيها المحبوبة في جيرانها المحمودة في سرها وإعلانها [روضة العقلاء ٢٠٢].

### وصية الآباء في الاختيار

من أروع الحكم التربوية بين الآباء وأبنائهم ما روی عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب عندما أخذ يوصي ابنته قبل أن تزف لزوجها فقال: إياك والغيرة، فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء، وعليك بالكل فإنه أزيز الزينة

وعليك بالماء فإنه أطيب الماء، وحتى الصحابي الجليل الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه عندما قدم للزواج من ابنة الفرافصة بن الأحوص، أوصى ابنته ليلة جهازها: أي بنتي؟ إنك تقدمين على نساء من نساء قريش هن أقدر على الطيب منك فاحفظي عني خصلتين: تكحلي وتطيببي.

وأول إحساني إليكم تخيري لماجدة الأعراق بادعفافها

\* \* \*

قصة واقعية:

### يقتل زوجته من أجل أمها

قام رجل بقتل زوجته الشابة، بعدما حولت حماته وأخواتها حياته إلى جحيم، غرس الموظف سكين المطبخ في قلب زوجته النائمة على سريرها إلى جوار طفلها، ولم يسحب السكين إلا بعد أن لفظت أنفاسها الأخيرة.

استيقظ الطفل الصغير على صوت أمه التي كانت تحضر، وهاله مشهد الدماء التي كانت تتفجر منها بغزاره فظل يصرخ في فزع حتى تجمع الجيران على صوت صراخه.

وفي إفادته أمام النيابة قال الزوج إنه قتل زوجته بعدما حولت والدتها وأخواتها حياتهما إلى جحيم دائم، إذ كانت والدتها توغر صدرها ضده وتمنعها من العيش معه في شقتهمما بل تمنعه مباشرة حقوقه الزوجية الشرعية، لدرجة إنهم باتوا يتدخلون في شؤون حياتهما حتى في الطعام وماذا تطبخ أو تغسل، حتى

وصلت بها الحال لتسرق مني لتعطى أهلها.

وقال الزوج الذي بدا نادماً وكثير البكاء: لقد قتلتها في لحظة غضب كي ترتاح والدتها ويهدأ بالها بموت ابنتها وإعدامي.

\* \* \*

## ٥ - الضابط الخامس: أن يكون المهر يسيراً

عرف علماء اللغة المهر بأنه عبارة عن صداق للمرأة وهو ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد الزواج (انظر مراجع المعجم الوسيط ومعجم المصباح المنير). عرف الفقهاء المهر شرعاً: (أنه مال يقدمه الزوج لزوجته على أنه هدية لازمة وعطاء واجب يثبت لها بمجرد العقد الصحيح) ولقد ورد للمهر عدة أسماء في القرآن الكريم منها: الصداق والنحله والفربيضة والأجر والعالانق والحباء والعقر [المغني الجزء ٦٧٩/٦]، قال تعالى: ﴿لَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِصُوا لَهُنَّ فَرِيَضَةٌ وَمَسْتَوْهُنَّ عَلَى الْوُسْعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

وقال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا أَتَيْتُمُ النِّسَاءَ مَسْدِيقَيْنِ يُخْلَهُ فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَغْوٍ وَنَفَةٍ فَقَسًا فَكُلُّهُ هَبَّيْتَهَا﴾ [النساء: ٤] فالمهر عبارة عن صدقة وهو نحلة مبتدأه ومنحة صرفه خالصة تفيد أن المهر عبارة عن هبة خالصة وليس ثمناً للمرأة كما يتواهم البعض، كما زعموا أن المهر مقابل التمتع بجسد المرأة لأن المرأة تنال من الرجل ما ينال الرجل منها، فالمهر إنما هو تكريماً للمرأة وتعزيزاً لدورها في بناء حياة جديدة ورمزاً للعطاء نحو

الأفضل لزوجها ولبيتها ولبنائها ولنفسها، لذا حرمت الشريعة أن يأخذ الأب شيئاً من مهر ابنته أو أن يتصرف الأخ الأكبر بمالها بغير إذنها إلا إذا وافقت برضاهـا الحقيقي وليس رضـى الحياة.

قال عمر بن الخطاب: (ما تزوج رسول الله ولا زوج بناته بأكثر من أربع مئة درهم) سئلت عائشة رضي الله عنها: كم كان صداق رسول الله عليه السلام؟ قالت: كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشاً، قالت: أتدري ما النش؟ قلت: لا قالت: نصف أوقية فذلك خمسمائة درهم. فالنبي كما جاءت الروايات انه عندما تزوج من حفصة بنت عمر بن الخطاب كان مهرها بساطاً ووسادتين وكساء رحباً وإناءين أحضرـين ثم أولم على الزفاف عشر المهاجرين نوع من الطعام يسمى قوطة بـسـمن وـتمر وـعـجـوة وـسوـيقـا مـلـتوـتاً [من كتاب أزواج النبي ص ٥٧] أما مهر عائشة بنت الصديق فكان مهرـها رـحـى وـفـرـاش مـحـشـو بـالـلـيفـ، وفي يوم من الأيام وبينما الرسـول عـلـيـه الـصـلـاة وـالـسـلام فيـ أـزـقةـ المـدـيـنـةـ إـذـ رـأـيـ عـلـىـ الصـحـابـيـ الجـلـيلـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ أـثـرـ حـفـرـةـ منـ ذـهـبـ قـيـمـتـهاـ خـمـسـةـ دـرـاهـمـ فـقـالـ: (ما هـذـاـ؟) فـقـالـ: تـزـوـجـتـ اـمـرـأـةـ عـلـىـ وـزـنـ نـوـاـةـ مـنـ ذـهـبـ فـقـالـ النـبـيـ ﷺ: (بـارـكـ اللـهـ لـكـ، أـولـمـ وـلـوـ بـشـاةـ).

والامر نفسه مع سيد المرسلين محمد ﷺ عندما قام بتزويج سيدة نساء العالمين ابنته فاطمة الزهراء لعلي بن أبي طالب بمهرـ كان درعاً اسمـهـ الحـطـيمـةـ، قالـ النـبـيـ ﷺ: (أـبـرـكـهـنـ أـقـلـهـنـ مـهـرـاـ) [رواـهـ الـهـيـثـمـيـ فـيـ الـمـجـمـعـ (٤/٢٥٨)] وروى ابن عباس من حديث عائشة: (من يـمـنـ الـمـرـأـةـ تـسـهـيلـ أـمـرـهـاـ وـقـلـةـ صـدـاقـهـاـ) وفي رواية أخرى: (إـنـ مـنـ يـمـنـ الـمـرـأـةـ تـيـسـيرـ خـطـبـتـهـاـ وـتـيـسـيرـ صـدـاقـهـاـ)

[رواہ أحمد والبیهقی عن عائشة رضی الله عنها - أخرجه الحاکم في المستدرک رقم ۱۹۷/۲]. وقال في موضع آخر: «إن أعظم النکاح برکة أيسره مؤونة» [أخرجه البیهقی في شعب الإیمان رقم (۲۵۴/۵)] قال الإمام ابن تیمیة في مجموع الفتاوی: (أما الفقیر ونحوه فلا ينبغي له أن يصدق المرأة إلا ما يقدر على وفائه من غير مشقة) [الفتاوی الجزء .[۱۹۴/۳۲]

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ جهز ابنته فاطمة خميلاً ووسادة حشوها أذخر، فقال لعلي رضي الله عنه «أعطها شيئاً» فقال له علي: ما عندي شيء، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: «أين درعك الحطيمة» [رواہ ابن داود رقم ۲۱۱۸ في سننه]، وقال أبو عمر التوقانی بكتابه: (معاشرة الأهلین): (إن أعظم النساء برکة أصبحهن وجوها وأقلهن مهراً) فالكثير من الصحابة والتابعین كانوا لا يکثرون من المهر فهذا الصحابي الجليل عبدالرحمن بن عوف عندما تزوج قدم مهراً لا يتجاوز نواة من الذهب قيمتها ثلاثة دراهم وثلث، والإمام الجليل سعید بن المسیب عندما زوج ابنته من أحد طلابه، كان مهرها لا يتجاوز الدرهمین.

وعن سهل بن سعد أن امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ فقال له رجل: يا رسول الله زوجنيها، فقال: «ما عندك؟» فقال: ما عندي شيء، قال: «اذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد» فذهب ثم رجع فقال: لا والله ما وجدت شيئاً ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزاری ولها نصفه - قال سهل: وما له رداء - فقال النبي ﷺ: «وما تصنع بزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء»، فجلس الرجل حتى

إذا طال مجلسه قام فرآه النبي ﷺ فقال: «ما معك من القرآن»  
قال: معي سورة كذا وكذا فقال النبي ﷺ: «أملكتناها بما معك  
من القرآن» [أخرجه الإمام البخاري ١٩٧٣/٥].

قال الإمام ابن تيمية رحمة الله عليه: (المستحب في الصداق مع القدرة واليسار أن يكون جميع عاجله وأجله لا يزيد عن مهر أزواج النبي عليه الصلاة والسلام ولا بناته).

وهذا الفاروق عمر بن الخطاب عندما تولى الخلافة بعد الصديق سمع أن بيوتاً من أهل المدينة قد غالوا في المهر، فقام خطيباً في المسلمين وهو يحثهم على التخفيف في المهر فكان مما قال: ألا لا تغالوا بصدق النساء؟ فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله، لكان أولاكم بها نبي الله [رواوه الترمذى في كتاب النكاح رقم ٢١١٤].

وحتى الإمام الفقيه الحنفي السمرقندى صاحب كتاب تحفة الفقهاء عندما قام بتزويع ابنته لتلميذه علاء الدين الكاسانى كان مهرها أن يشرح التلميذ تحفة الفقهاء فزوجه إياها فلما سئل عن ذلك قال: ألم تنظروا لحديث النبي الكريم عليه الصلاة والسلام «خير الصداق أيسره» [رواوه أبو داود وصححه الحاكم وأخرجه البيهقي في السنن رقم ٢٣٢٧] والأمر نفسه مع أبي هريرة صاحب رسول الله الذي عندما سئل عن مقدار المهر قال: كان صداقنا إذا كان فينا رسول الله عشر أواق وطبق بيده.

ومن الأعمال الجليلة التي قام بها سمو رئيس دولة الإمارات العربية الوالد الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، أنه قام بإصدار قانوناً عن طريق صندوق الزواج حدد فيه مقدار المهر

بمبلغ معين يستطيع كل قادر على تقديمها للمرأة، وهي خطوة بناءة ورائدة في طريق تشجيع الشباب على الزواج.

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين: والمشروع في المهر أن يكون قليلاً فكلما قل وتبسر فهو أفضل، اقتداء بالنبي ﷺ وتحصيلاً للبركة، فإن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة، روى مسلم في صحيحه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إني تزوجت امرأة قال: «كم أصدقتها؟» قال: أربع أوواق (يعني مائة وستين درهماً) فقال النبي ﷺ: «على أربع أوواق؟ كأنما تتحدون الفضة من عرض هذا الجبل!! ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه». وقال عمر رضي الله عنه: (ألا لا تغالوا في صدقات النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى في الآخرة لكان أولاكم بها النبي ﷺ، وما أصدق النبي ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوواقية) والأوواقية: أربعون درهماً. ولقد كان تصاعد المهر في هذه السنين له أثره السيء في منع كثير من الناس من النكاح رجالاً ونساء، وصار الرجل يمضي السنوات الكثيرة قبل أن يحصل المهر، فتنج عن ذلك مفاسد منها: أولاً: تعطل كثير من الرجال والنساء عن النكاح. ثانياً: أن أهل المرأة صاروا ينظرون إلى المهر قلة وكثرة، فالمهر عند كثير منهم: هو ما يستفيدونه من الرجل لأمرائهم، فإذا كان كثيراً زوجوه ولم ينظروا للعواقب، وإن كان قليلاً ردوا الزوج، وإن كان مرضياً في دينه وخلقه! ثالثاً: أنه إذا ساءت العلاقة بين الزوج والزوجة، وكان المهر بهذا القدر الباهظ فإنه لا تسمح نفسه غالباً بمفارقتها بإحسان، بل يؤذيها ويتعبعها لعلها ترد شيئاً مما دفع إليها، ولو كان المهر قليلاً

لهان عليه فرافقها. ولو أن الناس اقتضوا في المهر، وتعاونوا في ذلك، وبدأ الأعيان بتنفيذ هذا الأمر لحصل للمجتمع خير كثير، وراحة كبيرة، وتحصين كثیر من الرجال والنساء، ولكن مع الأسف إن الناس صاروا يتبارون في السبق إلى تصاعد المهر وزیادتها، فكل سنة يضيغون أشياء لم تكن معروفة من قبل، ولا ندري إلى أي غاية يتنهون. [الزواج، ص ٣٥، ٣٤].

\* \* \*

## قصة واقعية:

### يدفع المهر ثم يسترد़ه

كان في جوار أبي حنيفة فتى يعتنِي مجلس أبي حنيفة ويكثر الجلوس عنده، فقال يوماً لأبي حنيفة: إني آيد الزواج من بني فلان من أهل الكوفة، وقد تقدمت لهم، ولكنهم طلبوا مني المهر الكبير الذي فوق طاقتِي وقدرتِي، وقد تعلق قلبي بها فقال أبو حنيفة: فاستخر الله تعالى وأعطهم ما يطلبونه منك فأجابهم إلى ما طلبوه من مهر، فلما عقدوا النكاح بينهم جاء إلى أبي حنيفة، فقال له: إني قد سألكم أن يأخذوا مني البعض ولكنهم أبو إلا الكل وإنما منعني الفتاة، فقال أبو حنيفة: احتل واقترض حتى تدخل بأهلك، فإن الأمر يكون أسهل عليك من تشدد أهلهما، ففعل ذلك وأقرضه أبو حنيفة وفعل آخرون، فلما دخل بأهله، قال أبو حنيفة: تظاهر بأنك سوف ترحل عن هذا البلد إلى موضع بعيد وتأخذ أهلك معك، فعل الرجل ذلك وتظاهر بأنه يريد خراسان يكتسب رزقاً، فاشتد ذلك على أهل العروس

عندما علموا ذلك، فحاولوا أن يشنوه على ما عزم ولكنها أبى وأصر، فجاؤوا إلى أبي حنيفة ليستعينوا به، فقال لهم: له أن يخرجها على حيث شاء فقالوا: ما يمكننا أن ندعه يفعل ذلك إنها وحيدة أمها وهي لا تطيق فراقها، فقال لهم أبو حنيفة: ما قولكم في أن ترضوه بأن تردوا عليه ما أخذتموه من مهر، لأنه أفلس ولا يملك شيئاً وهذا هو سبب خروجه؟ فأجابوه إلى ذلك، فقال أبو حنيفة للفتى: إن القوم قد سمحوا أن يردوا عليك ما أخذوه من مهر ويرثوك منه، فأجاب إلى الجلوس وأخذ ما بذله من المهر.

\* \* \*

## ٦ - الضابط السادس: يفضل أن يكون بكراً

فقد حث الإسلام على الزوجة البكر، التي لم توطئ بعد ولم يسبق لها الزواج ولم تكن ذات عهد بالرجال والعشرة الزوجية؛ لأن البكر تحب الزوج وتتألفه أكثر من المرأة الشيب التي سبق لها تجربة العشرة الزوجية ومعاشرة صنف الرجال، وهذه طبيعة جبل الإنسان عليها - أعني الأنس بأول مألف كما قال الشاعر أبو تمام في قصيده الشهيرة:

نقل فوادك حيث شئت من الهوى ما الحب إلا للحبيب الأول  
كم منزل في الأرض يعشقه الفتى وحنينه أبداً لأول منزل

ففي إحدى المرات قدم أحد الصحابة على الزواج من الزوجات الشيبات وذلك في عهد النبي عليه الصلاة والسلام فلما أصبح انطلق إلى أصحابه فوجد الرسول عليه الصلاة والسلام وقد

سأله عن زواجه بعد أن بارك له كما يشير الحديث الذي رواه البخاري:

حَدَّثَنَا أَدْمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: تَرَوْجِحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا تَرَوْجِحْتَ) فَقُلْتُ: تَرَوْجِحْتُ ثَيْبَاً، فَقَالَ: (مَا لَكَ وَلِلْعَذَارِي وَلِعَابِهَا) فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِرِ بْنِ دِينَارٍ فَقَالَ عَمِرُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ).

وليس هذه دعوة إلى نبذ الزوجات الثيبات أو المطلقات كما يستنبطها البعض من حديثي هذا، بقدر ما هو دعوة إلى الحرص على توثيق عرى الزواج بين الزوجين منذ البداية عندما يكونان على عهد جديد وبناء حديث لم يسبق لهما الخوض فيه، وذلك لأن الزوجة البكر أطوع للرجل، وقد مدح الله الأبكار وجعل هذه الصفة من صفات نساء الجنة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْشَأْنَاهُنَّا بَعْلَتْهُنَّ أَبْكَارًا﴾ [الواقعة: ٣٥، ٣٦].

ومع أن النبي ﷺ قد تزوج إحدى عشرة امرأة ودخل بهن ومات عن تسع ولم يكن بينهن إلا بكرًا واحدة وهي السيدة عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين التي كانت تفتخر بذلك في أكثر من موضع يوصف نفسها بالنسبة التي لم يؤكل منها، ومع هذا فقد جاء الترغيب في نكاح الأبكار في عدة مواضع في الحديث الشريف، ولكن المسألة ترجع في المقام الأول لرغبة الرجل وطبيعة اختياره لشريكة الحياة وإن كان النبي ﷺ قد حث الصحابي الجليل جابر بن عبد الله عندما تزوج ثياباً على الزوجة

البكر عندما قال له: «هلا بكرأ تلاعبيها وتلاعبك» [البخاري]. [١٢٠/٦]

وقد قال النبي ﷺ: «عليكم بالأبكار فإنهن أذب أنفاسها، وانتق أرحاماً، وأقل خباءً وأرضي باليسير» [رواية ابن ماجه].

وكانت عائشة تفتخر بذلك وهي تقول لزوجها النبي: (يا رسول الله أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أكل منها وشجرة لم يؤكل منها فمن أي منها ترتع بغيرك؟) فقال: «في التي لم ترتع منها» قالت رضي الله عنها: (فأنا هي) [رواية البخاري ١١٩/٦]. يروى أن علي بن الجهم اشتري جارية بعدها أعجبته، فقال لها: ما أحسبك إلا بكرأ، فقالت: يا سيدى لقد كثرت الفتوح في زمان الواثق، وعرض علي الخليفة العباسى المتوكلى جارية ذات جمال رائع، فقال لها: أبكر أنت أم إيش؟ قالت: أم إيش يا أمير المؤمنين، فضحك منها وابتاعها، ومما يروى عن أحد الخلفاء أنه عرضت عليه جاريتان احتار أيهما يختار: الأولى بكر والأخرى ثيب، فمال إلى البكر فقالت الثيب: يا مولاي رغبت فيها وما بيئني وبينها إلا يوم واحد؟ قالت البكر: (وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون) فضحك منها ملياً واشتراهما.

وتعرف الزوجة البكر الولود عادة من واقع الحال في أسرتها وقريباتها وعائلتها، ولكنه يبقى أمر ظن لا نعول عليه كثيراً ولكنه جزء من كثير، ومن هنا لا بد أن يضع الزوج ذلك في باله.

وفي الحديث عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «عليكم بالأبكار، فإنهن أنتق أرحاماً، وأذب أنفاسها، وأقل

خباً، وأرضى باليسيرا». يقول الغزالى - رحمه الله - : في البكر خواص لا توجد في الثيب، منها: أنها لا تحن أبداً إلا للزوج الأول، وأكد الحب ما يقع في الحبيب الأول. ومنها إقبال الرجل عليها، وعدم نفوره منها، فإن طبع الإنسان النفور عن التي مسها غيره ويشغل عليه ذلك، كما أنها ترضى في الغالب بجميع أحوال الزوج؛ لأنها أنسنت به ولم تر غيره، وأما التي اختبرت الرجال ومارست معهم الأحوال فربما لا ترضى بعض الأوصاف التي تخالف ما ألفته.

ولا أريدك أن تفهم من حديثي خلال كل ما سبق أن المرأة الثيب مذمومة بإطلاقها، فكم من ثيبات كريمات طيبات أفضل بكثير من زوجات أبكار، وخير مثال على ما أقول هو زوجات النبي ﷺ أمهات المؤمنين، فقد كان كلهنَّ ثيبات ما عدا السيدة الطاهرة المطهرة من السماء عائشة - رضي الله عنهن جميعاً - والله تعالى يقول: «عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْنَا أَنْ يَتَدَلَّهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَبْنَتِ تَبَيَّنَتِ عَيْدَاتِ سَعَيْنَتِ ثَبَيَّنَتِ وَأَبْكَارًا ⑤» فقد قدم الثيب في هذه الآية على البكر. وقد قال العديد من الشعراء القول الجميل والرائع في مدح الثيب كوصف أحدهم عندما قال في مدح الزوجة الثيب: «أما الثيب فالمحظاة المذلة، واللهم المعجلة، والنغية المسهلة، والصناعة المدببة، والفطنة المختبرة، ثم إنها عجالة، الراكب، وأنشوطة الخطاب، ونهزة المبارزة، عريكتها لينة، وعقلتها هينة، ودخلتها متيبة، وخدمتها مزينة».

قال ابن الجوزي - رحمه الله - : «وابله البله الشيخ الذي يطلب صبية، ولعمر الحق إن كمال المتعة، إنما يكون بالصبا، ومتنى لم تكن الصبية باللغة، لم يكمل بها إلا استمتاع! فإذا بلغت

أرادت كثرة الجماع، والشيخ لا يقدراً! فإن حمل على نفسه، لم يبلغ مرادها وهلك سريعاً». فإن قيل إن رسول الله ﷺ تزوج عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - وعمرها ست سنوات وبني بها وعمرها تسع سنوات، وكان عمره ثلاثة وخمسين؟ فنقول: إن هذه الحال تخرج عن القاعدة لأسباب منها:

**أولاً:** أن شخصية رسول الله ﷺ لا يمكن مقارنتها بأي شخصية أخرى، ولذلك كانت عائشة سعيدة بهذا الزواج، وقد خبرت قبل ذلك فاختارت رسول الله ﷺ.

**ثانياً:** أن غاية رسول الله ﷺ من هذا الزواج هي زيادة الروابط بينه وبين أبي بكر - رضي الله عنه - .

**ثالثاً:** قوة دين عائشة وعفتها، فلا يمكن تصور وقوع محظوظ من هذا الزواج.

سئل أعرابي عن النساء، فقال: «أفضل النساء أطولهن إذا قامت، وأعظمهن إذا قعدت، وأصدقهن إذا قالت، التي إذا غضبت حلمت، وإذا ضحكت تبسمت، وإذا صنعت شيئاً جودت، التي تطيع زوجها وتلزم بيتها، العزيزة في قومها، الذليلة في نفسها، الودود الولود، التي كل أمرها محمود».

ويروى أن العجفاء بنت علقة السعدي وثلاث نسوة من قومها خرجن، فتواعدن بروضة يتحدثن فيها، فوافين بها ليلاً في قمر زاهر وليلة طلقة ساكنة، وروضة معشبة خصبة، فلما جلس قلن: ما رأينا كالليلة ليلة، ولا كهذه الروضة روضة، أطيب ريحاناً ولا أنسر، ثم أفضن في الحديث فقلن: أي النساء أفضل؟ قالت إحداهن: الخرود الودود الولود، وقالت الأخرى: خيرهن ذات

الغناء، وطيب الثناء، وشدة الحياة، وقالت الثالثة: خيرهن السموع الجموع النقوع غير المنوع، وقالت الرابعة: خيرهن الجامعة.

\* \* \*

قصة واقعية:

### عروض في عمر جدته

تريفور ساويارز في الخامسة والثلاثين من العمر، أي في أوج شبابه وحيويته وقوته، وعندما يراه معارفه برفقة عروسه الجديدة يظنون أنه أخطأ واصطحب جدته، لكنه يسارع بالقول إنها زوجتي، وذلك لكي لا يحكم الأصدقاء من منظرها أنها جدته. أتدرون لماذا يحكم الناس هكذا؟ ببساطة إنها في التاسعة والسبعين من العمر، أي في حساب الأرقام، أكبر من زوجها بعشرين السنين.

تريفور ممرض وجوان مدرسة متقاعدة تقيم بدار العجزة، وقد تعرف إليها تريفور في المأوى حيث كان يعمل فيه ممراضًا، يقول: (بدأت علاقتنا التي تخطت كل الحاجز والأسوار وفوارق السن بأحاديث عادية كنا نتبادلها في مكتبي في عيادة المأوى).

وكنت أعاني من أزمة عاطفية خانقة بسبب طلاقي من زوجتي، وكانت جوان تخفف عنى، وتؤكّد لي في حديثها أنني ساعثر على الفتاة المناسبة لي رغم فارق العمر الكبير بيننا، وعندما أصيّب تريفور بالتهاب رئوي ودخل المستشفى كانت هي

تزوره وتجلس معه لتخفف عنه طوال الوقت لتعني له، وفي اليوم الثالث من دخوله المستشفى أصيّت جوان بالآلام شديدة في الصدر استدعت نقلها إلى المستشفى ذاته وعندما علم تريفور بذلك شعر أن الوقت قد حان لكي يرد إليها الجميل ويزورها في غرفتها، ثم عرض عليها الزواج فوافقت بعد تردد طويل وبعد خروجهما من المستشفى تزوج الاثنان، ومضى على زواجهما ما يقرب من عام تحديا خلاله كل نظرات الدهشة والاستكثار التي تطلقها العيون، وكل التعليقات الساخرة التي ترددتها ألسن الأقارب والأصدقاء الذين لا يستطيعون استيعاب أن يتزوج رجل في مقتبل العمر عجوزاً في عمر جدته.

\* \* \*

---

## ٧ - الضابط السابع

### الكفاءة المتساوية بين الزوجين

---

وهذه من أهم الشروط التي وضعتها الشريعة الإسلامية للتوافق بين الزوجين هي الكفاءة بين الرجل والمرأة، فالكافأة هي من أهم الأسس التي ينبغي أن تراعيها الأسرة، فهي تعني المماثلة والمقاربة والمساواة بين الزوجين في أمور اجتماعية ومادية ونفسية وعقلية، بحيث يعتبر وجودها عاملاً من عوامل الاستقرار الزوجي كما يعتبر الأخلاق بها معكراً أو مفسداً للحياة الزوجية ويؤدي إلى الشقاق في غالب الأحوال.

جمهور الفقهاء عرّفوا الكفاءة بين الزوجين بقولهم: (أن يكون الزوج مساوياً للزوجة في أمور معينة أو أعلى منها شأناً)

[البدائع ج ٢ ص ٣٢٢ فتاوى ابن تيمية ج ٤ ص ١٣٠ ، الأحوال الشخصية للشيخ  
أحمد إبراهيم ص ٨٠].

فمن الكفاءة أن تكون الزوجة ذات علم وثقافة إذا ما كان الزوج مثقفاً أو متعلماً أو أن تكون من نفس البيئة الثقافية الذي يتسمى لها الزوج أو لا تقل منه مستوى في العلم يزيد أو ينقص قليلاً، حتى لا يؤدي ذلك الفارق للاختلاف النفسي بينهما أو ينفر أحدهما من الآخر وتفتر العلاقة بينهما.

جاء في الفتح القدير: «إن دوام العشرة والاستقرار بين الزوجين ومصالح الزوجية تتوقف إلى حد كبير على تحقيق مساواة الزوج للزوجة فإذا وجدت التفاوت بينهما كان سبباً للشقاق وسوء التفاهم ومما يجدر تلافى الأمر قبل وقوعه وذلك بأن يكون الزوج كفاناً للزوجة» [فتح القدير ج ٦ ص ٤٢١].

قال النبي ﷺ: «النكاح رق، فلينظر أحدكم أين يضع كريمه» رواه البهجهي مرفوعاً، فقد تكون الزوجة ذات دين وطاعة، والزوج رجل فاسق أو شارب للخمر وليس من أهل الصلاة أو القرآن فهل من كفاءة بينهما؟!

قال الإمام أحمد بن حنبل في الرجل يشرب الشراب: (ما هو بكافء لها ويفرق بينهما، قدم رجل للحسن بن أبي طالب يسأله أن مجموعة من الرجال قدموا يخطبون ابنته فمن يختار منهم؟ فقال: زوجها من يتقي الله فيها، فإن أحبتها أكرمتها وإن أبغضتها لم يظلمها) [المغني ج ٦ ص ٤٨٠ - كشاف القناع ج ٣ ص ٨٣].

قال الإمام الغزالى في الإحياء: (ويجب على الولي أن يراعي خصال الزوج ولينظر لكريمته فلا يزوجها من ساء خلقه أو أخلاقه، أو ضعف دينه أو قصر عن القيام بحقها أو كان لا يكافئها في نسبها) [إحياء علوم الدين ٤١/٢].

وقد قال النبي ﷺ: «من زوج كريمه من فاسق فقد قطع رحمها» [رواه ابن حبان من حديث أنس بن مالك بسنده ضعيف (٢٠٣/٨)] وأي فتنة أكبر من أن تجد الزوجة نفسها بين يدي رجل لا يخاف في الله لومة لائم، فالهلاك والدمار لهذا النوع من الزواج، لأن حياتها معرضة للفساد والفتنة بسبب وجودها عند رجل فاجر لأنها أمام طريقين:

إما أن تفقد دينها بمجاراة الزوج في فجوره وملذاته فتطيعه فيما نهى المولى عز وجل عنه.

إما أن تعيش باستثنية شقية معدبة مفتونة بدينها فهي في شقاء ومحنة مع هذا الشريك.

فقد جاء عند الفقهاء الاحناف أن من شروط لزوم العقد أن يكون الزوج كفاناً للمرأة [البدائع ج ٢ ص ٣٢٢] وكذلك قال الشافعية والمالكية ورواية عن الإمام أحمد واستدلوا بما قال النبي ﷺ: «ألا لا يزوج النساء إلا الأولياء ولا يزوجن إلا من الأكفاء» [المبسوط للسرخسي ج ٥ ص ٢٣].

جاء في مختصر الخرقى: (إذا زوجت المرأة من غير كفاء فالنكاح باطل) (وكما للرجل أن ينظر في دين المرأة ينبغي للولي أن ينظر عادة في دين الرجل وأخلاقه وأحواله لأنها تصير

بالنکاح موقوفة ومتى زوجها من فاسق أو مبتدع فقد جنى عليها وعلى نفسه) [منهاج القاصدين ص ٧١].

وما رواه علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «يا علي ثلث لا تؤخرها: الصلاة إذا أتت والجنازة إذا حضرت والأيم إذا وجدت كفنا» [البيهقي في السنن الكبرى ج ٧ ص ١٣٣].

ولذا لا يجوز لولي الأمر أن يزوج ابنته لرجل غير كفاء، وهذا الفاروق عمر رضي الله عنه يقول: (لا ينبغي لذوات الأحساب تزويجهن إلا من الأكفاء لأنهن تزويج ذوات الأحساب إلا من الأكفاء) [سنن الدارقطني ج ٣ ص ٢٩٨]. واستدل الفقهاء بحديث عائشة أم المؤمنين في اعتبار الكفاءة بين الزوجين لما روی عنها أنها روت عن النبي عليه الصلاة والسلام: «تخيرا وانطظموا وانكحوا الأكفاء» [رواية أنس بن مالك تحفة الفقهاء ج ٢ ص ٢١٢].

يقول الدكتور مصطفى السباعي (إن بعض الناس قد تعتمد عليهم المصلحة العاجلة عن الضرر الأجل وتهتم بهم مصالح أنفسهم قبل مصالح أولائهم وذويهم، وقد يرون في الشروء والجاه، وسيلة للسعادة دون الفتوة والقوة والشباب، فيقدمون على تزويج بناتهم من شيوخ يعجزون عن القيام بواجباتهم الزوجية، فيستحيل أن تكون حياة الفتاة معهم حياة قلب وروح بل حياة أشباح تتهاوى)؛ [المراة بين الفقه والقانون ص ٦٥].

روي عن الفرات بن الأحنف أن رجلاً خطب إلى قوم فقالوا: ما هو عملك؟ فقال: إني تاجر بالدواب أبيع وأشتري

ولي منها مال عظيم، فطمعوا به وزوجوه ابنتهم، فلما دخل بها رأوه يركض خلف القحط والستانير في الأزقة، ويرميها بحجارة معه ليمسكتها ويبيعها، فخاصموه إلى شريح القاضي لتغريمه بهم وطلبوها طلاق ابنته، فقال الرجل: يا سيدي القاضي إني لم أغدر بهم، فالقطط هي من الدواب التي تدب على الأرض وأنا أبيعها بعد إمساكها، فأنفذه شريح زواجه.

فالكفاءة بين الزوجين لها أثره في نجاح أو فشل العلاقة الزوجية، كيف يختار المرء شريك الحياة من غير أن يندم في يوم من الأيام أو يصل إلى أبغض الحال؟! كل هذا له شروط نذكر منها:

- ١ - الفارق المناسب في السن.
- ٢ - التوافق والتقارب الاجتماعي.
- ٣ - التوافق والتقارب العلمي والثقافي.
- ٤ - التوافق النفسي وهو من أهم الشروط.

وإذا جئنا للنقطة الأولى وهي الفارق السنوي بين الزوجين نرى أن الفارق الكبير يؤدي إلى عدم التكافؤ، وأفضل الحالات هو أن ينتمي الطرفان إلى نفس الجيل والجيل هو عشر سنوات وهذا يعني أن يكون الفارق أقل من عشر سنوات ولا يزيد على ال ١٠ سنوات. عندما يكون الفارق كبير في السن بين الزوجين فإنّ هذا يعني بأنهما يتبعيان إلى جبلين مختلفين تماماً وسيتعكس هذا الشيء على جوانب مهمة نذكر منها:

- ١ - الفتاة التي تتزوج من رجل أكبر منها سنًا بكثير سيكون في ذهنها أنه بمثابة الأب فتعامله باحترام وهيبة وريبة ولا تنضم معه في كل الحالات العاطفية والانفعالية.
- ٢ - ستكون اهتماماتهم مختلفة فالإنسان عبر مراحل حياته ينتقل من مرحلة لأخرى.
- ٣ - اختلاف الأفكار فيما بينهم وانعدام الانسجام.

ومن أجل نجاح مثل هكذا زواج إما أن ينزل هو قليلاً لعمرها أو أن تكبر هي ويركزون على قضايا أخرى ذات الاهتمام المشترك فيما بينهم.

يقول صاحب كتاب (فلسفة التربية في الإسلام - أساس الكفاءة): والكافأة في الزواج متعددة الجوانب، والمقصود منها، أن يكون هناك توافق بين الزوجين لإقامة حياة زوجية مستقرة كافية، ففي الكفاءة الدينية مثلاً، يعتبر زواج المنحرف من المستقيمة مخلاً بالكافأة، ويؤدي إلى تحطيم الأسرة، وفي الناحية العلمية، فإن زواج الأمي عديم الثقافة من لا مؤهلة تأهيلًا عالياً ومثقفة ثقافة واسعة، مدعاة لعدم الانسجام والتوازن الفكري والاستقرار والعكس صحيح، وهكذا بالنسبة للمال والحساب والأصل وغيرها، وزواج كبير السن من صغيرة السن وبالعكس.

\* \* \*

الزوجة لا تستطيع انت تكون رجلاً أبداً!!!

بس ، ماعلينه  
خلينا نخاوله  
ونستوى  
رياليل



## أن تكون الشخصية مناسبة للطرف الآخر

وهو أن لا يكون الزوج ضعيف الشخصية منقاداً لزوجته، لا قوامة لديه عليها يطيعها كالخادم فيما تقول وتأمر قال الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (والله ما أصبح رجل يطيع إمرأته فيما تهوى إلا كبه الله في النار) وقد أخبر النبي عليه الصلاة والسلام عن صفات تلك الفتنة بقوله: «تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس عبد الزوجة» والأهم من ذلك هو الانقياد التام للأم على حساب الزوجة، فالبعض لا يعرف الموازنة بين طاعة والدته ورغبة زوجته في أمر ما، ومن خلال وجودي في دائرة محاكم دبي جاءتني الكثير من الملفات، تطلب فيه الزوجة الانفصال بسبب انقياد الزوج لأوامر الأم على حسابها دون أي مراعاة لها.

عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير راع والرجل راع على أهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» [متفق عليه ١٨٢٩] وقد سمي الله تعالى القوامة للرجل بشكل صريح واضح في الكتاب العزيز بقوله: «إِلَيْهِمْ فَوَّاهُنَّ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَصَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضِهِنَّ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَلَمْ يُلْحَدْ فَلَيَنْتَهِ حَفِظَتْ لِلْفَيْبِ إِيمَانَ حَفِظَ اللَّهُ» [النساء: ٣٤] وسمى الزوج بالسيد «وَالَّذِينَ سَيَدَهَا لَدَّا أَبْيَابٍ» [يوسف: ٢٥].

فمن خلال تلك الآيات يخبر المولى عز وجل بأن الرجل

قيم على المرأة فهو رئيسها ومؤدبها إذا اعوجت، ولقد أنكر النبي ﷺ على من يترك أمره لأمرأته لتنطلي زمام قيادة المنزل بقوله: «لا يفلح قوم ولو أمرهم امرأة».

زفت إحدى الإعرابيات ابنتها لزوجها فكانت من وصيتها لها: اختبرني زوجك قبل الإقدام عليه فأول ما تفعليه هو أن تنزععي زوج رمحه فانظري ما يفعل فإن سكت فقطعي اللحم على ترسه فإن سكت فكسرى العظام بسيفه، فإن سكت فاركبي على ظهره وامتطيه فإنما هو حمار وليس برجل.

وقال أحد الحكماء في وصف الزوجات المسترجلات في طبائعهن مع أزواجهن (احذروهن فإن كيدهن عظيم وشرهن سقيم وفهمهن عقيم وال غالب عليهم سوء الخلق وركاكة العقل).

قال النبي ﷺ في مثل تلك الزوجات وغيرهن من الصالحات: «مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم بين مائة غراب»، قيل: يا رسول الله ما الغراب الأعصم؟ قال: «الذي إحدى رجليه بيضاء» [رواوه الطبراني ٢٧٦/٢].

وفي وصية لأحد الحكماء: (اتق المرأة السوء فإنها تشيبك قبل الشيب)، وقال النبي ﷺ: «ثلاث من الفواقر» وذكر منها: «وامرأة إن حضرت آذتك وإن غبت عنها خانتك» رواه الطبراني، وقال عليه السلام: «أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير ما بأس لم ترج رائحة الجنة» وفي لفظ آخر: «فالجنة عليها حرام» [روايه الترمذى ١٥١٩] وروي في حديث آخر: «اطلعت في الجنة فإذا

**أقل أهلها النساء فقلت: أين النساء؟ قال: شغلهن الأحمران الذهب والزعفران»** [رواه أحمد بسند ضعيف].

وصى شيخ ابنه له مقدم على الزواج قائلاً: اعلم إن النساء أشد اختلافاً من أصابع الكف الواحدة، فاحذر المرأة المعجبة بنفسها المصيبة ببعلها، لا تشكر على جميل ولا ترضي منه بالقليل، لسانها سيف صقيل، ذئبة هراة، مخالصة غيرة، تلدغه مثل الحية العقارة، وتلسعه مثل العقرب الجرارة، إن قال زوجها: لا، قالت: نعم، وإن قال: لا، قالت هي: لا [نزهة الفضلاء ٢٠٣]، وفي الحديث: «ألا هلكت الرجال حين أطاعوا النساء» رواه مسلم.

**مسألة مهمة في القوامة:** إن القوامة المفروضة للرجل لا يعني أن نمس بها كرامة المرأة وكيانها فالنص اختيار لفظ «قوامون» ليفيد معنى الإصلاح والمسؤولية في توجيه المنزل نحو طاعة الله وليس معناها التحكم والسيطرة على الزوجة، فهناك ضوابط يجب على الزوج ألا يتعداها وهي:

- ١ - ليس للزوج حق التدخل في مصلحة الزوجة المالية ولا يجوز الأخذ من أموالها إلا بإذنها وقد أفتى الفقهاء بتحريم الأخذ من مال الزوجة بغير رضاها واستدلوا بالحديث: «ما أخذ من باب الحياة فهو حرام».
- ٢ - ليس للزوج على زوجته طاعة إلا ما شرع الله كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».
- ٣ - إن قوامة الرجل تتجلى في حفظ الحقوق الزوجية والنفقة. قال أحد الحكماء: لا تنکروا من النساء ستة:

- ١ - الأنانية: وهي التي تكثر من الشكوى طوال الوقت ولا يعجبها العجب.
- ٢ - الممنانة: وهي التي تمن و تستكثر على زوجها و تتفاخر عليه لمال أو جمال أو جاه.
- ٣ - الحداقنة: التي تشتهي كل شيء تراه أمامها من ملبس أو مأكل وتتكلف زوجها بشرائه دون مراعاة لظروفه المادية.
- ٤ - الحنانة: التي تحن للرجال ويعجبها فلان وفلان من الناس أو تعجب بأحد المغترين أو المطربين وغيرهم من لهم شهرة بين الناس فيتعلق قلبها به.
- ٥ - البراقة: أن تكون طوال الوقت منشغلة في تصقيل وجهها وتزيينه والتردد على صالونات التجميل طوال الأيام واضعة على وجهها من المساحيق والألوان وكأنها الغول أو الجنية الزرقاء.
- ٦ - الشداقنة: وهي التي تتحدث كثيراً بلا توقف، تتدخل في كل شيء وتشدق في الكلام دون فائدة أو هدف تتحدث من أجل الحديث فقط وبلا طائل مرجو، ويغلب عليها الحديث الذي لا خير فيه.

\* \* \*

## ٩ - الضابط التاسع:

### أن تكون الطبقة الاجتماعية متقاربة

كلما انتمى الزوجان لنفس الطبقة الاجتماعية والمستوى المعيشى والاقتصادى، كلما ساعد ذلك على التوافق النفسي،



وساعد أكثر على الاندماج بين طبائعهما وذلك لطبيعة التنشئة التي تربى عليها كلاً الطرفين، قال خالد بن صفوان: من تزوج امرأة فليتزوجها عزيزة في قومها ذليلة في نفسها، أدبها الغنى وأذلها الفقر [العقد الفريد ١٠٧/٦] فالكفاءة الاجتماعية مطلوبة في شريك الحياة، فليس من المناسب أن تكون الزوجة من طبقة اجتماعية معينة والزوج ينحدر من طبقة لا يساويها في المستوى نفسه.

سئل الإمام ابن تيمية رحمه الله عن رجل فاسق ويشرب الخمر: هل يجوز للولي أن يزوجه؟ فأجاب: (إذا كان مصراً على الفسق فإنه لا ينبغي للولي أن يزوجه، ولكن إن علم أنه تاب فيجوز شرط أن يكون كفواً لها وهي راضية بها) [مجموع الفتاوى ٦٠/٣٢] وما رواه أصحاب السنن عن عبدالله بن عمر قال: قال النبي ﷺ: «العرب بعضهم أكفاء بعض، والمموالي بعضهم أكفاء بعض إلا حائناً أو حجاماً» [سبل السلام ج ٢ ص ١٠٦].

\* \* \*

---

## ١٠ - الضابط العاشر: يفضل أن يكون العمر متقارباً

---

لم يشترط الفقهاء بلوغ الخاطب أو المخطوبة سنًا معيناً للزواج، بل ترك ذلك للعرف الاجتماعي أو البيئة الاجتماعية التي يتمي لها كلاهما وتعارف عليها الناس فيما بينهم، وقد أجاز المولى عز وجل زواج الفتاة الصغيرة التي لم تبلغ مرحلة

الحيض، لقوله تعالى في القرآن: ﴿وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ﴾. كما أجاز الرسول ﷺ ذلك بسننته الفعلية بأن تزوج عائشة بنت الصديق رضي الله عنها وهي في عمر ست سنوات ودخل عليها وهي بنت تسعة سنين.

واتجاه الشريعة الإسلامية إلى عدم التدخل في تحديد سن الخاطب والمخطوبة هو الاتجاه الذي يتفق مع طبيعتها فهي شريعة لم توضع لبلد دون آخر أو زمن دون آخر. وإنما هي شريعة أنزلها الله عز وجل على رسوله لتكون شريعة المسلمين في كل بلد وفي كل زمان. وسن الخطبة يختلف في بيته إلى أخرى فمن الحكمة أن يترك للعرف ولتقدير الناس لظروف كل حال على حدة، ويتغير حسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية، ففي السابق مثلاً كان كثير من الشباب يتزوج في سن الـ ١٨ والفتاة في الـ ١٣ أو ١٥. أما اليوم وحسب آخر الإحصائيات التي أجريت في البلدان العربية فقد لوحظ وجود تراجع كبير في سن الزواج لدى الشباب وأصبح متوسط السن يصل إلى ٢٨ لدى الفتاة و ٣٢ إلى ٣٨ لدى الشاب والسبب في هذا هو اختلاف طرق المعيشة والتفكير فمن أجل أن تنهي الفتاة دراستها الجامعية وما يلحقها نراها تصل لسن الـ ٢٥ والشاب أيضاً بعد إكمال دراسته الجامعية وإيجاد العمل المناسب الذي يؤهله لإعالة أسرة يصل للثلاثينات. إذن لسنا نحن من يختار هذا العمر بل تفرضه علينا الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي يمر بها البلد.

ومن واقع خبرتي في العمل الاجتماعي رأيت وشاهدت وعرضت عليَّ الكثير من المشكلات الناتجة عن هذا السبب، فالفارق بين الزوجين قد يكون كبيراً يتعدي العشرين عاماً أو أكثر

من ذلك ربما الأربعين سنة! وقد يضيق هذا الفارق، بل تكون المرأة أكبر من الرجل في بعض الأحيان، أو يزيد عمر الرجل عنها بمقدار بسيط، والمشكلة أن الكثير من العائلات لا تعطي لهذا الأمر الاهتمام الذي يستحقه، لأن أهمية التحدث عن فارق السن بين الطرفين تكمن في المشكلات الناتجة عنها بعد مضي فترة من الزواج، والتي تلمسها جميعاً في حياتنا الاجتماعية، ومن خلال تجربتي أرى أن فارق السن المناسب بين الزوجين هو ما بين خمس وعشرين سنة لماذا؟ لأن الفتاة أسرع نضجاً من الفتى في العمر نفسه، وفي الوقت نفسه يكون الرجل أكثر شباباً من المرأة في السن المتأخرة، أي أن الرجل في سن الخمسين أكثر شباباً من المرأة في السن نفسه، وفارق السن عند الزواج له أهميته القصوى في الحياة الزوجية. لهذه الأسباب كلها، يرى (فان دفلد) أن فرق السن بين الزوجين يجب ألا يتتجاوز بضع سنوات وحسب، وبذلك يمكنهما أن يبدأ حياتهما الزوجية بمقدار متقارب من التجربة والخبرة. وإذا بدأ الزوجان زواجهما في سن مبكرة، استطاع كل منهما أن يشارك الآخر مشاركة متزايدة في التجارب والمشاعر الشخصية. وإذا تأخر الزواج إلى سن أنضج، أتى كل منهما معه بمهاراته لتحسين علاقاتهما الزوجية.

يقول أحد المختصين في مجال العلاقات الأسرية وهو الدكتور (فان دفلد) في كتابه (الزواج المثالى): يرى المثاليون أن يتزوج الرجل والمرأة في سن مبكرة متساوية أو متقاربة وكان الرجل - حتى وقت قريب - هو المسؤول عن تعليم المرأة الأمور الحسية وعن إرشادها وتوجيهها في النشاط الحسي الزوجي. أما المرأة الشابة في أيامنا، فلا ننكر أنها تحتاج إلى توجيه الرجل

وإرشاده وتعليمه لها ولكنها ترى أن دورها في الزواج أصبح المشاركة الفعالة في النشاط الحسي بدلاً من أن تكون في الزواج وفي أمور الحياة مجرد صبية ساذجة غريبة. ومن ثم تصبح الموانع الحديثة لزواج الصغار هي عدم النضج الاجتماعي وال النفسي وعدم الاستقرار المالي، فهذه الأمور أهم من قلة الثقافة الحسية.

وفارق السن المناسب يجعل الزوجة تقدر زوجها أكثر، وتنتظر إليه نظرة احترام وتقدير لأنّه الأكبر والأكثر خبرة، وليس معنى ذلك أن الزواج الذي لا يراعي فارق السن محظوظ عليه بالفشل، فكثير من الأسر تعيش سعيدة بالرغم من ذلك، ولكني أتحدث عن الوضع الأفضل والأمثل، أما الذين يفكرون فقط في إشباع رغباتهم العاجلة دون النظر إلى أهمية فارق السن وإمكانية وجود أطفال وما يسببه ذلك من مشاكل عائلية واجتماعية، هؤلاء عليهم أن يعيدوا التفكير مرات ومرات حتى لا يندموا بعد ذلك أشد الندم.

من يريد الإقدام على الزواج لا بد أن يراعي فارق السن الفاصل للطرف الآخر، بحيث لا يكون هناك فرق شاسع بينهما، ويفضل أن تكون الزوجة أصغر عمراً من زوجها وذلك لعدة أسباب منها الناحية البيولوجية وهو أن نضوح الزوج يساعد على تولى شؤون الأسرة، وحتى لا ترى الزوجة في فارق السن بينها وبين زوجها فرصة لتولي مقاييس الإدارة المنزليّة، وكذلك يبقى التقارب النفسي والثقافي مناسب بينهما، ولكن البعض من الناس يزوج صغيرته إلى من هو أكبر منها في العمر، فتولد الكثير من الآثار السلبية على نفسية الفتاة، فلا تجد حاجتها عنده، ولن

يساركها نظرتها في الحياة، فالشيخ الكبير الطاعن في السن سيكون تفكيره ومنطقه يغاير ابنة العشرين من جميع التواحي، وإن تميز عنها بخبرة الحياة وشؤونها، فهو لن يستطيع مجاراتها في حيويتها وانطلاقتها ولن يتکيف مع احتياجاتها في هذه المرحلة العمرية.

قال ابن شبرمة الفقيه العراقي (إن زواج البنت باطل ما لم تبلغ الرشد وتختار زوجها أو ترضى عن اختياره) [المبسوط للسرخسي ج ٥ ص ٩٩].

قال أحد الحكماء: (ينبغي للرجل أن يكون فوق المرأة في أربع: العمر والطول والمال والحسب، وينبغي للمرأة تكون فوق الرجل في أربعة أشياء الدين والجمال والخلق والورع).

أخبرني من هو ثقة أنه كان في منطقته رجل مسن ثرث، مدمن على زواج الصغيرات اللاتي يرغمنهن أولياً هن بسبب الطمع في المال الذي يملكه، فكان لا يمر شهرين أو ثلاثة حتى يطلق واحدة منهن، ثم يتزوج أخرى، يقول لي: حاولت أن أتحدث معه وأقول إن ما تفعله حرام لا يرضي المولى عز وجل، ولكنه رفض حديثي، وكلما أسمع أنه قد تقدم لفلانة من الناس الذين أعرفهم أنطلق إليهم ناصحاً ليمنعواه، لأنه يلهم بفتائهم لفترة من الزمن ثم يتركهن لمصير الطلاق، إلا أن ذلك لم يكن يردعهم رغبة في المال والثراء.

قال الشيخ جمال الباجوري في كتابه (المرأة في الفكر الإسلامي): (إن ما تعود عليه بعض الناس، تزويع أبنائهم أو بناتهم وهم صغار وربما يعقد لهما وهما على ظهر المهد، إن في

طور الحبو أو يكونان غير مميزين، وبعد أن يكبر الطرفان، إذ بقلبيهما متبعادان أو بخلقهما متنافران دون أن يكون هناك مصلحة تستوجب ذلك سوى هوى وليهما أو منفعة معينة لهما كأن يكونا أخوين، إن ابني عم يريدان ربط أسرتيهما بالمحاشرة للحفاظ على ثروة العائلة وعدم خروجها إلى الغريب عنها).

قال ابن الشيص محمد بن عبدالله بن رزين الخزاعي عندما خطب من أهل حي من العرب فرددته فتاتهم الصغيرة وكان ذو شيبة :

حلي عقال مطيني لا عن قلبي      وامضي فإني يا أميمة ماضي  
اثنان لا تصبو النساء إليهما      ذو شيبة ومحالف الانفاس  
فوعودهن إذا وعدنك باطل      وبروقهن كواذب الإيماض  
يقول الإمام ابن القيم في كتابه (صيد الخاطر) : ولعمر  
الحق إن كمال المتعة إنما يكون بالصبا، وكما قال القائل :  
(فقلت بنفسي النشيء الصغار) ومتى لم تكن الصبية بالغة لم  
يكمل بها الاستمتاع فإذا بلغت أرادت كثرة الجماع والشيخ يقدر  
فإن حمل على نفسه لم يبلغ مرادها وهلك سريعاً [صيد الخاطر  
ج ٢ ص ٤٤٦].

تزوج زهير بن مسكين الفهري جارية صغيرة وكان شيخاً  
كبيراً، فلما دخل بها لم تجد عنده ما يرضيها فذهبت عنه ولم  
تعد، فقال في ذلك :

رأت حبي سعاد بلا جماع      فقالت حبلنا حبل انقطاع  
ولست أريد حباً ليس فيه      متع منك يدخل في متاعي

فلو قبلتني ألفاً وألفاً  
 لما أرضيت إلا بالجماع  
 يرى المحبوب كالشيء المضاع  
 إذا ما الصب لم يك ذا جماع  
 جماع الصب غاية كل أنسى  
 فقلت لها وقد ولت تعالى  
 وإنك لو سالت بقاء يوم  
 فقلت مرحباً بفتى كريم  
 إذا ما البعل لم يك ذا جماع  
 خلي عن جماعك لن تطاعي  
 ولا أهلاً بذى الخنوع اليراع  
 إذا ما أرضيت إلا بالجماع  
 يرى في البيت من سقط المتع  
 تقدم شيخ كبير لإحدى الجواري يريد خطبتها؟ فرفضته  
 وأنشدت:

يا أسمج الناس وجهاً  
 إذا سمحت لما  
 وأسخن الناس مقلة  
 وكيف يوجد بين  
 رمته فإني بذلك  
 الجمار والحشف وصلة  
 وكل شيخ تصابى على الصبايا فابله  
 عن رجل من تغلب انه قال: كان فيما رجل له ابنة شابة،  
 وقد خطبها ابن عم لها، فمكثا كذلك دهرأ، ثم إن الجارية قد  
 خطبها بعض الأشراف وكان شيخاً كبيراً، فأجزل في المهر وأكرم  
 أباهما بالهدايا والأنعام، فأعرض الأب عن ابن عمها ووافق على  
 الشيخ طمعاً في ماله، واجتمع القوم للخطبة، فقالت الجارية  
 لأمهما: يا أماه ما يمنع أبي أن يزوجني من ابن عمي وتعلمين أني  
 لذلك الشيخ كارهة؟ قالت: أمر كان مقتضاً، قالت: يا أماه، إني  
 والله حامل فاكتمي إن شئت أو نوحي، فصاحت: مع من لا أم  
 لك، قالت: مع ابن عمي، فأرسلت الأم إلى الأب فأخبرته الخبر

فصعب، فقال: اكتمي هذا الأمر ولا تبوي بي لأحد والله إنها الفضيحة، ثم خرج إلى القوم؟ فقال: يا قوم إنني قد أجبتكم على خطبتيكم، وإنه قد حدث أمر رجوت أن يكون فيه الخير والأجر، وإنني رددت عليكم مهركم وهداياكم، وأنا أشهدكم أنني قد زوجت ابنتي فلانة من ابن أخي فلان، فتمت الخطبة، فلما انقضى ذلك، قال الشيخ: أدخلوها عليه، فقالت الجارية: أنا بالرحمن كافرة إن دخل علي حتى يستبين ح ملي، فوالله ما وضعت كفي بكفه وإنما أنا بكر، فما دخل عليها ابن عمها إلا بعد حول كامل، فعلم أهلها إنها قد احتالت عليهم لتتزوج من ابن عمها.

قال الحسين بن مطير عندما رفضته فتاة صغيرة السن تقدم لخطبتها، فهام بها شوقاً ولوعاً وهي زاهدة به:

لقد كنت جلداً قبل أن يوقد الهوى      على كبدِي ناراً بطيئاً خمودها  
ولو تركت نار الهوى لتضرمت      ولكن شوقاً كل يوم وقودها  
وقد كنت أرجو أن تموت صبابتي      إذا قدمت أيامها وعهودها  
وصفر تراقيها وحمر اكفها      وسود نواصيها وبيض خدودها  
يمنينا حتى ترف قلوبنا      رفيف الخزامي تحت ظل وجودها  
مخصرة الأطراف زانت عقودها      بأحسن مما زينتها عقودها

ولكني أقول بأنه ليس هنالك في الشرع الإسلامي ما يمنع زواج الرجل الكبير في السن من فتاة تصغره بعشرات السنين، لأن الإسلام قد أعطى للفتاة الحق في طلب الكفاءة في الزواج، وأن تختار الشخص الذي تراه مناسباً لها، فالبكر تستأذن قبل الزواج ولها الحق في أن تقبله أو ترفضه.

ولكن الأنسب أن تختار من تقاربك في السن، أو تكون أصغر منك أو لا تكبرك إلا قليلاً. وسبب ذلك أن الفتاة التي تنضج تكون الأسرع في طلب الزواج من الشاب الذي عادة ما يتأخر لعدة ظروف تمنعه من الزواج في سن مبكرة كأن يكون هو العائل الأساسي للأسرة، أو المسؤول عن كسب الرزق وتدبیر العيش لزوجته وأولاده. وهذا ما يؤخره عن المرأة قليلاً في طلب الزواج. ويبدو أن مسيرة كل من الزوجين للآخر لا تتطلب تقارب الزوجين أو تباعدهما في السن. وإذا كان الزوجان في سن واحدة في ميزة الشباب، فاحتمال نجاح الزواج قليل. ولو كان أحدهما أكبر سنًا، لكان احتمال نجاحهما أكبر. وإذا كان فرق السن بين الزوجين ثمانى سنوات أو عشر سنوات أو أكثر، فقد تكون العلاقة بينهما، مثل علاقة الوالد وابنته (إذا كان الرجل هو الأكبر سنًا). الأم بابتها (إذا كانت المرأة هي الأكبر). ويتحقق هذا الزواج سعادة كبيرة في الحالتين السابقتين، لأن الزوجين يفضلان هذه العلاقة الخاصة (علاقة الوالد أو الوالدة بالطفل) - على علاقة المساواة بين الزوجين. وينطوي هذا الزواج على مشاكل واضحة: فإذا كانت المرأة أكبر بكثير من زوجها، فقد تنخفض قدرتها على ولادة عدد من الأطفال، أما إذا كان الرجل هو الأكبر كثيراً، فالغالب أن تطول فترة ترملها. وإذا ترملت وأطفالها صغار، وقع عليها وحدها عبء تربية الأطفال وتنشئتهم وتدبیر المال لهم. وقد تقل قدرة الرجل الجنسية وتضمحل بسرعة - إذا كان هو الأكبر سنًا بدرجة ملحوظة، فتفتح أبواب الغيرة ويضطرم عنده الشك في سلوك زوجته الشابة. والمشكلة تخص الرجل أكثر مما تخص المرأة. ويقنع كثير من النساء بقدر

أقل من نشاط الرجل الحسي - إذا كانت المرأة تحترم الرجل احتراماً كبيراً وكان يوفر لها ولأولادها الرفاهية والرغبة في الحياة.

\* \* \*

## قصة واقعية:

### طالبة تتزوج الدكتور

تعرف إليها في أول أيام دراستها الجامعية، حيث انتهت لتوها من المرحلة الثانوية ولم يتردد في خطب ودها ببعض الدرجات المرتفعة والاهتمام المبالغ به والملاحظ من قبل الآخرين الدكتور الجامعي استغل صغر سن تلميذته التي لم تتجاوز التاسعة عشرة من العمر بينما تجاوز هو الأربعين من العمر، فاستطاع أن يسيطر عليها تماماً بعد إقناعها بامتلاكه مفاتيح سعادتها وأنه وحده قادر على مساعدتها لتنسلق سلم النجاح والوصول للقمة، التلميذة شعرت بأن الدنيا تبسمت لها وكانت زميلاتها في الكلية يحسدونها على علاقتها بذلك، توّثقت العلاقة بين الأستاذ وطالبته حتى فاتحها في مشروع الزواج فوافقت على الفور رغم معارضة أهلها الصارم، لكنها وقفت في وجه الجميع، حتى لو وبالفعل تم الزواج الذي مرت أيامه الأولى وكأنها ليالي ألف ليلة وليلة.

ومع مرور الأيام بدأت الزوجة تكتشف تلك السعادة المزيفة، كانت البداية عندما علمت أنه متزوج باثنتين قبلها، ولديه تسعة من الأبناء أكبرهم في عمرها، وكانت المفاجأة الثانية أنه

منعها من مواصلة الدراسة الجامعية، لأنه وصف أفعالها في الجامعة بالصبيانية، وتحولت هذه الزوجة إلى خادمة في بيت زوجها حيث يسكن معها أبناء الدكتور الأربعه من الزوجة الأولى المطلقة، شعرت بأنها سقطت في هوة عميقه وتبددت كل الوعود التي سبقت الزواج ولم تر فيه إلا صورة جدها القابع في دار المسنين، من حيث المعاملة التي تتلقاها منه، فلما أيدنت أنها أخطأت في حق أهلها وحق نفسها تركت المنزل ورسالة خطية تقول (أستاذي الفاضل طلقني لو تكررت وأرسل الورقة لأنني بمنزل أهلي ولا أطيق العيش هنا يوماً آخر، مع تحيات ابنتك أقصد زوجتك).



(طهارة والرجل قبل الزواج )



(طهارة والرجل بعد الزواج )



الرجل بعد الزواج !!



له ألف حين م

عفافيت الله ما يخلو  
لحمة ما يطأ العقل !!




المرأة بعد الزواج !!

الف لسات

عفافيت الله، عاتظاته  
سيقت إلا وأعذتهم

كل أسرار  
الزوجية !!



## الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	إهداء
٧	الزواج الذي يجدد الدماء
١٠	الاستمرار في دائرة الخطر
١١	السلبيات من هذا الزواج
١٦	دراسة عالمية عن إعاقات الأقارب
٢٦	متى تحدث المصيبة؟
٣٣	الجينات المعطوبة في جسم الإنسان
٣٧	مسائل شرعية مهمة قبل الاختيار
٣٧	المسألة الأولى: الفحص الطبي
٤١	الفحص والقضية الشائكة
٤٣	دراسة خليجية عن الإعاقة
٤٦	فوائد الفحص الطبي
٥١	على ماذا يكون الفحص
٥٢	مدى خطورة عدم الفحص الطبي
٥٤	نتائج سلبية لعدم إجراء الفحص الطبي
٥٥	تجربة الأردن حول الفحص الطبي
٥٩	المحكمة تفسخ عقد زواج المريضة

٦٠	قصة واقعية: وفاة عروس عروس في ليلة الزفاف .....
٦١	موانع صحة عقد النكاح .....
٦١	المسألة الثانية: عدم المنافسة في الخطبة .....
٦٤	داهية العرب يختار .....
٦٥	المسألة الثالثة: أن لا تكون المخطوبة محرمة عليه شرعاً ...
٦٦	قصة واقعية: علي بن أبي طالب يزوج ابن من أمه: .....
٦٨	ماذا هي حكمة التحرير؟ .....
٧٢	المسألة الرابعة: أن لا تكون المخطوبة في عدة طلاق رجعي
٧٤	المسألة الخامسة: لا يجوز أن نجمع بين الآختين .....
٧٥	المسألة السادسة: لا يجوز الزواج التي لا تدين بدين سماوي
٧٧	المسألة السابعة: لا يجوز النكاح إلا بحضور الولي والشاهدرين
٧٩	المسألة الثامنة: لا يجوز نكاح الشugar المتبادل .....
٨١	المسألة التاسعة: لا يجوز إجبار الفتاة على الخطوبة .....
٨٧	المسألة العاشرة: لا تجوز الخطبة أثناء الإحرام .....
٨٨	المسألة الحادية عشرة: لا تجوز خطبة من لديه أكثر من أربع زوجات .....
٨٩	المسألة الثانية عشرة: لا يكون الزواج مقيداً بالوقت .....
٩٤	المسألة الثالثة عشرة: لا يكون الزواج من أجل التحليل ....
٩٦	المسألة الرابعة عشرة: لا يجوز خطبة المرأة المتوفى زوجها وهي في العدة .....
١٠١	الضوابط السليمة للاختيار .....
١٠٢	١ - الضابط الأول: ذات الدين .....
١٠٤	قصة الأصمي في الصحراء .....
١٠٦	الدين المتواتر بين الديانات .....

١١٠ .....	المؤشر يشير للرجل الصالح
١١٢ .....	انقلاب المفاهيم المغلوطة
١١٥ .....	قصة واقعية: تسرق من زوجها لأجل آخر
١١٦ .....	٢ - الضابط الثاني: الأخلاق الفاضلة
١١٨ .....	شر الخصال وخيرها
١٢١ .....	قصة واقعية: الأخلاق الذابلة للزوجة
١٢١ .....	٣ - الضابط الثالث: الجمال المعقول
١٢٣ .....	قصة واقعية: يغار من جمال زوجته
١٢٥ .....	٤ - الضابط الرابع: المنبت الصالح للطرفين
١٢٨ .....	وصية الآباء في الاختيار
١٢٩ .....	قصة واقعية: يقتل زوجته من أجل أمها
١٣٠ .....	٥ - الضابط الخامس: أن يكون المهر يسيراً
١٣٥ .....	قصة واقعية: يدفع المهر ثم يسترده
١٣٦ .....	٦ - الضابط السادس: يفضل أن يكون بكراً
١٤١ .....	قصة واقعية: عروس في عمر جدته
١٤٢ .....	٧ - الضابط السابع: الكفاءة المتوازنة بين الزوجين
١٤٩ .....	٨ - الضابط الثامن: أن تكون الشخصية مناسبة للطرف الآخر
١٥٢ .....	٩ - الضابط التاسع: أن تكون الطبقة الاجتماعية متقاربة
١٥٤ .....	١٠ - الضابط العاشر: يفضل أن يكون العمر متقارباً
١٦٣ .....	قصة واقعية: طالبة تتزوج الدكتور
١٦٧ .....	الفهرس





# كيف ترسم خريطة زواجك؟



أ. خليفة محمد المحرزى

- الامارات العربية المتحدة
- موجه علاقات أسرية بدائرة محاكم دبي.
- بكالوريوس في الدراسات الإسلامية .
- كلية الدراسات الإسلامية بدبي
- حاصل على شهادة الماستر المعتمدة في البرمجة اللغوية العصبية من الدكتور بيتر برادوفورد ببريطانيا.
- حاصل على شهادة ممارس أول معتمد في التنويم المغناطيسي من الدكتور / جون توزلاند من المركز الكندي للتنويم بكندا.
- يحمل شهادة ترخيص عالمي في المعالجة بخط الزمن من قبل الدكتور جون توزلاند.
- يحمل شهادة ممارسة في العلاج بالإيحاء من معهد برادوفورد ببريطانيا
- شهادة معتمدة في قانون الأساليب الحديثة للمقابلة العلاجية.
- يحمل عدة شهادات في مجال الإرشاد الأسري وأساليب التعامل مع المشكلات.
- حصل على وسام البر من الشيخة فاطمة بنت مبارك لدور نظير خدماتها الاجتماعية.
- حصل على جائزة العويس الثقافية لعام ٢٠٠٣ في المجال الاجتماعي.
- حصل على جائزة الشارقة للعمل التطوعي في المجال الاجتماعي في عام ٢٠٠٤ م.
- عضو العديد من الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية داخل دولة الإمارات العربية المتحدة وخارجها.

• كتاب مهم لكل شاب وفتاة مقبلان على الزواج

• أفضل هدية يمكن إهداءها لكل من يفكر بالزواج.

• من المراجع التي تتحدث عن الاختيار قبل الزواج.


• الدليل الفريد لمن يراوده حلم الحياة السعيدة.

Happy  
Family  
Centre



مركز  
الأسرة  
السعيدة

ISBN 9953-81-222-5



9953 / 12 SR

COL # 0

هاتف : (+971 4) 266 25 55  
فاكس: (+971 4) 268 66 68  
P.O.Box : 85052 ص.ب.  
دبي - الإمارات العربية المتحدة  
Dubai, United Arab Emirates  
E-mail: hfc@emirates.net.ae  
www.happyfamilycentre.com


789953 812229



12

In. 4  
cm 10







11 12

In.  
cm





11 12

In.  
cm

